

شَرْحُ
ثَلَاثَةِ الْأَصُولِ
وَالْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ
وَفَوَاقِظِ الْإِسْلَامِ

لِلإِمَامِ الْمُحَدِّدِ

الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي

(١١١٥ - ١٢٠٦ هـ)



الشيخ محمد بن
عبد الوهاب

شَرْحُ
د. عبد العزيز بن عدنان العيدان
د. أنس بن عادل اليتامي

دِيبَاتُ الْجَنَابِلَةِ
مَدْرَسَةُ شَرْعِيَّةٍ تَأْصِيلِيَّةٍ



شَرْحُ
ثَلَاثَةِ الْأَصُولِ
وَالْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ
وَنَوَاقِضِ الْأَسْلَامِ

من المناهج الدراسية لمدرسة

رَبَاطُ الْجَنَابِلَةِ

مَدْرَسَةُ شَرْعِيَّةٍ تَأْصِيلِيَّةٍ

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٤ م



جميع الحقوق محفوظة لـ

دار ركعة للنشر والتوزيع



✉ rakaez.kw@gmail.com

🐦 @dar_rakaezkw

☎ +٩٦٥٥٠٦٧٤٥٣٣

يمكن الشراء عبر موقعنا الإلكتروني

🌐 Rakaezkw.com

توزيع

دار أطلس للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

هاتف: ٤٢٦٦١٠٤ / ٤٢٦٦٩٦٣، فاكس: ٤٢٥٧٩٠٦



DARATLAS



@dar_atlas



dar-atlas@hotmail.com

شَرْحُ
ثَلَاثَةِ الْأَصُولِ
وَالْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ
وَنَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ

لِلإِمَامِ الْحَسَنِ
الْشَيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ

(١١١٥ - ١٢٠٦ هـ)

شَرْحُ
د. عبد العزيز بن عدنان العيدان د. أنس بن عادل اليتامي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



إِنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فإن خير ما صُنفت فيه الرسائل، وخطت بها الصحف الأنامل؛ ما كان مقرراً لأصل الدين، وحاوياً للبِّ الشرع المتين، المؤصّل لوجوب صرف العبادة لرب العباد، والمنزّه له عن الشركاء والأنداد، والموضّح لما يحتاج إليه المرء في الدنيا، وما عنه يُسأل في أول منازل الآخرة.

ومن أفضل ما صُنّف في تلك المعاني، وشهد لفضلها القاصي والداني، وتتابع أهل العلم بشرحها وتدريسها، وتواصوا بالتعليق على مقاصدها وتوضيح مضامينها؛ رسالة: «ثلاثة الأصول» و«القواعد الأربعة» و«نواقض الإسلام»، التي صنفها إمام الدعوة الإصلاحية في البلاد النجدية، الشيخ العالم الإمام، والمصلح المجدد الهمام، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن مشرف الوهبي التيمي رَحِمَهُ اللهُ المتوفى سنة ١٢٠٦ من هجرة المصطفى ﷺ، الذي جاء بالدعوة المباركة

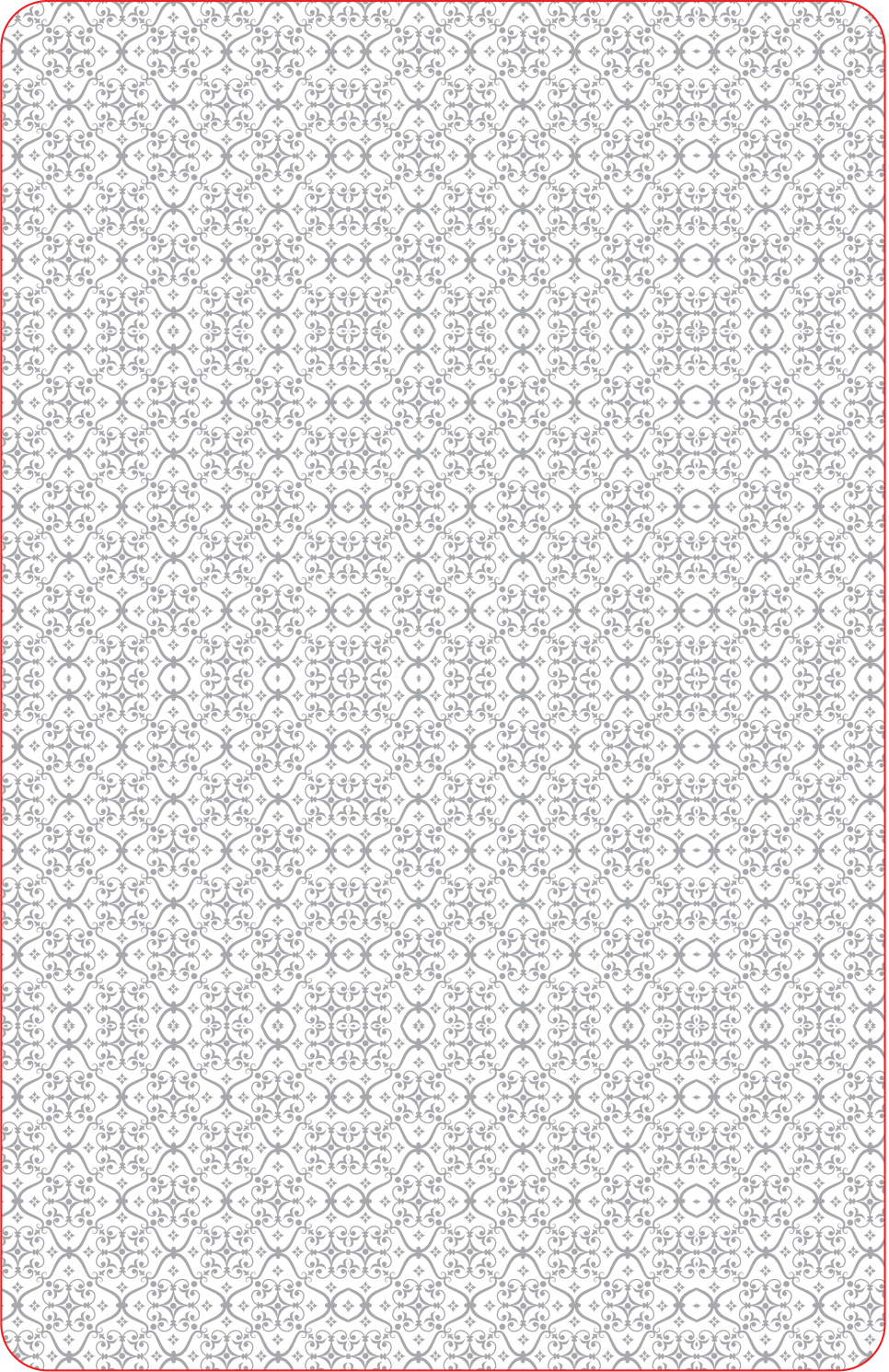
الشريفة، المستقاة من السنة النبوية المنيفة؛ فأشرقت الأرض بشمسها وأضأت، وسطع نجمها فعمّ الأرض نفعها وبالخير جاءت، تبددت بنورها البدع والضلالات، واضمحل في نواحي نجد وما حولها الخرافة والشركيات، ورمت بخيرها مشارق الأرض ومغاربها، وانتشر الدعاة إليها في أمصار الدول وعواصمها وجوانبها، فارتفعت راية التوحيد، وعلا صوت النكير على دعاة الشرك والتنديد، فله الحمد بما أنعم، وله الشكر بجزيل ما تفضل به وأكرم.

ولما كانت هذه الرسائل الثلاث مما أوصى أهل العلم بتدريسها والعناية بها، ولا سيما «ثلاثة الأصول» التي كان الإمام المجدد يلقتها الطلبة والعامة؛ عزمنا على شرحها شرحاً مختصراً يبين مقاصدها ويوضح مدلولاتها، ويدل على مسائلها وينبه على فوائدها، مستعينين بالله تعالى، ومتتبعين بما وضحه العلماء السابقون، وما قاله الأئمة المهديون.

والله المسؤول أن يجعل هذا الشرح بلاغاً للراغب وسلاماً للطالب، وأن يعصمنا من الزلل والفتن، ويبلغنا أملنا في جنات عدن، إنه سبحانه سميع مجيب.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

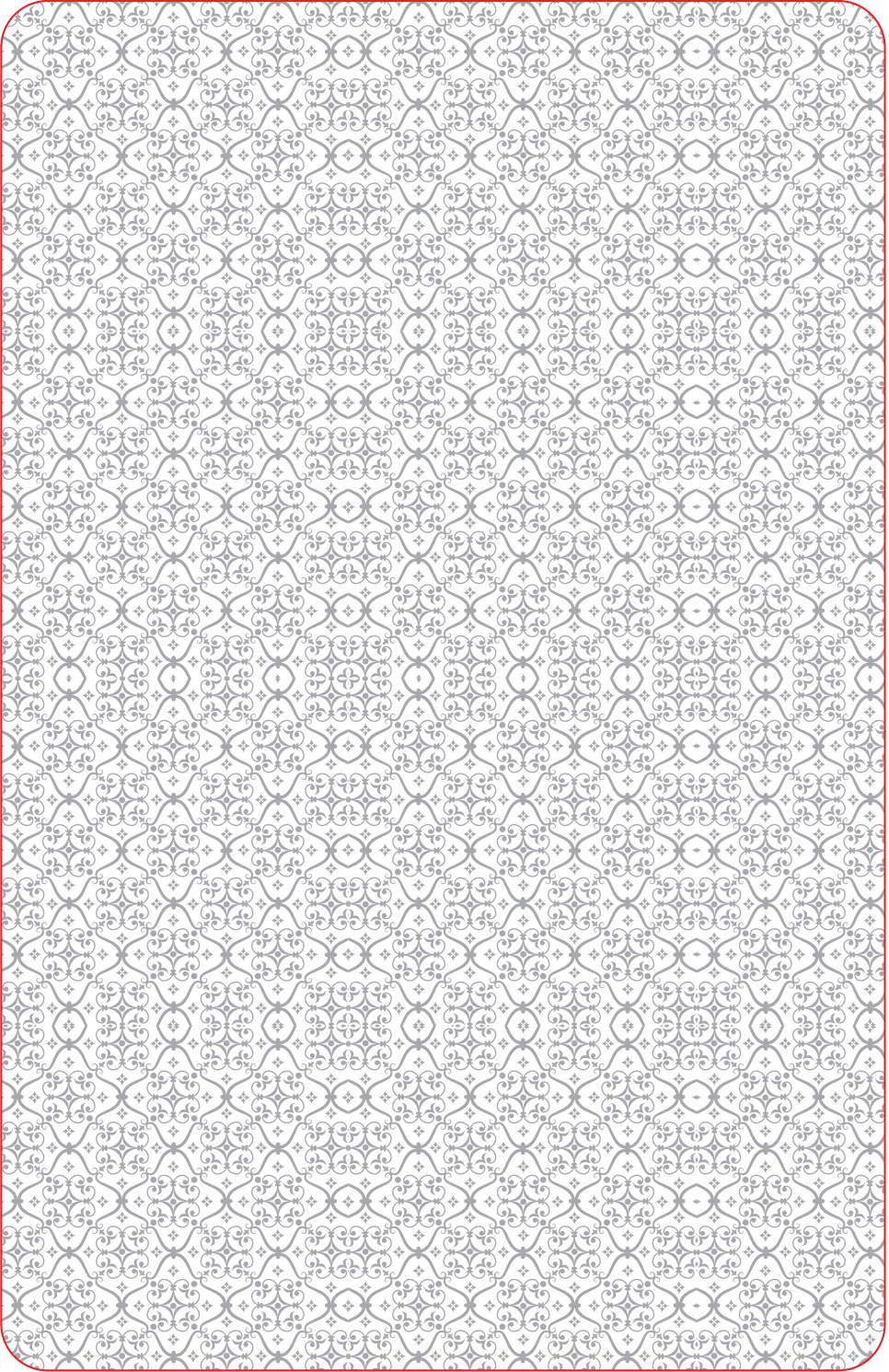


الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه
ومن والاه.

أما بعد:

فإن هذه الرسالة القيمة المباركة التي كتبها الإمام المصلح محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ وأعلى درجته في المهديين؛ مما ينبغي على المرء حفظها وتفهمها وتعلمها وتعليمها، بل ونشرها بين الصغار والكبار، والرجال والنساء؛ لما حوته من أصل الشريعة وما يُسأل عنه الإنسان في أول مراحل الآخرة، وقد تتابع علماؤنا في العناية بها دراسةً وحفظاً وتعليمًا وإقراءً، وكان الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ يلقي الطلبة والعامّة هذه الأصول؛ ليدرسوها ويحفظوها ولتستقر في قلوبهم، وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللهُ: (ما أعظم نفعها على اختصارها لطالب الهدى)، وكان يحثُّ الأمير في زمانه أن يلزم العامة تعلمها، هي والقواعد الأربعة، وكانت تقرأ على الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ كل يوم، وينصح أئمة المساجد بتدريسها، فحريٌّ بطالب العلم أن يتعلمها ويُعلمها غيره، وحريٌّ بالدعاة إلى الله تعالى العناية بها والإكثار من قراءتها وإقراءها وعدم الزهد بما فيها.

أسأل الله تعالى أن يبارك في هذه الرسالة وأن يعمر قلوبنا بتوحيده وطاعته، هو ولي ذلك والقادر عليه، والحمد لله رب العالمين.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ابتدأ المصنف رَحْمَةً اللَّهِ بالبسملة؛ اقتداء بكتاب الله تعالى، وتأسياً بالنبي ﷺ، كما في كتابه لهرقل [البخاري ٧].

قوله: (بِسْمِ) متعلق بفعل محذوف مؤخر مناسب للمقام، وتقديره هنا: بسم الله أولف، والمعنى: أولف مستعيناً بجميع أسماء الله الحسنى المتضمنة لصفاته العليا، متبركاً بذكرها حال تأليف هذا المختصر.

و(اللهُ): عَلَّمَ على الباري ﷻ، أصله (الإله)، حُذفت الهمزة، وأُدغمت اللام في اللام، فصارتا لاماً واحدة مشددة مفخمة، و (الإله) هو المألوه، أي: المعبود، من أَلَه يألَه: إذا تعبد، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هُوَ الَّذِي يَأْلَهُهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَيَعْبُدُهُ كُلُّ خَلْقٍ» [تفسير الطبري ١ / ١٢١].

و(الرَّحْمَنُ): اسم من أسماء الله المختصة به، لا يُطلق على غيره، ومعناه: المتصف بالرحمة الواسعة.

و(الرَّحِيمُ): من أسماء الله أيضاً، ومعناه: ذو الرحمة الواصلة.

بدأ المصنف بما يَلِفَتْ انتباه المتعلم بقوله: **(اعْلَمْ)**، وهو فعل أمر من العلم، أي: كُنْ متهيئاً ومتفهماً لما يُلقى إليك من العلوم، وهي كلمة يؤتى بها عند ذكر الشيء المهم الذي ينبغي للمتعلم أن يصغي إليه، **(رَحِمَكَ اللهُ)** دعاء لك بالرحمة، أي: غفر الله لك ما مضى، وعصمك فيما



يستقبل، وكثيراً ما يجمع الشيخ رَحِمَهُ اللهُ للمتلقي بين تقرير الأصول المهمة والدعاء له، وهذا من عنايته ونصحه للمسلمين.

وينبغي على كل مسلم ومسلمة التنبيه إلى **(أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا)** جميعاً، الرجال والنساء، والصغار والكبار، والعبيد والأحرار، وجوباً عينياً لا يعذر أحد بتركه، **(تَعَلُّمُ)** أي: تكلف تحصيل العلم في **(أَرْبَعِ مَسَائِلَ)**:
المسألة **(الأولى: الْعِلْمُ)**، وهو: معرفة الهدى بدليله، والمراد به هنا: العلم الشرعي، وهو على قسمين:

الأول: فرض عين: وهو العلم بما يجب على الإنسان العمل به؛ كأصول الإيمان، وأركان الإسلام، وما يجب اجتنابه من المحرمات، وما يحتاج إليه في المعاملات، ونحو ذلك؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، قال الإمام أحمد: (يجب أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه، قيل له: مثل أي شيء؟ قال: الذي لا يسعه جهله: صلاته وصيامه، ونحو ذلك).

الثاني: فرض كفاية: وهو العلم بالقدر الزائد على ما يحتاج إليه المعين، فإذا قام به من يكفي؛ سقط الإثم عن الباقين.

وطلب العلم فيما هو فرض كفاية أفضل من نوافل الصلاة والصدقة والصوم، باتفاق جماعات السلف، حكاه النووي عنهم، قال الإمام أحمد: (طلب العلم أفضل الأعمال لمن صحت نيته)، وقال: (تذاكر بعض ليلة أحب إليَّ من إحياؤها).

وذكر شيخ الإسلام: أن تعلم العلم وتعليمه يدخل بعضه في



الجهاد، وأنه نوع من أنواع الجهاد، من جهة أنه من فروض الكفايات [الاختيارات ص ٩٥].

(و) العلم الواجب تعلُّمه (هُوَ) العلم بثلاثة أمور، وخصها المصنف بالذكر؛ لأنها أصول الإسلام التي لا يقوم إلا عليها، وهي التي يسأل عنها العبد في قبره:

الأول: (مَعْرِفَةُ اللَّهِ) تعالى بما أخبرنا به في كتابه وسنة رسوله ﷺ من أسمائه وصفاته وأفعاله، والنظر في آياته الكونية الدالة عليه سبحانه. وهذه المعرفة تستلزم قبول ما شرعه الله تعالى، والانقياد له.

(و) الثاني: (مَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ) ﷺ، فهو الواسطة بيننا وبين الله تعالى في تبليغ الرسالة.

وهذه المعرفة تستلزم قبول ما جاء به من الهدى ودين الحق.

(و) الثالث: (مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ) الذي تعبَّد الله الخلق به، والإسلام على قسمين:

الأول: الإسلام العام: وهو عبادة الله وحده، وهو دين الأنبياء عموماً، قال تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾.

والثاني: الإسلام الخاص: وهو دين محمد ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾.

فيجب على المسلم معرفة الله تعالى ونبيه ﷺ ودين الإسلام (بِالْأَدِلَّةِ) من الكتاب والسنة، والأدلة: جمع دليل، والدليل: ما يوصل إلى المطلوب.



تنبيه: لا يجوز التقليد في العقائد؛ من توحيد الله والرسالة ونحوها، عند جماعة من أهل السنة، بل لا بد من معرفة ما كانت أدلته ظاهرة بالأدلة السمعية - لا بالنظر والتفكر كما يقوله كثير من المعتزلة والأشاعرة وأنه أول واجب على العبد -؛ لأن أدلتها يعرفها كل أحد بعقله وعلمه وإن لم يقدر العامي على التعبير عنها لقصور عبارته، ولأن العقائد يجب الجزم فيها، والتقليد إنما يفيد الظن فقط.

واختار بعض الشافعية كالنووي، وشيخ الإسلام ونسبه إلى جمهور الأمة [مجموع الفتاوى ٢٠/٢٠٢]: أنه يجوز التقليد فيها؛ اكتفاءً بالاعتقاد الجازم، فإن ما يطلب فيه الجزم يكتفى فيه بالجزم، سواء عن طريق الدليل أو عن طريق التقليد؛ لأنه ﷺ كان يكتفي في الإيمان من الأعراب بالتلفظ بالشهادتين المبني على الاعتقاد الجازم، ولعموم قوله تعالى: ﴿فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، والآية في سياق إثبات الرسالة، وهو من أصول الدين.

المسألة (الثانية: العملُ به)، أي: بالعلم، وهو ثمرته، فلا بد مع العلم بما تقدم من الأمور الثلاثة: العمل بها، فإن الذي معه علم ولا يعمل به شرٌّ من الجاهل، وفي حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عَمَلِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ» [الترمذي ٢٤١٧].

والذي لا يعمل بعلمه هو أحد الثلاثة الذين أخبر النبي ﷺ أنهم أول



من تسعر بهم النار يوم القيامة، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ» [مسلم: ١٩٠٥]، وقال الفضيل بن عياض رحمة الله: (لا يزال العالم جاهلاً حتى يعمل بعلمه، فإذا عمل به صار عالمًا).

فيجب العمل بالتوحيد وسائر الشريعة بعد العلم بها.

وترك العمل بالعلم تارة يكون كفرًا؛ كترك العمل بالتوحيد، وتارة يكون معصية؛ كترك العمل بالواجبات، وتارة يكون مكروهًا؛ كترك العمل بالسنة.

المسألة (الثالثة: الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ) أي: دعوة الناس وإرشادهم إلى توحيد الله وطاعته وطاعة نبيه والعمل بدين الإسلام، فإذا حصل له - بتوفيق الله - العلم بذلك والعمل به؛ فإنه يجب عليه السعي في الدعوة إليه، كما هي طريقة الرسل وأتباعهم، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾، قال شيخ الإسلام: (ورثة الرسل وخلفاء الأنبياء: هم الذين قاموا بالدين علمًا وعملاً ودعوة إلى الله والرسول، فهؤلاء أتباع الرسول حقًا، وهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الأرض التي زكت فقبلت الماء، فأنبئت الكلاً والعشب الكثير، فزكت في نفسها، وزكا الناس بها) [مجموع الفتاوى ٩٢/٤].

وأعلى مراتب الدعوة إلى الله: الدعوة إلى التوحيد ونفي الشرك.

المسألة (الرابعة: الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ) بأن يكون الداعية صابراً على ما يناله من أذية الناس؛ لأن من عمل بدين الإسلام ودعا الناس إليه فقد تحمّل أمراً عظيماً، يحتاج معه إلى الصبر على العمل به والدعوة إليه، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾، قال شيخ الإسلام: (بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين) [قاعدة في الصبر ص ٩٤].

(وَالدَّلِيلُ) على هذه المسائل الأربعة: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ﴾)**، قال الطبري: (العصر اسم للدهر، وهو العشي والليل والنهار، ولم يخصص مما شمله هذا الاسم معنًى دون معنًى، فكل ما لزمه هذا الاسم، فداخل فيما أقسم به جل ثناؤه)، وجواب القسم قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ أي: كل إنسان في خسارة، ولو كثر ماله وولده، وعظم قدره وشرفه؛ لأن الألف واللام للاستغراق والشمول، والخُسْر: هو النقص والهلكة، وأطلق الخسران؛ ليعم جميع أنواعه، إلا من اتصف بالصفات الأربع المذكورة في هذه السورة:

الصفة الأولى: الإيمان المتضمن للعلم، من الإيمان بالله تعالى واليوم الآخر وجميع ما أمر الله بالإيمان به، ولا يتم الإيمان الصحيح إلا بعد العلم به.



الصفة الثانية: العمل الصالح، وهي جميع أفعال الخير الظاهرة والباطنة، سواء كانت متعلقة بحقوق الله تعالى أم بحقوق العباد، وسواء كانت من قبيل الواجب أم كانت من قبيل المستحب، ولا يصح العمل إلا بعلم.

الصفة الثالثة: التواصي بالحق، بأن يوصي بعضهم بعضًا بالإيمان بالله وتوحيده، والعمل بذلك وبما تضمنته من فعل الخيرات وترك المحرمات والمكروهات.

الصفة الرابعة: التواصي بالصبر على الإيمان بالله تعالى، وعلى العمل الصالح، وعلى التواصي بالحق والدعوة إليه والصبر ثلاثة أقسام: على طاعة الله، وعن معصية الله، وعلى أقدار الله المؤلمة.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (إذا استكمل هذه المراتب الأربع صار من الربَّانين) [زاد المعاد ٣/ ١٢].

(قَالَ) محمد بن إدريس (الشَّافِعِيُّ) القرشي، أحد الأئمة الأربعة، المتوفى سنة ٢٠٤ هـ (رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «هَذِهِ السُّورَةُ لَوْ مَا أَنْزَلَ اللهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا هِيَ لَكَفَتْهُمْ»)) في إلزامهم بالحق، وقيامهم بما أوجب الله عليهم، وترك ما حرمه عليهم، وقال شيخ الإسلام: (هو كما قال) [مجموع الفتاوى ١٥٢/ ٢٨]، قال ابن القيم: (فهذه السورة على اختصارها هي من أجمع سور القرآن للخير بحذايره) [مفتاح دار السعادة ١/ ١٥٣]؛ وذلك لعظم شأن هذه السورة مع غاية اختصارها، إذ لو فكَّرَ الناس فيها لكفَتْهم،



لتضمنها جميع مراتب الكمال الإنساني .

(قَالَ) الإمام محمد بن إسماعيل (البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ) صاحب الصحيح المتوفى سنة ٢٥٦ هـ، في كتاب العلم من «صحيحه»: (بَابُ) بالتنوين؛ للقطع عن الإضافة: (الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ)؛ لأن تعلم العلم مقدّم على القول والعمل، وذلك أن قول المرء وعمله لا يصلح إلا إذا صدر عن علم، (وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى) - والذي في البخاري: لقول الله تعالى -: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لَذَنْبِكَ»، فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ في قوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، قال المصنف: أي: (قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ)، في قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَذَنْبِكَ﴾، فدل ذلك على فضل العلم، وأنه مقدم على القول والعمل.



فَصْلُ



(اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَى كُلِّ) مكلفٍ من كلِّ (مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ)، حرٍّ وعبدٍ، وجوبًا عينيًّا؛ (تَعْلَمُ ثَلَاثَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ) أي: معرفتَهن، واعتقادَ معانيهن، (وَالْعَمَلِ بِهِنَّ) أي: بمدلولهن؛ لأن العمل هو ثمرة العلم.

المسألة (الأولى): في توحيد الربوبية، وهو إفراد الله تعالى بأفعاله، من الخلق والرزق والتدبير، فمن ربوبيته تعالى ثلاثة أمور:

الأول: (أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا) أي: أوجدنا من العدم، فلا خالق للخلق غيره؛ وقد دل على ذلك السمع والعقل:

- أما السمع؛ فأياتٌ كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾.

- وأما العقل؛ فكما في قوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾، فلم يوجد الخلق مصادفة بلا خالق، وهذا أمر يعرفه جميع العقلاء، ولم يخلقوا أنفسهم لأنهم معدومون، والمعدوم لا يمكن أن يكون قادرًا على إيجاد نفسه، فتعين أن يكون لهم خالق، وهو رب قادر.

(و) الثاني: أن الله (رَزَقَنَا) سائر النعم، فلا رازق غيره سبحانه، والرزق: بالكسر، اسم لما يَنْتَفِعُ به كلُّ مرتزق؛ وقد دل على أنه الرازق آياتٌ كثيرة؛ كقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾، وقوله



تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

(و) الثالث: أن الله (لَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا) أي: مهملين معطلين سدى، شبه البهائم لا تؤمر ولا تنهى، قال تعالى: ﴿يَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾، وقال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ (١١٥) فَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، والله تعالى حكيم، لا يمكن أن يكون خلقنا عبثًا بلا حساب ولا جزاء.

(وَأَرْسَلَ إِلَيْنَا) معشر أمة محمد ﷺ (رَسُولًا)، وهو محمد بن عبد الله ﷺ، أرسله الله بالهدى ودين الحق، والغاية من إرساله: طاعته واتباعه فيما جاء به، فهو الواسطة بين الخلق وبين الخالق، وهذا أصل عظيم من أصول الدين يجب علينا معرفته، واعتقاده، والعمل بمقتضاه.

(فَمَنْ أَطَاعَهُ) أي: الرسول ﷺ؛ (دَخَلَ الْجَنَّةَ)؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾، ولأن طاعته طاعة لله تعالى كما قال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾.

(وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ)؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾.

(وَالدَّلِيلُ) على أنه قد أرسل إلينا رسولاً ولم يتركنا هملاً، وأمرنا بطاعته ونهانا عن معصيته؛ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ﴾) يا أمة محمد (رَسُولًا شَهِيدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا)، وهو موسى عليه السلام، (فِرْعَوْنَ الرَّسُولَ فَأَخَذَتْهُ أَخْذَاً وَبَيْلًا) أي: شديداً مهلكاً، فذكر الله تعالى هذه

الامة بنعمة إرسال الرسول وحذرهم من عصيانه ، وحذرهم أن يفعلوا كما فعل قوم فرعون مع موسى ﷺ .

المسألة (الثانية): في توحيد الألوهية: وهو أفراد الله تعالى بأفعال العباد، أو: أفراد الله تعالى بالعبادة، وذلك **(أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ فِي عِبَادَتِهِ أَحَدٌ)**، ولا يرضى إلا بالتوحيد؛ لأنه سبحانه المستحق للعبادة وحده؛ قال تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾، ومن سواه لا يستحق منها شيئاً، **(لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَلَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ)**، فضلاً عن غيرهما من سائر المخلوقات، فكما أن الله هو المتفرد بالخلق والرزق والتدبير؛ فهو المستحق للعبادة وحده دون من سواه.

والشرك في الأصل بمعنى: النصيب، فمن أشرك مع الله غيره؛ فقد جعل لغيره نصيباً من حقوقه وخصائصه ﷻ.

ومعناه في الشرع: تسوية غير الله ﷻ بالله في شيء من خصائص الله، سواء في الربوبية أم الألوهية أم الأسماء والصفات.

فمن اعتقد أن غير الله تعالى له شيء من الخلق أو الرزق أو التدبير، وأنه يستقل بذلك من دون الله تعالى؛ فقد أشرك؛ لأن ذلك من خصائص الله تعالى.

ومن صرف عبادة من العبادات لغير الله تعالى فقد أشرك؛ لأن العبادة محض حق الله تعالى ومختصة به، فصرفها لغيره شرك.

والشرك أعظم ذنب عصى الله به؛ لما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الذنب عند الله أعظم؟ فقال: «أن تجعل لله نداً



وهو خلقك» [البخاري: ٤٤٧٧، ومسلم: ٨٦].

واعلم أن الشرك نوعان:

الأول: شرك أكبر يُخرج من الملة: ومنه صرف شيء من العبادة لغير الله تعالى؛ كدعاء غير الله، أو الاستغاثة به، أو الذبح له، أو النذر له، أو السجود والركوع له، ونحو ذلك.

والثاني: شرك أصغر لا يخرج من الملة: كسير الرياء، وقول: ما شاء الله وشئت، والحلف بغير الله، ونحو ذلك، قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: (إنما يتبين بالتمثيل والعدّ، لا بالحد).

وقيل ضابطه: كل قول أو فعل جاء تسميته في النصوص شركاً، ولم يصل إلى حد الشرك الأكبر.

وقيل: كل ما كان وسيلة إلى الشرك الأكبر فهو شرك أصغر.

والفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر:

١- أن الشرك الأكبر يخرج صاحبه من الإسلام، بخلاف الشرك الأصغر.

٢- أن المشرك شركاً أكبر صاحبه مخلص في النار ومحرومة عليه الجنة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾، بخلاف الشرك الأصغر.

٣- أن الشرك الأكبر يحبط جميع الأعمال؛ ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، وقال: ﴿لَيْتَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾، بخلاف الشرك الأصغر.

٤- أن الشرك الأكبر يُحِلُّ الأموال والأنفس؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَقْضُوا الشُّرَكَينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾، بخلاف الشرك الأصغر فإنه معصوم الدم والمال.

٥- أن الشرك الأكبر لا يغفره الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

وأما الشرك الأصغر فمحل خلاف:

اختار شيخ الإسلام [الفروع ٦/٦٦] والمصنف وجماعة من أئمة الدعوة وابن باز: أنه لا يغفر أيضًا، بل لا بد أن يُعَذَّبَ عليه؛ لعموم الآية السابقة، لأن قوله: (أَنْ) وما دخلت عليه من الفعل المضارع (يُشْرِكُ) في تأويل مصدر، والمعنى: إن الله لا يغفر إشراكًا به، فيشمل الشرك الأكبر، والشرك الأصغر.

واختار الشيخ سليمان بن عبد الله وغيره: أن الشرك الأصغر داخل تحت المشيئة؛ ككبائر الذنوب؛ لأن المراد بالآية هو الشرك الأكبر، كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾، فإن المراد بها الشرك الأكبر بالإجماع.

والشرك الأصغر أكبر من الكبائر؛ كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره وأنا صادق» [ابن أبي شيبة: ١٢٢٨١].

(وَالدَّلِيلُ) على وجوب إفراد الله تعالى بالعبادة: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾)**، وقوله: ﴿أَحَدًا﴾ نكرة في سياق النهي



فتفيد العموم، أي: فلا تدعوا مع الله أحداً كائناً من كان، و«المساجد» جمع مسجد، وهو كل موضع بُني لعبادة الله تعالى، والدعاء في الآية شامل لدعاء المسألة ودعاء العبادة.

المسألة (الثالثة): في الولاء والبراء، وتوضيحه: **(أَنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ وَوَحَّدَ اللَّهَ) في عبادته؛ (لَا يَجُوزُ لَهُ مُوَالَاةٌ) أي: موادة وصداقة (مَنْ حَادَّ) أي: جانب وخالف وعادى (اللَّهُ وَرَسُولُهُ)، بل يجب عليه أن يقطعهم ويعاديهم أشد المعادة، ويحرم عليه موالاتهم، (وَلَوْ كَانَ) من حادَّ الله ورسوله (أَقْرَبَ قَرِيبٍ)؛ كأب أو ابن أو أخ أو صديق، فإن القرب في الحقيقة قرب الدين لا قرب النسب، فالمسلم ولو كان بعيد الدار فهو أخوك في الله، والكافر ولو كان أخاك في النسب فهو عدوك في الدين، فإن من أصول هذه العقيدة: أن يوالي أهلها، ويُبغض أهل الشرك ويعاديهم.**

(وَالدَّلِيلُ) على عدم جواز موالاته من حادَّ الله ورسوله: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَجِدُ﴾)**، وهذا نفي وهو أبلغ من النهي؛ لتعلقه بالماضي والمستقبل، والنهي يتعلق بالمستقبل فقط، والمقصود: لا تجد في أي وقت من الأوقات **(﴿قَوْمًا يُؤْمِنُونَ﴾)** الإيمان الواجب **(﴿بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَادُونَ﴾)** أي: يوالون ويحبون **(﴿مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾)** وهم الكافرون، فإن نفس الإيمان ينافي موادة من عادى الله ورسوله، **(﴿وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾)**، والعشيرة: اسم لكل جماعة من أقارب الرجل الذين يتكثرون بهم؛ فلا يجتمع الإيمان ومحبة أعداء الله تعالى، فالإيمان

الواجب يوجب محادة من حاد الله ورسوله، ويستلزم محبة من يحب الله ورسوله وموالاتهم، فمن والى الكافرين فقد ترك واجباً من واجبات الإيمان؛ ﴿أُولَئِكَ﴾ الذين لم يوادّوهم ﴿كَتَبَ﴾ أي: ثبّت وجمع ﴿فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾، فهي موقنة مخلصة لا تؤثر فيها الشبهة، ﴿وَأَيَّدَهُمُ﴾ أي: قواهم ﴿بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ أي: بنصر منه ونور وهدى، وسمّى نصره إياهم روحاً؛ لأنه سبب للحياة الطيبة، ﴿وَيَدْخُلُهُمُ﴾ أي: يسكنهم ﴿جَنَّاتٍ﴾، والجنة: اسم لدار جمعت أنواع النعيم الذي أعلاها النظر إلى وجه الله الكريم، وحال هذه الجنة أنها ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، حال كونهم ﴿خَالِدِينَ﴾ أي: دائمين ﴿فِيهَا﴾ أي: في دار كرامته، ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ أي: أحلّ عليهم رضوانه بسبب طاعتهم إياه في الدنيا، ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ في الآخرة بإدخالهم دار كرامته، فلما أسخطوا الأقارب والعشائر في رضا الله؛ عوضهم الله بالرضا عنهم وإرضائهم بما أعطاهم من النعيم المقيم في الآخرة، ﴿أُولَئِكَ﴾ أي: الموالون أولياء الله، المعادون أعداء الله هم ﴿حِزْبُ اللَّهِ﴾ وأنصاره في أرضه، وهذه إضافة تشريف باختصاصهم به تعالى، ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، والفلاح: هو الفوز في الدنيا والآخرة.

قال شيخ الإسلام: (إذا قوي ما في القلب من التصديق والمعرفة والمحبة لله ورسوله؛ أوجب بغض أعداء الله، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مَا أُكْحِدُوا لَهُمْ أُولِيَاءَ﴾) [مجموع الفتاوى



ودل أيضًا على تحريم موالاة الكفار: قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُوكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ ، وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أوثق عرى الإيمان: أن تحب في الله، وتبغض في الله» [أحمد: ١٨٥٢٤].

والموالاة عند أهل اللغة: المحبة والنصرة، وهي ضد المعادة، والولي: هو القريب، وضده العدو.

وموالاة الكفار على قسمين:

الأول: ما هو كفر أكبر مخرج من الملة: ويدخل في ذلك:

١- الرضا بكفر الكفار، أو عدم تكفيرهم، أو الشك في كفرهم، أو تصحيح مذاهبهم، ومن ذلك اليهود والنصارى؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَكُن مِّنْ شَرَحٍ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ ، ولما فيه من تكذيب الكتاب والسنة الصريحة في تكفير الكافرين.

٢- محبة الشرك وأهله، أو محبة غير دين الإسلام؛ للآية السابقة.

٣- مظاهرتهم ومناصرتهم على المسلمين، ومساعدتهم بالمال والبدن، وحماية ظهورهم والذب عنهم، فيكون معهم في قتالهم ضد المسلمين، فهذا من الكفر والردة عن دين الله تعالى.

أما مطلق إعانة الكفار على المسلمين؛ فلا يكون كفرًا إلا إذا قصد ظهور الكفر على الإسلام؛ لأن حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه كتب إلى الكفار بمسير رسول الله ﷺ إليهم في فتح مكة [البخاري ٣٠٠٧، ومسلم ٢٤٩٤]، ولم

يكفره النبي ﷺ، بل استفصل منه، فدل على أن الإعانة تحتاج إلى استفصال، بخلاف المظاهرة.

الثاني: ما كان محرماً ولا يخرج صاحبه من الملة: ويدخل في ذلك:

١- محبتهم لأجل دنياهم، ومودتهم، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾.

٢- التشبه بعاداتهم وتقاليدهم في الملبس والهيئة والكلام ونحوه، والتسمي بأسمائهم؛ لحديث ابن عمر ؓ: قال رسول الله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» [أحمد: ٥١١٤، أبو داود: ٤٠٣١].

٣- الاستغفار والترحم على ميتهم؛ وهذا محرم أيضاً؛ لقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

٤- الركون إليهم، والاعتماد عليهم، وجعلهم سنداً وظهيراً، واتخاذهم بطانة من دون المؤمنين، وجعلهم مستشارين، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾، وقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾.

٥- مشاركتهم في أعيادهم، أو تهنئتهم بها؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾، قال جماعة من المفسرين منهم ابن عباس ؓ: «هي أعياد المشركين» [الدر المنثور ٦/٢٨٢].

٦- مدحهم والإشادة بما هم عليه من المدنية والحضارة، والإعجاب بأخلاقهم ومهاراتهم، دون نظر إلى عقائدهم الباطلة ودينهم الفاسد؛

قال تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْثَنَّهُمْ فِيهِ وَرَرُّكَ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَقْبَىٰ﴾.

وسئل الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن: عن الفرق بين الموالاة، والتولي؟

فأجاب: التولي كفر يخرج من الملة، وهو كالذب عنهم، وإعانتهم بالمال والبدن والرأي، والموالاة كبيرة من كبائر الذنوب، كبل الدواة، أو بري القلم، أو التبشش لهم، أو رفع السوط لهم) [الدرر السنية ٨ / ٤٢١].

واعلم أن معاداة الكفار لا تمنع من معاملتهم بالمعروف، والإحسان إليهم في دعوتهم إلى الله تعالى، وبذل المعروف لهم تأليفاً لقلوبهم، ولا تمنع مهادنتهم وعقد الصلح والأمان معهم؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ أَنْ تَرْوَهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

(اعلم) أيها الموفق (أرشدك الله) أي: ذلك وهداك (إطاعته)، والطاعة: موافقة أمر الشرع بفعل المأمور واجتناب المحذور، والرشد: الاستقامة على طريق الحق، ضد الغي؛ (أن الحنيفية) التي هي (ملة) أي: دين (إبراهيم) عليه السلام، والحنيفية مشتقة من الحنف، وهو الميل، قال شيخ الإسلام: (الدين الحنيف: هو الإقبال على الله وحده، والإعراض عما سواه) [مجموع الفتاوى ٣١٩/٩]، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾؛ (أن تعبد الله وحده مخلصاً له الدين)،

و«أن» وما دخلت عليه من الفعل في تأويل مصدر، والمعنى: عبادة الله وحده بإخلاص.

وأضيفت الحنيفية إلى ملة إبراهيم ﷺ خاصة دون سائر الأنبياء قبله؛ لأن كل من كان قبل إبراهيم من الأنبياء كان حنيفاً متبعاً طاعة الله، ولكن الله تعالى لم يجعل أحداً منهم إماماً لمن بعده من عباده إلى قيام الساعة، كالذي فعل من ذلك بإبراهيم، فسمى الحنيف من الناس حنيفاً باتباعه ملته، وسمى الضال عن ملته بسائر أسماء الملل، فقيل: يهودي ونصراني ومجوسي، وغير ذلك من صنوف الملل. قاله ابن جرير الطبري في «تفسيره».

وزيد في بعض النسخ الخطية: (وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ وَخَلَقَهُمْ لَهَا) أي: وبالإخلاص في جميع ما تعبدنا الله به؛ أمر الله جميع الناس؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾، وخلقهم لعبادته بإخلاص وتوحيد.

(كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ﴾) لغاية من الغايات (﴿إِلَّا﴾) لغاية واحدة، (﴿لِيَعْبُدُونِ﴾ وَمَعْنَى يَعْبُدُونَ: يُؤَحِّدُونَ)، أي: يفرّدونه بعبادته دون ما سواه، قال ابن عباس ؓ: «كل ما ورد في القرآن من العبادة فمعناها التوحيد» [تفسير البغوي: ١/ ٧١].

وأصل العبادة: التذلّل والخضوع، تقول العرب: طريق معبد، أي: مذلّل.

وهي باعتبار المتعبّد به: اسمٌ جامعٌ لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.



(وَأَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ) وفرضه على العباد **(التَّوْحِيدُ)**؛ فإنه لأجله أرسلت الرسل، وأنزلت الكتب، وبه تكفّر الذنوب، وتستوجب الجنة، وينجى من النار، وأصل التوحيد: مِنْ وَحْدَه توحيداً: جعله واحداً، أي: فرداً، **(وَهُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْعِبَادَةِ)**، قولاً وقصدًا وفعلاً، وهذا تعريفٌ للتوحيد الذي حصل فيه النزاع بين الرسل وأعدائهم، وهو توحيد الألوهية، والتوحيد بمعناه العام: هو إفراد الله تعالى بخصائصه من الألوهية والربوبية والأسماء الصفات، فهو أقسام ثلاثة.

(وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ) وحذر منه؛ هو **(الشِّرْكُ)**، وهو في الأصل بمعنى: النصيب، فمن أشرك مع الله غيره؛ فقد جعل لغيره نصيباً من حقوقه وخصائصه ﷻ، وتقدم الكلام عليه.

(وَهُوَ) أي: الشرك في ألوهية الله تعالى؛ **(دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ)**؛ دعاء عبادة أو دعاء مسألة، وهذا هو الشرك الأكبر، فلما صرف أعظم حقوق الله تعالى إلى غيره؛ صار ذلك أعظم ذنب عصي الله به كما ورد في حديث ابن مسعود رضي الله عنه المتقدم.

(وَالدَّلِيلُ) على وجوب التوحيد وتحريم الشرك: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾)**، فجمعت الآية بين: الأمر بالعبادة والنهي عن الشرك، مما يدل على أن العبادة لا تتم إلا باجتناب الشرك قليله وكثيره؛ لأن قوله: «شَيْئًا» نكرة في سياق النهي، فتفيد العموم، أي: لا شركاً أصغر ولا أكبر، لا في ملك ولا نبي ولا ولي ولا غيرهم من المخلوقين.

فَصْلُ

(فَإِذَا) سُئِلْتُ وَ (قِيلَ لَكَ: مَا) هِيَ (الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَحِبُّ عَلَى
الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا) وَالْعَمَلُ بِمَقْتَضَاهَا؟

(فَقُلْ): الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: (مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ) بِمَا تَعَرَّفَ بِهِ إِلَيْهِ فِي كِتَابِهِ
وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، مِنْ أُلُوهِيَّتِهِ وَرَبُوبِيَّتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ.

(و) الْأَصْلُ الثَّانِي: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ (دِينَهُ) الَّذِي تَعَبَّدْنَا بِهِ، وَهُوَ فَعَلَ مَا
أَوْجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَفْعَلَهُ، وَتَرَكْ مَا أَوْجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَتْرَكَهُ.

(و) الْأَصْلُ الثَّلَاثُ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ (نَبِيِّهِ) مُحَمَّدًا ﷺ، فَإِنَّهُ الْوَاسِطَةُ
بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ ﷻ، وَلَا طَرِيقَ لَنَا إِلَى مَا تَعَبَّدْنَا بِهِ إِلَّا بِمَا جَاءَ بِهِ ﷺ.

وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ هِيَ أَوَّلُ مَا يَسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ فِي قَبْرِهِ، وَقَدْ وَرَدَتْ فِي
حَدِيثِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ
رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا» [مسلم ٣٤]، وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ مِنْ
الرِّسَالَةِ، وَمَا تَقْدِمُ إِمَّا مَقْدَمَةً لَهَا، أَوْ أَنْ بَعْضُ تَلَامِيذِ الْمُصَنِّفِ قَرَنَهَا بِهَا،
قَالَ ابْنُ قَاسِمٍ فِي حَاشِيَتِهِ.

فَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ الثَّلَاثَةِ: مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى: (فَإِذَا قِيلَ
لَكَ) أَيُّهَا الْعَبْدُ: (مَنْ رَبُّكَ؟) أَيُّ: مَنْ خَالَقَكَ وَرَازَقَكَ وَمَعْبُودَكَ الَّذِي
لَيْسَ لَكَ مَعْبُودٌ سِوَاهُ؟



وأصل الرب في اللغة بمعنى: المربي، ومن هذه الكلمة تشعبت معانٍ أخرى لكلمة الرب من المالك والمدبر والمتصرف.

(فَقُلْ: رَبِّي) هو (اللهُ) خالقي ومالكي، (الَّذِي رَبَّانِي) بنعمه الظاهرة والباطنة، (وَرَبِّي جَمِيعَ الْعَالَمِينَ بِنِعْمَتِهِ)، من كوني نطفة إلى الموت، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾.

(و) إذا كان هو خالقي والذي رباني وربِّي جميع العالمين لا غيره؛ ف(هُوَ مَعْبُودِي لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ)؛ لأن الذي يستحق أن تنصرف له جميع عباداتي وذلي وخضوعي وحيي وخوفي؛ هو الذي خلقني ورباني ورزقني وأعطاني.

(وَالدَّلِيلُ) على أن الله تعالى ربي ورب العالمين وخالقهم ورازقهم: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾) والحمد: هو الاعتراف للمحمود بصفات الكمال مع المحبة والتعظيم، و«ال» للاستغراق، أي: جميع المحامد، واللام في قوله: «الله» لام استحقاق، فهو المستحق لهذا الحمد، و«رب العالمين» تدل على تفرده تعالى بربوبيته وملكه على جميع المخلوقات.

(وَكُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ)، وجمعه: عوالم وعالمون، فجنس الإنسان عالم، وجنس الحيوان عالم، وجنس النبات عالم، وهكذا، والوجود إما رب، وإما مربوب، فالله تعالى هو الرب، وما سواه مربوب، (وَأَنَا) أيها الإنسان (وَاحِدٌ مِنْ) جملة (ذَلِكَ الْعَالَمِ)، ومن تلك المخلوقات المربوبة المتعبدة لله تعالى.

(وَإِذَا قِيلَ لَكَ: بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟) أي: بم استدلت على معرفتك ربك ومعبودك وخالقك؟

(فَقُلْ): عرفته (بِآيَاتِهِ) جمع آية، والآية: العلامة والدلالة والبرهان والحجة، (وَمَخْلُوقَاتِهِ) الباهرة التي نصبها دلالة على وحدانيته بالربوبية والإلهية.

والمخلوقات: جمع مخلوق، وهو ما أُوجد بعد العدم.

- (فَمِنْ) أعظم (آيَاتِهِ) أي: براهينه ودلالاته العيانة الخلقية التي بها يعرفه العباد، ويستدلون بها على ربوبيته وألوهيته:

١- (اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ) وكون الليل يأتي على النهار فيغطيه وكأنه لم يكن، ثم يأتي النهار ويذهب بظلمة الليل حتى كأن الليل لم يكن، فمجيء هذا وذهاب هذا بهذه الصفة، واختلافهما بالطول والقصر؛ دالٌّ أعظم دلالة على وحدانية خالقه وموجده.

٢- (وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ) وكونهما يجريان هذا الجريان المتقن، ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا آيِلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾، وما فيهما من منافع عظيمة للناس، من كون الشمس ضياءً والقمر نوراً، وبهما يُعرف عددُ السنين والحساب؛ دالٌّ أعظم دلالة على وحدانية موجدتهما تعالى وتقدس.

٣- آياته الشرعية؛ فكما أن آياته الكونية تدل على ربوبيته وإلهيته؛ فكذلك آياته الشرعية؛ فإنها جاءت متكاملة منتظمة لا تناقض فيها ولا اضطراب، وجاءت بمصالح العباد وسعادتهم في الدنيا والآخرة.



- (وَمِنْ) أعظم (مَخْلُوقَاتِهِ) الدالة على وحدانيته تعالى :

١- (السَّمَوَاتُ السَّبْعُ) وعلوها وسعتها، وبنائها (وَمَا فِيهِنَّ)، أي: في السماوات السبع من الكواكب الزاهرة، والآيات الباهرة، وأصناف المخلوقات.

٢- (وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ) وامتدادها وسعة أرجائها، (وَمَنْ فِيهِنَّ) أي: في الأرضين السبع من الجبال والبحار، وأصناف المخلوقات من الحيوانات والنباتات وسائر الموجودات.

٣- (وَمَا بَيْنَهُمَا) من الأهوية والسحاب، وغير ذلك دال على وحدانية الباري ﷻ، وعلى تفرده بالخلق والتدبير.

(وَالدَّلِيلُ) السمعي على ما تقدم من الحجج والبراهين الدالة على وحدانيته في ربوبيته وألوهيته وما تعرّف به تعالى إلينا بما نراه من الآيات والمخلوقات: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ﴾) على وحدانيته (﴿الْأَيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾)، فهو الخالق لها والمتصرف فيها والمدير لشؤونها؛ فلذلك (﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ﴾)؛ لأن السجود عبارة عن نهاية التعظيم، والشمس والقمر مخلوقان متصرف فيهما، فلا يستحقان أن يسجد لهما، (﴿وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ﴾) وحده المتفرد بخلقهن، (﴿الَّذِي خَلَقَهُنَّ﴾) وخلق سائر المخلوقات؛ (﴿إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾)، فخصّوه وحده سبحانه بالعبادة وإخلاص الدين له.

(و) الدليل السمعي الآخر على براهينه ودلائله التي تعرّف بها سبحانه على عباده: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾)

على غير مثال سابق ﴿فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾، أربعة أيام للأرض، ويومين للسماء كما في سورة فصلت، ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى﴾ أي: علا وارتفع كما يليق بجلاله وعظمته، ﴿عَلَى الْعَرْشِ﴾ الذي هو أعظم المخلوقات، وهو سقفها، ﴿يُعْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ﴾ أي: يغطي كل واحد منهما الآخر، فيذهب ظلام هذا بضياء هذا والعكس، ﴿يَطْلُبُهُ حَيْثُ﴾ أي: طلبًا سريعًا لا يفصل بينهما شيء ولا يدرك أحدهما الآخر، ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالْجُودُ﴾ مفصول على قوله: ﴿السَّمَوَاتِ﴾، أي: خلقهنَّ حالة كونها ﴿مُسْحَرَاتٍ بِأَمْرِ﴾ أي: مذلات جارية في مجاريها بأمر الله لا تتقدم ولا تتأخر، ﴿أَلَا﴾ حرف تنبيه ﴿لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ فهو المتفرد بالخلق الذي صدرت عنه جميع المخلوقات، والمتفرد بالأمر المتضمن للشرائع والنبوات؛ لأن تقديم الجار والمجرور يدل على الاختصاص، ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ﴾ أي: بلغ في البركة نهايتها، فعظم ربنا وتعالى وكثر خيره وإحسانه، فتبارك في نفسه لعظمته، وبارك في غيره بالخير الكثير، فكل خير من آثار رحمته، ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إله الخلق ومليكمهم، والمتفرد بإيجادهم وتدبيرهم، لا إله إلا هو ولا رب سواه.

﴿وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ﴾ المستحق لأن يعبد وحده دون من سواه، وليس كل من عبد ربًّا، ولكن المستحق للعبادة هو الرب.

﴿وَالدَّلِيلُ﴾ على أن الرب هو المستحق للعبادة وحده: ﴿قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ مؤمنهم وكافرهم، ذكرهم وأنثاهم، كبيرهم وصغيرهم؛ ﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ أي: أطيعوه بالإيمان به، وامثال أوامره واجتناب



نواهيته، موحدين له سبحانه في عبادته، وهو أول أمر يمر بك في المصحف الكريم، وهذا من عظم شأن التوحيد؛ ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ أي: أوجدكم من العدم ﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: وخلق الذين من قبلكم، فلا تجعلوا له أنداداً وشركاء في عبادته وهو الذي خلق الخلق كلهم، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي: من أجل أن تحصلوا على التقوى التي هي وقاية من عذاب الله تعالى.

﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ﴾ امتناناً منه وفضلاً ﴿الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾ أي: بساطاً مهياً تستقرون عليها، وتنتفعون بها بالبناء والزراعة وغيرها، ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَاءً﴾ أي: وجعل لكم السماء بناءً لمسكنكم، امتناناً منه، وأودع فيها المنافع والحاجات؛ كالشمس والقمر والنجوم والسحاب، ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي: من السحاب؛ لأن كل ما علا فهو سماء، ﴿مَاءً﴾ وهو المطر النازل منه، ﴿فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ﴾ أنواع ﴿الشَّجَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ تتمتعون به، وتستعينون به على عبادته وحده، وكل صفة من هذه الصفات كفيلة في استحقاقه للعبادة وحده؛ ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ أي: نظراء بصرف شيء من خصائصه سبحانه لهم، من أفراد الربوبية أو الألوهية، ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أن ما يُعبد من دون الله لا يماثله بوجه من الوجوه، أو المراد: وأنتم تعلمون تفرد بإيجاد المخلوقات، وإنزال المطر، وجعل الأرض فراشاً والسماء بناءً، وأنه لا يرزقكم غيره، فيحتج تعالى عليهم بما أقروا به وعلموه من توحيد الربوبية على ما جحدوه وأنكروه من توحيد الألوهية، فإنه تعالى كثيراً ما يقرر في كتابه توحيد ألوهيته بتوحيد ربوبيته.

(قَالَ) أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ابن كثير) القرشي الدمشقي صاحب التفسير والتاريخ، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ (رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «الْخَالِقُ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ) المذكورة في الآية (هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ) وحده دون غيره»، وقد ذكر المصنف كلام ابن كثير بمعناه.

ولما بين المؤلف رَحِمَهُ اللهُ وجوب أفراد الله تعالى بالعبادة، وذكر الأدلة على ذلك؛ شرع في بيان أنواع العبادة فقال: (وَأَنْوَاعُ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا) وشرع لعباده تعبدهم بها؛ (مِثْلُ: الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ)، وهذه الثلاثة أعلى مراتب الدين، وأهم أنواع العبادة، كما في حديث عمر رضي الله عنه في «صحيح مسلم»؛ ولذلك بدأ بها المصنف رَحِمَهُ اللهُ.

(وَمِنْهُ) أي: ومن العبادات التي أمر الله بها (الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالْحُشُوعُ، وَالْحَشْيَةُ، وَالْإِنَابَةُ، وَالِاسْتِعَانَةُ، وَالِاسْتِعَاذَةُ، وَالِاسْتِغَاثَةُ، وَالذَّبْحُ، وَالنَّذْرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا)، فهي ليست مخصوصة بهذه الأنواع التي ذكرها المصنف، بل هي كثيرة جدًا، فهي كل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، فهذه العبادات (كُلُّهَا اللهُ تَعَالَى) وحده لا شريك له.

(وَالدَّلِيلُ) على أن جميع هذه العبادات هي لله وحده: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ﴾) أي: الأماكن التي بُنيت للعبادة، أو أعضاء السجود (﴿لِلَّهِ﴾) فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿﴾)، وتقدم تفسيرها، وفيها النهي عن صرف الدعاء - سواء كان دعاء عبادة أم دعاء مسألة - لغير الله تعالى، وقوله: «أحدًا»



نكرة في سياق النهي، فتعم كل من سواه من الملائكة والأنبياء والصالحين وغيرهم.

(فَمَنْ صَرَفَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ) أي: من العبادات (شيئًا) ولو قليلاً (لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ) الشرك الأكبر المخرج عن الملة؛ لأنه أشرك مع الله غيره، (كَافِرٌ) الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ لأنه جحد حق الله تعالى من الوحداية في إلهيته؛ كمن دعا الأموات والغائبين أو رجاهم أو خافهم أو نحو ذلك، والشرك والكفر قد يطلقان بمعنًى واحد، وهو: الكفر بالله واسمٌ لمن لا إيمان له، وقد يفرَّق بينهما؛ فيخص الشرك بقصد الأوثان وغيرها من المخلوقات، مع الاعتراف بالله، ويخص الكفر بجحود عبادة الله تعالى؛ لأن الكفر هو الجحود.

(وَالدَّلِيلُ) على أن من صرف شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر؛ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ﴾) دعاء عبادة أو دعاء مسألة (﴿مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ﴾) أي: لا دليل ولا حجة (﴿لَهُ يَهْ﴾) على هذا الإشراك، وقوله: «لا برهان له به» صفة لازمة لقوله: «إله آخر»، فإن كل معبود غير الله لا حجة لأحد في دعوى الشرك به مع الله؛ (﴿فَاتَّخَذُوا عِنْدَ رَبِّهِ﴾) فيجازه بهما يستحقه على شركه، وهو الخلود في النار، (﴿إِنَّهُ لَا يَفْلَحُ الْكَافِرُونَ﴾)، وهذا دليل على هلاكهم، فسامهم الله تعالى كافرين؛ لدعائهم مع الله غيره.

ثم شرع المصنف في ذكر دليل كل نوع من أنواع العبادة التي سبق ذكرها:

أولاً: عبادة الدعاء: وهو أهم أنواع العبادة؛ (وفي الحديث: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»)^(١) أخرجه الترمذي [٣٣٧١] من حديث أنس رضي الله عنه، وفيه ضعف، ومُخُّ الشيء: خلاصته، ويشهد له الحديث الصحيح الذي أخرجه أحمد [١٨٣٨٦] وأبو داود [١٤٧٩] عن النعمان بن بشير رضي الله عنه: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، وضمير الفصل بين المبتدأ والخبر: (هُوَ) يفيد التوكيد، وتعريف المبتدأ والخبر يدل على الحصر، والمقصود: التأكيد على كونه من أهم العبادات.

(وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾)، وكونه يأمرهم بالدعاء ووعدهم الإجابة دليل على أنه من أجل العبادات، (﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾)^(٢) أي: حقيرين ذليلين على استكبارهم، فسمى الله تعالى الدعاء عبادة، وإذا كان الدعاء عبادة، فصرفه لغير الله تعالى شرك أكبر.

والدعاء في كتاب الله تعالى على نوعين:

الأول: دعاء مسألة: وهو طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع أو دفع ضرر.

والثاني: دعاء عبادة: بامثال أمره بأي نوع من أنواع العبادة؛ كالصلاة والذبح وغير ذلك، وهو ما لم يكن فيه سؤال ولا طلب.

والدعاء ينقسم إلى أقسام:

الأول: دعاء الله تعالى: وهو من أجل العبادات كما تقدم.

الثاني: دعاء غير الله تعالى فيما لا يقدر عليه إلا الله، سواء كان حياً أو ميتاً؛ كسؤال مغفرة الذنوب وإنزال المطر: فهذا شرك أكبر؛ لصرفه شيئاً



من خصائص الله تعالى لغيره؛ فإن الله حصر الدعاء به فقال: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾.

الثالث: دعاء المخلوق الحي الحاضر الذي يسمع، في أمرٍ يقدر عليه، كأن تقول للمخلوق الحي: أعطني كتابًا، ونحو ذلك؛ فهذا جائز، والدليل: قول رسول الله ﷺ: «وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ» [مسلم ١٦٢].

الرابع: دعاء الميت أو الغائب: وهذا شرك أكبر، وإن كان ما طلب منه يقدر عليه المخلوق الحي؛ لاعتقاده أن للأموات أو الغائبين قدرة خاصة على تحقيق المطلوب، وإيجاد الأشياء دون أسبابها من خصائص الله تعالى.

الخامس: أن يدعو الله تعالى بجاه النبي ﷺ أو جاه أحد الصالحين، أو يخصص دعاء الله تعالى في مكان أو زمان لم يرد فيه فضل خاص؛ اعتقاداً بفضيلته؛ كدعاء الله تعالى عند قبر رجل صالح، أو في ليلة النصف من شعبان: فهذا بدعة؛ لتعبده الله تعالى بما لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن صحابته التعبد به.

ثانيًا: عبادة الخوف: (وَدَلِيلُ الْخَوْفِ) وأنه من العبادات القلبية، وأنه ركن العبادة الأعظم؛ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾) أي: أولياء الشيطان، (﴿وَخَافُونِ﴾) في مخالفة أمري، (﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾)، فجعل الخوف منه شرطاً في صحة الإيمان، فكما أنه إذا دعا غير الله انتفى عنه الإيمان، فكذلك إذا خاف غير الله خوف السر.

والخوف: مصدر خاف، إذا فزع ووجل، وهو: انزعاج القلب بتوقع مكروه عاجل.

وهو على أقسام:

القسم الأول: خوف العبادة: وهو الخوف من الله تعالى كما تقدم، وهو على نوعين:

الأول: خوف واجب: وهو الذي يحجز الإنسان عن فعل المحرمات أو ترك الواجبات، قال شيخ الإسلام: (حد الخوف: ما حجزك عن معاصي الله، فما زاد على ذلك، فهو غير محتاج إليه) [مدارج السالكين ٢/ ٣٧١].

الثاني: خوف مستحب: وهو الذي يدفع لفعل المستحبات وترك المكروهات.

القسم الثاني: خوف السر: وهو أن يخاف من غير الله؛ كالأصنام وأصحاب القبور ونحوهم، فيما لا يقدر عليه إلا الله؛ كالخوف من أحد أن يدخله النار، أو أن يصيبه بمكروه بإرادته دون تعاطي الأسباب؛ كالخوف من الميت أن يضره بشيء: وهذا شرك أكبر؛ لأنه صرف شيء من خصائص الله لغير الله تعالى، وهذا حال أهل الشرك عبَاد القبور والأولياء كما قال تعالى عن قوم هود: ﴿إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ﴾.

القسم الثالث: الخوف المحرم: وهو نوعان:

الأول: أن يترك ما يجب خوفاً من الناس؛ كأن يترك الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر خوفاً من الناس، وعده بعضهم شركاً أصغر، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ»، قالوا: يا رسول الله كيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال: «يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ مَقَالٌ، ثُمَّ

لَا يَقُولُ فِيهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِي كَذَا وَكَذَا؟
فَيَقُولُ: خَشْيَةُ النَّاسِ، فَيَقُولُ: فَإَيَّايَ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى « [أحمد ٤٠٠٨] .

الثاني: خوف يؤدي بصاحبه إلى اليأس والقنوط من رحمة الله تعالى .

القسم الرابع: الخوف الطبيعي: وهو الخوف من سبب تحقق إيذاؤه في مجاري العادة؛ كالخوف من عدوٍّ أو سَبُعٍ؛ فهذا خوف لا ينافي الإيمان؛ لأنه قد يوجد في المؤمن؛ كما قال تعالى عن موسى ﷺ: ﴿فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾، فهذا الخوف لا يلام عليه الإنسان إذا انعقدت أسبابه .

أما إذا كان وهمياً، أو له سبب ضعيف لم تجر العادة أنه سبب للخوف: فهو جُبْنٌ، وهو مذموم .

ثالثاً: عبادة الرجاء: (وَدَلِيلُ الرَّجَاءِ)، وأنه عبادة قلبية من أجلِّ العبادات: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾) أي: يعمل ويطمع في معايسته ورؤيته، ويرجو ثوابه ويخاف عقابه؛ (﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾)، وهو ما كان موافقاً لشرع الله تعالى، (﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾)، وهو الإخلاص لله تعالى فيه، فثبت أن الرجاء عبادة متضمنة للتذلل والخضوع؛ فصرفها لغير الله تعالى شرك أكبر .

وأصل الرجاء: هو الطمع أو انتظار الشيء المحبوب، وهو في حكم الخوف على ما تقدم من الأقسام .

والفرق بين الرجاء والتمني: أن الرجاء يكون مع بذل الجهد وحسن

التوكل ، والتمني يكون مع الكسل .

قال ابن القيم: (الرجاء ثلاثة أنواع: نوعان محمودان، ونوعٌ غرور مذموم .

فالأولان: رجاء رجلٍ عمل بطاعة الله على نورٍ من الله، فهو راجٍ لثوابه، ورجلٍ أذنب ذنبًا ثمَّ تاب منه فهو راجٍ لمغفرته .

والثالث: رجلٌ مُتَمَادٍ في التفريط والخطايا، يرجو رحمة الله بلا عملٍ، فهذا هو الغرور والتمني والرجاء الكاذب) [مدارج السالكين ٢/ ٢٦٠] .

رابعًا: عبادة التوكل: (**وَدَلِيلُ التَّوَكُّلِ**) وأنه من أجلِّ العبادات ومن أعلى مقامات التوحيد: (**قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ﴾**) وحده سبحانه (**﴿فَتَوَكَّلْ﴾**)، ولا تتوكلوا على غيره، (**﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾**)، فإن خلاص التوكل على الله شرطٌ في صحة الإيمان، ينتفي عند انتفائه، فإن تقديم المعمول وهو قوله: «وعلى الله»، على العامل وهو كلمة: «توكلوا» يفيد الحصر .

وقوله تعالى: (**﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾**) فيعتمد عليه في أموره؛ (**﴿فَهُوَ حَسْبُهُ﴾**) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (أي: كافيهِ، ومن كان الله كافيهِ وواقِيهِ؛ فلا مطمع فيه لعدوه ولا يضره، وقال بعض السلف: جعل الله تعالى لكل عمل جزاء من جنسه، وجعل جزاء التوكل عليه نفس كفايته لعبده) [بدائع الفوائد ٢/ ٢٤٠]؛ وكفى بهذه فضيلة دالة على عظم شأن التوكل وأنه من أجلِّ العبادات؛ فصرفه لغير الله تعالى شرك أكبر .

والتوكل لغة: الاعتماد، وفي الشرع: هو صدق التفويض والاعتماد



على الله في جميع الأمور، وإظهار العجز والاستسلام له، مع فعل الأسباب المأذون فيها.

فالتوكل: (اعتقاد، واعتماد، وعمل)، فيعتقد أن الأمر كله بيد الله تعالى، ثم يعتمد على الله تعالى في تحقيقه ويثق به، ثم يعمل الأسباب المأذون فيها شرعاً.

والتوكل على أقسام:

القسم الأول: التوكل على الله تعالى في تحصيل مرضاته، أو في تحصيل حظوظ الدنيا؛ من الرزق والعافية والولد ونحوه: فهذا عبادة من أجل العبادات كما تقدم.

القسم الثاني: التوكل على غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله؛ كالاعتماد على الأموات أو الأصنام في جلب المنافع ودفع المضار: فهذا شرك أكبر؛ لأنه صرف ما هو من خصائص الله لغير الله.

القسم الثالث: التوكل على غير الله فيما يقدر عليه؛ كأن يعتمد على الأحياء الحاضرين والسلاطين ونحوهم فيما أقدرهم الله عليه، من جلب رزق أو دفع أذى ونحوه: فهو شرك أصغر؛ لأن التوكل عبادة قلبية، فالمخلوق وإن كان له نوع قدرة لكن لا يُعتمد عليه ولو فيما أقدره الله عليه، بل يعتمد على الله وحده.

ولهذا لا يجوز أن يقول: توكلت على الله ثم عليك؛ لأن التوكل عبادة قلبية، قال الإمام أحمد: (التوكل عمل القلب).

القسم الرابع: التوكيل: وليس من التوكل في شيء، وإنما هو إنابة

الغير في الفعل ؛ كالبيع والشراء ؛ وهذا جائز بالإجماع إذا لم يكن معه اعتمادٌ للقلب عليه ؛ وقد فعله النبي ﷺ ، فقد وكل علياً رضي الله عنه في ذبح بقية البدن في حجة الوداع [مسلم ١٢١٨] .

خامساً: عبادة الرغبة والرغبة والخشوع: (وَدَلِيلُ الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ وَالْخُشُوعِ) ، وأنها عبادات قلبية من أجل العبادات ؛ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ﴾) أي: الأنبياء الذين ذكرهم الله في سورة الأنبياء (﴿كَانُوا يُسَكِّرُونَ﴾) أي: يبادرون (﴿فِي الْخَيْرَاتِ﴾) وهي الطاعات ، (﴿وَيَدْعُونَ﴾) دعاء مسألة (﴿رَغْبًا﴾) مصدر يرغب رغباً ورغبة ، أي: ضراعة في حصول رحمة الله تعالى ، (﴿وَرَهْبًا﴾) مصدر يرهب رهباً ورهبة ، أي: خوفاً من عقوبة الله تعالى ، (﴿وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾) أي: خاضعين متذللين ، فدلّت الآية على أن هذه الأنواع الثلاثة من أجل أنواع العبادات ؛ لثناؤه تعالى عليهم بها ، فمن صرف شيئاً منها لغير الله فهو مشرك .

والرغبة: السؤال والطلب والابتهاال والتضرع ، مع محبة الوصول إلى الشيء ، فإذا كان يدعو وعنده قوة لحصول مطلوبه ؛ فهذه رغبة .

قال ابن القيم: (الفرق بين الرجاء والرغبة: أن الرجاء طمعٌ ، والرغبة طلب ، فهي ثمرة الرجاء ، فإنه إذا رجا الشيء طلبه ، والرغبة من الرجاء كالهرب من الخوف ، فمن رجا شيئاً طلبه ورغب فيه ، ومن خاف شيئاً هرب منه) [مدارج السالكين ٢/ ٢٩٠] .

والرهبة: الخوف المثمر للهرب من المَخُوف ، فهو خوف مقرون بعمل .



والخشوع: التطامن والتذلل، وهو قريب من الخضوع، إلا أن الخضوع في البدن، والخشوع في القلب والبصر والصوت.

سادساً: عبادة الخشية: **(وَدَلِيلُ الْخَشْيَةِ)** وأنها من أجل العبادات التي لا يجوز صرفها لغير الله؛ **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾)** أي: الناس؛ فإني وليكم من دونهم **(﴿وَأَخْشَوْنِي﴾)**، فإن الله تعالى هو أهل الخشية وحده، فدلّت الآية على أن الخشية عبادة من أجل العبادات؛ لأن الله أمر بها ونهى عن صرفها لغيره، فصرفها لغير الله شرك أكبر.

والخشية: فعلةٌ من خَشِيَ: إذا خافه واتقاه، فهي بمعنى الخوف، ولكنها أخص منه؛ لأنها خوف مقرون بمعرفة، كما قال تعالى: **(﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾)**.

قال شيخ الإسلام: (والخشية أبداً متضمنة للرجاء، ولولا ذلك لكانت قنوطاً؛ كما أن الرجاء يستلزم الخوف، ولولا ذلك لكان أمناً) [مجموع الفتاوى ٢١/٧].

سابعاً: عبادة الإنابة: **(وَدَلِيلُ الْإِنَابَةِ)** وهي أعلى مقامات التوبة، ومن أجل العبادات: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ﴾)** أي: ارجعوا إليه بالطاعة وأقبلوا عليه، **(﴿وَأَسِئَمُوا لَكُمْ﴾)** أي: أخلصوا به التوحيد، والاستسلام والانقياد لشرعه، وأمره تعالى عباده بالإنابة دليلٌ على أنها عبادة وأنه يحبها، فصرفها لغير الله شرك أكبر.

والتوبة: الإقلاع عن الذنب، والندم على ما فات، والعزم على أن لا يعود إليه، والإنابة تزيد معنى رابعاً، وهو: الإقبال على الله بالعبادات،

فالمنيب إلى الله: هو المسرع إلى مرضاته، الراجع إليه كل وقت، المتقدم إلى محابته؛ لأن لفظ «الإنابة» فيه معنى الإسراع والرجوع.

ثامناً: عبادة الاستعانة: (وَدَلِيلُ الْإِسْتِعَانَةِ) وأنها من أجل العبادات: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ﴾) وحدك (﴿تَعْبُدُ﴾)، وفيه التبرؤ من الشرك، (﴿وَمَا يَأْتِكَ﴾) وحدك (﴿تَسْتَعِينُ﴾)، وفيه التبرؤ من الحول والقوة، والدين كله يرجع إلى هذه الآية، قال شيخ الإسلام: (تأملت أنفع الدعاء؛ فإذا هو سؤال الله العون على مرضاته، ثم رأيت في الفاتحة في هذه الآية [مدارج السالكين ١/ ١٢٢].

(وَفِي الْحَدِيثِ) الذي رواه أحمد [٢٦٦٩] والترمذي [٢٥١٦] عن ابن عباس رضي الله عنه والذي أوله: «يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ... (وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ)» وحده، واحصر استعانتك وطلبك العون من الله دون ما سواه.

والاستعانة تجمع ثلاثة أصول: الخضوع والتذلل لله، والثقة به، والاعتماد عليه، فمن استعان بغير الله محققاً هذه المعاني الثلاثة؛ فقد أشرك الشريك الأكبر.

والاستعانة أقسام:

الأول: الاستعانة بالله تعالى: وهي من أجل العبادات كما تقدم.

الثاني: الاستعانة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله؛ كالاستعانة بالأموات أو الغائبين فيما لا يقدر عليهم: فهذا شرك أكبر؛ لأن ذلك ناشئ عن اعتقاد القدرة على التصرف والتدبير في الكون تصرفاً خفياً دون

تعاطي الأسباب ، وهذا من خصائص الله تعالى .

الثالث: الاستعانة بالمخلوق فيما يقدر عليه ، بحيث يطلب منه أن يعينه على ما يقدر عليه: وذلك جائر وإحسان ما لم يكن إعانة على معصية ، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ .

تاسعاً: عبادة الاستعاذة: (وَدَلِيلُ الاستِعَاذَةِ) وأنها من أجل العبادات: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ﴾) يا محمد (﴿أَعُوذُ﴾) أي: ألتجئ وأتحصن (﴿بِرَبِّ الْقَلْبِ﴾) أي: بفالق الإصباح من شر جميع المخلوقات ، والفلق: الصبح ، (و) قوله تعالى: (﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾) ، فأمره أن يستعيذ بالله تعالى من الشيطان الرجيم ، الذي إذا ذكر الله خنس ، وإذا غفل الإنسان وسوس ، والأمر بالاستعاذة بالله تعالى دليل على أنها عبادة ، فصرفها لغير الله تعالى شرك أكبر .

والاستعاذة هي: الالتجاء والاعتصام والتحرز .

وحقيقتها: الهرب من شيء تخافه إلى من يعصمك منه ، فهي متضمنة لكمال الافتقار والاعتصام .

وهي على أقسام:

الأول: الاستعاذة بالله تعالى: وهذه من أجل العبادات كما تقدم ، ويدخل في ذلك: الاستعاذة بصفات الله تعالى ، كالأستعاذة بكلماته وعزته ونحو ذلك ، عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى

يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» [مسلم ٢٧٠٨]، وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه في الرقية: قال رسول الله ﷺ: «صَعَّ يَدُكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ» [مسلم ٢٢٠٢].

الثاني: الاستعاذة بالمخلوق الحي الحاضر الذي يسمع فيما يقدر عليه: فيجوز إذا قصد بالاستعاذة العمل الظاهر فقط، دون توجه القلب؛ لأنه قادر عليه، كالهروب من شخص لاخر يقدر على إنقاذه منه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ في ذكر الفتن: «وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ» [البخاري ٣٦٠١، ومسلم ٢٨٨٦].

أما إذا استعاذ بذلك المخلوق فيما يقدر عليه وتعلق قلبه به؛ فهذا من الشرك؛ لأن مثل هذا لا يكون إلا لله.

الثالث: الاستعاذة بالمخلوق في أمر لا يقدر عليه إلا الله، سواء كان حيًّا أو ميتًا: فهذا شرك أكبر؛ لأنه صرف شيئًا من خصائص الله تعالى لغيره، فإن الذي يعصم بدون تعاطي الأسباب هو الله تعالى.

عاشراً: عبادة الاستغاثة: **(وَدَلِيلُ الاستِغَاثَةِ)** وأنها من أجل العبادات: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾)** أي: تستجيرون به وتطلبون منه الغوث، **(﴿فَأَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾)**، وذلك يوم بدر حين نظر النبي ﷺ إلى كثرة المشركين، فجعل يهتف بربه حتى أيده الله بالنصر، وهذه الآية تدل على أن الاستغاثة بالله تعالى فعلها النبي ﷺ تقرباً لربه، وذلك يقتضي كونها عبادة، فصرفها لغير الله شرك أكبر.



والاستغاثة: أخص أنواع الدعاء، وهو دعاء المكروب، وهي طلب الغوث، وهو الإنقاذ من الضيق والشدة، فتجري فيها أحكام الدعاء وأقسامه.

والفرق بين الاستغاثة والاستعاذة: أن الاستعاذة طلب العصمة من الشيء قبل نزوله، والاستغاثة طلب إزالة الشيء الشديد إذا نزل.

الحادي عشر: عبادة الذبح: (وَدَلِيلُ الذَّبْحِ) أي: ذبح القربان لله تعالى من الضحايا والهدايا ونحوها وأنه من أجل العبادات: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ﴾) يا محمد (﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾) أي: ذبحي، والناسك هو المخلص لله تعالى، (﴿وَمَحْيَاي﴾) أي: ما أحيا عليه من العمل الصالح، (﴿وَمَمَاتِي﴾) أي: ما أموت عليه (﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾) وحده (﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾) في شيء من ذلك، ولا في غيره من العبادات، (﴿وَبِذَلِكَ﴾) القول والطريق (﴿أُؤْمَرُ﴾) من الله تعالى (﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾) من هذه الأمة، فجمع الله تعالى بين هاتين العبادتين اللتين هما أفضل العبادات وأجل القربات لله تعالى في هذه الآية، كما جمع بينهما في قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.

قال شيخ الإسلام: (وأجل العبادات المالية: النحر، وأجل العبادات البدنية: الصلاة، وما يجتمع للعبد في الصلاة لا يجتمع له في غيرها من سائر العبادات، كما عرفه أرباب القلوب الحية، وأصحاب الهمم العالية، وما يجتمع له في نحره من إثارة الله وحسن الظن به، وقوة اليقين، والثوق بما في يد الله؛ أمر عجيب إذا قارن ذلك الإيمان

والإخلاص) [مجموع الفتاوى ١٦/٥٣٢].

فالصلاة أفضل العبادات البدنية، والذبح أفضل العبادات المالية؛ لأنه يجتمع فيه أمران: الأول: أنه طاعة لله، والثاني: أنه بذل ماله وطابت به نفسه، والبذل مشترك في جنس المال، لكن زاد الذبح على غيره، من حيث إن الحيوانات محبوبة لأربابها، يوجد لذبحها ألم في النفوس من شدة محبتها، فإذا بذله الله وسمحت نفسه بإيذاق الحيوان الموت؛ صار أفضل من مطلق العبادات المالية.

(و) يدل على كونها من أجل العبادات (مِنَ السُّنَّةِ): حديث علي رضي الله عنه في «صحيح مسلم» [١٩٧٨]: (لَعَنَ اللَّهُ) أي: طرده من رحمته وأبعده (مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ)، وهذا يدل على أن الذبح عبادة؛ لأن الله تعالى لعن من صرفه لغيره، والعبادة كلها مختصة بالله، فإذا صرفها أحد لغير الله؛ بأن ذبح للأصنام أو للقبور المعبودة من دون الله التماساً لشفاعة أربابها؛ فهو مشرك كافر.

والذبح ينقسم إلى أقسام:

الأول: عبادة: وهو إراقة الدم تقرباً إلى الله بما شرع؛ كذبح الأضحية والعقيقة والهدي والإيفاء بالنذر، وتقدمت أدلته.

الثاني: بدعة: وهو التقرب إلى الله تعالى بالذبح بغير ما شرع؛ كإراقة ما لم ترد به الشريعة؛ كذبح الدجاج تقرباً إلى الله، أو أن يذبح لله عند قبر أو بقعة يعتقد فيها البركة؛ فهذا أمر محرم وبدعة.

الثالث: شرك أكبر: وهو أن يتقرب إلى غير الله بعبادة الذبح؛ كالذبح تقرباً للجن، أو للأموات؛ تقرباً إليها وتعظيمًا: فهذا من الشرك الأكبر المخرج عن الملة.



ويدخل في ذلك: الذبح لقدم معظم من سلطان أو غيره تقريباً إليه وتعظيماً له، وعلامته: أن يريق الدم ساعة حضوره في وجهه، فإن هذا مقصوده تعظيم هذا المخلوق بإراقة الدم أمامه.

الرابع: مباح: وهو الذبح إكراماً للضيف، أو للتمتع بالأكل، أو للاتجار بلحمه، أو نحو ذلك: فهذا جائز، وقد يكون مأموراً به أمر استحباب، كما فعل إبراهيم الخليل ﷺ لضيوفه.

الثاني عشر: عبادة النذر: (وَدَلِيلُ النَّذْرِ) وأنه عبادة يجب إخلاصها لله تعالى: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ﴾) أي: يتعهدون لله بما أوجبه على أنفسهم بطريق النذر، فأثنى الله عليهم بالإيفاء به، وهو سبحانه لا يثني إلا على فعل عبادة، (﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾) أي: منتشرًا فاشيًا بين الناس إلا من رَحِمَهُ اللَّهُ، يقال: استطار الصبح، إذا امتد وانتشر.

والنذر لغة: الإيجاب، وشرعاً: إلزام مكلفٍ مختارٍ نفسه لله تعالى، شيئاً غير لازم بأصل الشرع، بكل قول يدل عليه.

والنذر لا يخلو من حالين:

الحالة الأولى: نذر مطلق؛ كقوله: لله عليه أن أصوم يوماً، وهو الذي ورد الثناء على فاعله في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَفْقَرُكُمْ مَنْ نَفَقَةٍ أَوْنَذَرْتُمْ مَنْ نَذَرَ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾، وقوله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ﴾، قال قتادة في تفسير الآية: «كانوا يندرون طاعة الله من الصلاة والزكاة، والحج والعمرة، وما افترض عليهم، فسامهم الله بذلك: الأبرار» [تفسير الطبري ٥٤١/٢٣].

وفائدته: أن يثاب عليه ثواب الواجب، وهو فوق ثواب التطوع.

الحالة الثانية: نذر مقيد؛ كقوله: إن شُفي مريضِي فله عليّ أن أصوم يوماً، وهو على قسمين:

الأول: إن اعتقد أن النذر يوجب حصول ذلك الغرض، أو أن الله يفعل معه ذلك الغرض لأجل ذلك النذر: فهو محرم؛ لما فيه من الاعتقاد الباطل، وإليه الإشارة بقوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَرِّبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدَرَهُ لَهُ، وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُوَافِقُ الْقَدَرَ، فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ» [البخاري ٦٦٩٤، ومسلم ١٦٤٠].

الثاني: إن نذر نذراً مقيداً دون اعتقاد خاطئ: فهو مكروه؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى النبي ﷺ عن النذر، وقال: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» [البخاري ٦٦٠٨، ومسلم ١٦٣٩]، ووجه الكراهة: أنه لما وقَّف فعل القربة على حصول الغرض المذكور؛ ظهر أنه لم تتمحض له نية التقرب إلى الله تعالى، بل سلك فيها مسلك المعاوضة؛ لأنه لو لم يشف مريضه لم يتصدق بما علقه على شفائه، وهذه حالة البخيل، فإنه لا يخرج من ماله شيئاً إلا بعوض عاجل يزيد على ما أخرج غالباً.



فَصْلُ



(الأصل الثاني: مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ)، والدين لغة: الطاعة والانقياد، يقال: دان، إذا خضع وذل وأطاع، ودين الإسلام: هو الدين الذي بعث الله به محمداً ﷺ وجعله خاتم الأديان، (بِالْأَدِلَّةِ) من الكتاب والسنة.

(وَهُوَ) أي: دين الإسلام قائم على ثلاثة أمور:

الأول: (الاستِسْلَامُ لِلَّهِ) أي: الخضوع له؛ لأن من معاني (أسلم): الطاعة والإذعان، فالمسلم سُمي بذلك لخضوع جوارحه لطاعة ربه (بِالتَّوْحِيدِ)، وهذا شامل لتوحيد الربوبية وتوحيد الألوهية، والمعنى: أن يستسلم ويخضع لله ﷻ فيفرده بربوبيته وألوهيته.

(و) الثاني: (الانْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ) بفعل المأمور وترك المحذور؛ ابتغاء وجه الله تعالى.

(و) الثالث: (الْخُلُوصُ مِنَ الشَّرِكِ)، فلا يتم دين الإنسان إلا إذا تبرأ من الشرك ومن المشركين كما تقدم في الولاء والبراء، فلا يتشبه بهم في قول أو فعل، ولا يشاركهم في دينهم وعاداتهم، ويعاديهم ويُبغض الشرك وأهله.

وقوله: (الْخُلُوصُ مِنَ الشَّرِكِ) جاء في بعض النسخ مكانها: (والبراءة من الشرك وأهله)، وهي أدل على المراد، وأنسب للسياق.

(وَهُوَ) أي: الدين (ثَلَاثُ مَرَاتِبٍ)، والمرتبة: المنزل والمكانة: مرتبة (الإِسْلَام، وَ) مرتبة (الإِيْمَان، وَ) مرتبة (الإِحْسَان)، وهي المراتب التي بُعث بها النبي ﷺ كما دل عليها حديث عمر رضي الله عنه الآتي، (وَكُلُّ مَرْتَبَةٍ) من المراتب الثلاث (لَهَا أَرْكَانٌ) لا تقوم إلا عليها، فإن ركن الشيء: أجزائه وجوده التي لا يحصل إلا بحصوله.

المرتبة الأولى: الإسلام.

(فَأَرْكَانُ الإِسْلَامِ) التي لا يستقيم إلا بها (خَمْسَةٌ: وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ» [البخاري ٨، ومسلم ١٦].

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (المراد من هذا الحديث أن الإسلام مبني على هذه الخمس، فهي كالأركان والدعائم لبنائه، والمقصود تمثيل الإسلام ببنائه، ودعائم البنيان هذه الخمس، فلا يثبت البنيان بدونها، وبقيّة خصال الإسلام كتتمة البنيان، فإذا فُقد منها شيء؛ نقص البنيان وهو قائم لا ينتقض بنقص ذلك، بخلاف نقص هذه الدعائم، فإن الإسلام يزول بفقدها جميعاً بغير إشكال، وكذلك يزول بفقد الشهادتين.

وأما إقام الصلاة فقد وردت أحاديث مقصودة تدل على أن من تركها فقد خرج من الإسلام، وذهب إلى هذا القول جماعة من السلف والخلف، وذهبت طائفة منهم إلى أن من ترك من أركان الإسلام الخمسة عمداً أنه كافر بذلك) انتهى بتصرف [جامع العلوم والحكم ١/ ١٤٥].



ثم شرع في ذكر أدلة هذه الأركان:

(وَدَلِيلُ الشَّهَادَةِ)، أي: شهادة أن لا إله إلا الله، والشهادة: الاعتقاد الجازم الذي يُعبّر عنه اللسان، حتى كأنه شاهده أو سمعه وشهد به، والمقصود تأكيد ذلك الاعتقاد: **(قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾)** أي: حَكَم وأعلم وأخبر؛ لأن الشهادة تأتي بهذه المعاني كما تدل عليه عبارات السلف؛ **(﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾)** أي: لا معبود بحق في الوجود إلا هو، فهو الإله الحق، ومن ادّعت فيه الألوهية سواه فهو أبطل الباطل، **(﴿وَأَلَمَلَيْكَ﴾)** شهدوا الله بأنه لا إله إلا هو، كما شهد الله بذلك لنفسه المقدسة، **(﴿وَأُفُؤُوا الْعِلْمَ﴾)** شهدوا بذلك أيضًا، وفي هذا تزكية لأهل العلم حيث خصهم بالذكر دون باقي الخلق، وقرن شهادتهم بشهادته، وهذا أعظم حاثٍ لطالب العلم على العلم.

فشهد الله لنفسه بالوحدانية حال كونه **(﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾)** أي: بالعدل في القول والعمل والحكم، **(﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾)** وهذا تأكيد لما سبق؛ لعظم شأن التوحيد، ثم أثنى على نفسه المقدسة فأخبر بأنه **(﴿الْعَزِيزُ﴾)** الذي لا يرام جنباه عظمة وكبرياء، **(﴿الْحَكِيمُ﴾)** في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

وهذه الآية دلت على أعظم شهادة، من أجل شاهد، لأعظم مشهود

به.

(وَمَعْنَاهَا) أي: معنى لا إله إلا الله: **(لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ)**،

فكل مألوه سوى الله ﷻ فإلهيته أبطل الباطل، ففيها نفي الإلهية عن غير

الله وإثباتها لله وحده، وليس كما يقول البعض: إن معناها: لا خالق إلا الله، فإنها وإن دلت عليه بطريق التضمن؛ فهي موضوعة لتوحيد الإلهية الذي هو إفراد الله بجميع أنواع العبادة الذي أرسلت الرسل وأنزلت الكتب في تقريره وإيضاحه.

وأما توحيد الربوبية فقد أقرَّ به المشركون كأبي جهل وأضرابه، ولكنه لما قال لهم رسول الله ﷺ: «قولوا لا إله إلا الله» قالوا: أجعل الآلهة إلهًا واحدًا! فأرادوا أن يجعلوا بينهم وبين الله وسائط وشركاء في العبادة، فالمشركون عرفوا أن مدلول هذه الكلمة أن يكون المعبود هو الله وحده، وبهذا تعرف أن مدلول «لا إله إلا الله» مطابقة: هو إفراد الله بالعبادة.

(النَّفْيُ «لَا إِلَهَ») أي: لا معبود، فالإله: على وزن فِعَالٍ، بمعنى: مفعول، ككتاب بمعنى: مكتوب، مشتق من أله يألؤه إلهةً، أي: عبد يعبد عبادةً، لفظاً ومعنى، والإله: هو المعبود المطاع، والتأله في لغة العرب معناه: التعبد، فإذا قلت: «لا إله» كنت **(نَافِيًا جَمِيعَ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ)**، فالآلهة غير الله كثيرة، ولكن بالباطل والضلال، وإنما الإله المستحق للعبادة هو الله وحده.

(إِلَّا) أداة حصر، **(اللَّهُ)** سبحانه، وهو المستثنى، فإذا قلت: «إلا الله» كنت **(مُثَبِّتًا الْعِبَادَةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ فِي مُلْكِهِ)**، فصار في هذه الكلمة ركنان: النفي والإثبات، نفي العبادة عما سوى الله، وإثباتها لله وحده.

(وَتَفْسِيرُهَا) أي: تفسير كلمة التوحيد **(الَّذِي يُوضِّحُهَا)** من كتاب الله



تعالى ، فلم يكل المصنف بيان معناها إلى أحد سواه: **(قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ﴾)** آزر **(﴿وَقَوْمَهُ﴾)** أهل بابل وملكهم نُمرود: **(﴿إِنِّي بَرَاءٌ﴾)** أي: بريء **(﴿مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾)** أي: من الذي تعبدونه من الأصنام والأوثان والنجوم والكواكب وغيرها ، وهذا يقابل قوله في كلمة التوحيد: «لا إله» ، وهذا هو النفي ، **(﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾)** أي: برأني وابتدأ خلقي ، وهذا معنى «إلا الله» الذي هو الإثبات ، ثم أكد ذلك بقوله: **(﴿فَإِنَّهُ سَيَهْدِين﴾)** والسين هنا للتوكيد ، أي: يرشدني ويوفقني للطريق المستقيم ، **(﴿وَجَعَلَهَا﴾)** أي: كلمة التوحيد المأخوذة من معنى الآية ؛ **(﴿كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِيهِ﴾)** أي: نسله وذريته ، يُقتدى به فيها ، كما قال تعالى: **(﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنَئِ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُونَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾)** ، فقل يا محمد لقومك ذلك **(﴿لَعَلَّهُمْ﴾)** أي: لعل أهل مكة وغيرهم الذين ينتسبون إلى إبراهيم **(﴿يَرْجِعُونَ﴾)** إلى دين إبراهيم الخليل ، ومن الشرك إلى تحقيق هذه الكلمة العظيمة .

فهذا إبراهيم خليل الرحمن يتبرأ من الآلهة التي عليها قومه ومن شركهم ، ويلزم من هذا أن يتبرأ منهم أيضاً ، مع أنهم أقرب الناس إليه ؛ كما قال تعالى: **(﴿فَدَكَاتْ لَكُمْ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾)** .

(و) يدل على معنى كلمة التوحيد من كتاب الله تعالى أيضاً: **(قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ﴾)** يا محمد لأهل الكتاب اليهود والنصارى: **(﴿يَا أَهْلَ**

الْكِتَابِ تَعَالَوْا ﴿١﴾ أي: هلموا وأقبلوا ﴿إِلَى كَلِمَةٍ﴾ واحدة لا غير، والكلمة تطلق على الجملة المفيدة، ﴿سَوَاءٌ﴾ أي: عادلة، ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ أي: لا يختلف فيها رسول ولا كتاب، نستوي نحن وأنتم في فرضيتها ووجوبها علينا وعليكم، وهي: ﴿أَلَّا نَعْبُدَ﴾ أي: ألا نوحّد بالعبادة نحن وأنتم ﴿إِلَّا اللَّهَ﴾ وحده، فوضّح معنى الكلمة، فإن معناها هو معنى «لا إله إلا الله»، فتبين أن لا معبود بحق إلا الله وحده، ﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا﴾، لا صليًّا ولا صنمًا ولا شيئًا غير الله، بل نفردّه تعالى بالعبادة وحده لا شريك له، وهذه دعوة جميع الرسل، فالعبادة لا تتم إلا بالتخلي عن الشرك، ﴿وَلَا يَتَّخِذْ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: لا يطيع بعضنا بعضًا في معصية الله، ﴿فَإِنْ قُولُوا﴾ أي: امتنعوا وأعرضوا عن الإجابة وإفراد الله بالعبادة؛ ﴿فَقُولُوا﴾ أنتم يا أمة محمد ﴿أَشْهَدُوا﴾ يا أهل الكتاب ﴿يَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ﴾ مخلصون لله بالتوحيد، وصرحوا لهم بأنكم المسلمون وأنهم الكافرون، وأن لنا دين الإسلام ولكم دين الكفار، فليس ديننا هو دينكم.

﴿وَدَلِيلُ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ﴾ من كتاب الله تعالى: ﴿قَوْلُهُ تَعَالَى﴾ في بيان امتنانه على خلقه بإرسال الرسول ﷺ المتصف بعظيم الصفات: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، تعرفون نسبه وصدقه، ليس بملك لا تتمكنون سؤاله، بل بشر منكم، وفي قراءة بفتح الفاء، أي: من أشرفكم وأكرمكم، ﴿عَزِيزٌ﴾ أي: شديد وشاق ﴿عَلَيْهِ مَا عِشْتُمْ﴾ ويشق عليكم، والعنت: المشقة، ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ أي: على



هدايتكم وإنقاذكم من النار، ﴿يَا مُؤْمِنِينَ رُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾، فرحمته ورأفته خاصة بالمؤمنين، كما أن شدته وغلظته على الكافرين، وأما دعوته فهي عامة لجميع الناس.

(وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) يتضمن أربعة أمور، لا تتم الشهادة إلا بها:

الأمر الأول: (طَاعَتُهُ) ﷺ (فِيمَا أَمَرَ) به، وقد يكون أمر إيجاب أو أمر استحباب، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، وطاعته هي طاعة لله تعالى، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾، فهو يأمر بما أمر الله به.

(و) الأمر الثاني: (تَصَدِيقُهُ) ﷺ (فِيمَا أَخْبَرَ) به من الأخبار الماضية والآتية، فهو الصادق المصدوق ﷺ، وأمين الله على وحيه في كل شيء أخبر به، وإنما وجب تصديقه؛ لأنه ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾.

(و) الأمر الثالث: (اجْتِنَابُ مَا عَنْهُ نَهَىٰ وَزَجَرَ) من العبادات والمعاملات والأخلاق وغيرها، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» [البخاري: ٧٢٨٨، ومسلم: ١٣٣٧].

(و) الأمر الرابع: (أَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ)، لا بالأهواء والبدع، ولا بالاجتهاد الذي لم يُبَيَّنْ على دليل صحيح، فإن الأصل في العبادات

المنع حتى يرد الشرع بها، فالدين مبني على الاتباع لا الابتداع، وكل بدعة ضلالة، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾، وقال: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ﴾، وفي حديث جابر رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» [مسلم ٨٦٧].

فلا بد من النطق بهذه الشهادة والعمل بما دلت عليه، فأما قولها باللسان دون العمل بما دلت عليه؛ فلا يصير به من أهل شهادة أن محمداً رسول الله، كما أن قوله: «لا إله إلا الله» بدون العمل بما دلت عليه؛ لا يصير به من أهل شهادة أن لا إله إلا الله على الحقيقة.

تنبيه: جُعِلَت الشهادتان ركناً واحداً؛ لأن هاتين الشهادتين أساس صحة الأعمال وقبولها، إذ لا يُقبل العمل ولا يكون صحيحاً إلا بأمرين: الإخلاص لله تعالى، والمتابعة للرسول ﷺ.

(وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ) وأنها من أركان الإسلام التي لا يستقيم إسلام عبد إلا بها، (وَ) كذا في الآية **(تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ)** الذي هو أساس الأركان الخمسة: **(قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمُورٌ﴾)** أي: الذين كفروا **(﴿إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾)** أي: إلا ليوحدوا الله ويفردوه بالعبادة، وهذا هو معنى كلمة التوحيد، حال كونهم في تلك العبادة **(﴿حَقَّاءَ﴾)** أي: مائلين عن سائر الأديان مقبلين على دين الإسلام، قال ابن عباس رضي الله عنه: «ما أمروا في التوراة والإنجيل إلا بإخلاص العبادة لله موحدين» [تفسير البغوي]، **(﴿وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾)** أي: وأمروا أيضاً أن يقيموا الصلاة المكتوبة



بأركانها وواجباتها في أوقاتها، ﴿وَأَقِمْ وَزُكُوتُ الزَّكَاةِ﴾ عند محلها، ﴿وَذَلِكَ﴾ الذي أمروا به في هذه الآية هو ﴿دِينُ﴾ الملة ﴿الْقِيَمَةِ﴾ أي: المستقيمة، فقوله: «القيمة» وصف لمقدر وهو الملة والشرعة.

(وَدَلِيلُ الصَّيَامِ) وأنه أحد أركان الإسلام الخمسة التي لا يستقيم الإسلام إلا بها: (قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَذَكَّرُ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ﴾) أي: فرض ووجب ﴿عَلَيْكُمْ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ﴾ أي: كما وجب ﴿عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، وإن كان الواجب عليهم من الصيام يختلف في تفاصيله عن الواجب علينا منه، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، ولعل هنا للتعليل، والمعنى: لأجل أن يكون هذا الصيام وقاية لكم من عذاب الله تعالى، أو: ليكون هذا الصيام سبباً لتحصيل التقوى التي تقي من عذاب الله تعالى.

(وَدَلِيلُ الْحَجِّ) وأنه أحد أركان الإسلام: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ﴾) فرض واجب ﴿عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ﴾ أي: قصده لأداء النسك على ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ أي: من أطاق الوصول إليه، والمراد بالسبيل: الطريق، وقد جاء ذلك مفسراً في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ما يوجب الحج؟ قال: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» [الترمذي ٨١٣، وابن ماجه ٢٨٩٧]، واسم الموصول ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ﴾ بدل من قوله: ﴿النَّاسِ﴾ بدل بعض من كل، ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ بأن ترك ما وجب عليه من الحج مع قدرته عليه، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفِيٌّ﴾ عنه و﴿عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ جميعاً، فلا يحتاج إلى عبادة من عبده سبحانه.

وهذا التارك للحج؛ إن ترك الحج منكراً لوجوبه فقد كفر الكفر



الأكبر، وإن تركه مع إقراره بوجوبه؛ فججمهور العلماء على أن كفره كفر أصغر، وذهب بعضهم إلى أنه كفر أكبر مخرج عن الملة، قال عمر رضي الله عنه: «ليمت يهودياً أو نصرانياً رجل مات ولم يحج، وجد لذلك سعة» [البيهقي في الكبرى ٨٧٣٤].

(الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ) من مراتب الدين: **(الإيمانُ)**، وأهله هم خواص أهل الإسلام، وأهل الإسلام أكثر من أهل الإيمان.

وإذا أُطلق الإيمان في النصوص دخل فيه الإسلام، وإذا أُطلق الإسلام لم يدخل فيه الإيمان، ومن أثبت له الإيمان في النصوص، فإنه ثابت له الإسلام، والمسلم لا بد أن يكون معه إيمان يُصحّح إسلامه، وإلا كان منافقاً، ولكن لا يستحق أن يمدح به ويثنى عليه، بل إيمانه ناقص. والإيمان لغة: هو الإقرار، وليس مجرد التصديق.

والإقرار في اللغة يتضمن أمرين: الأول: قول القلب الذي هو التصديق.

والثاني: عمل القلب الذي هو الانقياد.

وفي الشرع: قول وعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

فدخل في الإيمان جميع المأمورات، سواء كانت من الواجبات أو المستحبات، ودخل فيه ترك جميع المنهيات.

(وَهُوَ) أي: الإيمان **(بِضَعٍّ)** بكسر الباء، اسم عدد يطلق على العدد من الثلاثة إلى السبعة، **(وَسَبْعُونَ شُعْبَةً)** كما في رواية مسلم [٣٥]، وفي



رواية أخرى له: «بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ»، وفي رواية البخاري [٩] بالجزم: «بِضْعٌ وَسِتُّونَ»، وهو المعوّل عليه؛ لأنه اليقين، قاله ابن حجر، والشعبة: القطعة من الشيء، أي: خصلة.

ف (أَعْلَاهَا) أي: أعلى شعب الإيمان: (قَوْلُ) العبد: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، فهي كلمة الإخلاص، وكلمة الإسلام، وهي العروة الوثقى، وكلمة التقوى، وأساس الملة، ومفتاح الجنة، وفي هذا دليل لمن قال: إن هذه الكلمة أفضل الكلام مطلقاً، وفي المسألة خلاف.

(وَأَدْنَاهَا) أي: أقل شعبة من شعبة الإيمان؛ (إِمَاطَةٌ) أي: تنحية (الْأَذَى) بأنواعه الحسية والمعنوية، من حجر ورائحة وصوت ومنظر وغير ذلك (عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءِ) وهو خُلُقٌ رفيع يبعث على فعل الخير واجتناب القبيح، وهو من أرفع الأخلاق؛ (شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ) أي: بعض من الإيمان، وإنما جعله بعضه؛ لأن المستحيي ينقطع بحيائه عن المعاصي، ولأن الإيمان ينقسم إلى ائتمار وانتهاء، فإذا حصل الانتهاء بالحياء؛ كان الحياء بعض الإيمان.

والحديث يدل على أن شعب الإيمان متفاوتة؛ لأن الرسول ﷺ ذكر أعلاها وذكر أدناها، وترك ما بين ذلك، ولم يرد في السنة نصٌ يحدد هذه الشعب، وقد اجتهد جمع من أهل العلم في عدّها وفي حصرها.

(وَأَرْكَانُهُ) أي: أركان الإيمان وأصوله التي تركّب منها، والتي يزول الإيمان بزوالها أو زوال واحد منها فيكون كافراً كُفْراً يخرج عن الملة؛ (سِتَّةٌ) أركان:



الركن الأول: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ) وهذا أعظمها، ومعناه: الإيمان بوجود الله تعالى ووحدانيته في الربوبية والألوهية، والإيمان بما له من الأسماء والصفات من غير تعطيل ولا تحريف، ومن غير تكيف ولا تمثيل.

(و) الركن الثاني: أَنْ تُؤْمِنَ بِجَمِيعِ (مَلَائِكَتِهِ)، وهم الجنس المعروف من خلق الله بتعريف النصوص، عباد مكرمون، خُلِقُوا من نور، لا يعلم عددهم إلا الله، لا يعصون الله ما أمرهم، فتؤمن بهم إجمالاً في الإجمالي، وتفصيلاً في التفصيل، وتؤمن بوجودهم وما علمته من أسمائهم وأعمالهم وصفاتهم.

(و) الركن الثالث: أَنْ تُؤْمِنَ بِجَمِيعِ (كُتُبِهِ) المنزلة على الأنبياء من السماء، إجمالاً في الإجمالي، وتفصيلاً في التفصيلي، فتؤمن بأن الله أنزلها حقاً على رسله، وتؤمن بما علمته من أسمائها من القرآن والتوراة والإنجيل والزبور، وأن ما فيها من الأخبار صدق، وأن ما فيها من الأوامر مما لم ينسخ يجب العمل به، والقرآن ناسخ للكتب السماوية كلها.

(و) الركن الرابع: أَنْ تُؤْمِنَ بِجَمِيعِ (رُسُلِهِ)، وهم من بعثهم الله تعالى إلى أقوامهم لينذروهم ويبشروهم، إجمالاً في الإجمالي، وتفصيلاً في التفصيلي، فتؤمن بأنهم حق، وتؤمن بمن علمت اسمه منهم، وتصدق أخبارهم، وتعمل بشريعة من أُرسل إليك منهم، وهو خاتمهم ﷺ.

(و) الركن الخامس: أَنْ تُؤْمِنَ بِ(الْيَوْمِ الْآخِرِ) أي: بما يكون بعد الموت في البرزخ، والحساب، والميزان، والجنة والنار، والإيمان بعذاب القبر ونعيمه، وبعث الأجساد وإعادتها كما كانت أجساداً بعظامها وأعصابها.



(و) الركن السادس: أن تؤمن بـ **(الْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)** أي: بما قدره الله تعالى، وأنه **(كُلُّهُ مِنْ اللَّهِ)**، من خير وشر، والإيمان بالقدر يتضمن الإيمان بأربعة أشياء:

الأول: الإيمان بعلم الله القديم، فإن الرب تعالى عَلم بعلمه القديم ما هو كائن.

والثاني: الإيمان بأن الله كتب ما عَلم أنه كائن من العباد.

ودليل هاتين المرتبتين: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾.

والثالث: الإيمان بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنه ما في السموات وما في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله تعالى. ودليل هذه المرتبة قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾.

والرابع: أن الله تعالى خلق جميع الخلق وأعمالهم، وأن ما في الكون بتقدير الله وإيجاده.

ودليل هذه المرتبة: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾.

ولن تكون مؤمناً بالقدر حتى «تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ» كما جاء في حديث أبي بن كعب رضي الله عنه وغيره [أحمد ٢١٥٨٩، وأبو داود ٤٦٦٩، وابن ماجه ٧٧].

(وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ السَّتَّةِ)، وأنها أركان للإيمان لا يستقيم إيمان عبد إلا بها جميعاً، وأنه متى انتفى أحدها لم يكن المرء مؤمناً:

(قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ﴾) الحقيقي (﴿أَنْ تُؤْلُوا﴾)، و«أَنْ» وما دخلت عليه في تأويل مصدر، والتقدير: ليس البرّ توليتكم (﴿وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾)، وذلك لما نُسخَت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، (﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ﴾) الحقيقي يكون في امتثال أوامر الله واتباع شرعه، فالبرُّ (﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾) بإفراده بخصائصه من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، (﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ﴾)، على ما تقدم تفصيله.

قال ابن كثير: (من اتصف بهذه الآية فقد دخل في عرى الإسلام كلها، وأخذ بمجامع الخير كله).

(وَدَلِيلُ الْقَدَرِ) وأنه ركن من أركان الإيمان؛ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾) أي: ما خلقناه من المخلوقات فهو بتقدير سابق مكتوب في اللوح المحفوظ، ففي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ» [مسلم ٢٦٥٩].

(الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ) من مراتب الدين: (الإِحْسَانُ)، وهو نهاية الإخلاص، والإخلاص: هو إيقاع العمل على أكمل وجوهه في الظاهر والباطن، واشتقاقه من الحسن، أي: نهاية الإخلاص الناشئ عن حقيقة الاستحضار، ومن حيث الظاهر كمال المتابعة.

فالإحسان أعلى المراتب وأعمها من جهة نفسها، وأخصها من جهة أصحابها، فكل محسن مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً محسناً، فأهل



الإحسان هم خواص أهل الإيمان، كما أن أهل الإيمان هم خواص أهل الإسلام.

والإحسان (رُكْنٌ وَاحِدٌ) وليس كالإيمان والإسلام أركانه متعددة، (وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ﴾) أي: يخضع له مخلصاً له دينه، (﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾) فيها بعمله.

(وَهُوَ) أي: هذا الركن على مرتبتين:

المرتبة الأولى: مرتبة المشاهدة: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ) أي: كأنك ترى معبودك وتشاهده، فيبعثك ذلك على أمرين:
الأول: كمال الإخلاص لله تعالى، فمن عرف الله واستحضر أنه يراه؛ لا يمكن أن يصرف لغيره شيئاً من العبادة.

الثاني: إتقان العبادة وإحسان أدائها كما جاء بها الرسول ﷺ.

المرتبة الثانية: مرتبة المراقبة: وهي دون المرتبة السابقة، وأشار إليها بقوله: (فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ) أي: إن لم تعبد على استحضار أنك ترى معبودك؛ فاعبد وأنت مستحضر صفاته ﷻ؛ (فَإِنَّهُ يَرَاكَ) ويسمعك ويعلم بك ومطلع على خفاياك.

(وَالدَّلِيلُ) على مرتبة الإحسان وفضل أهلها: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾) الوقوع في المنهيات، (﴿وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾) في العمل؛ فهم في معية الله تعالى الخاصة، يحفظهم ويكلؤهم ويؤيدهم، وهي معية زائدة على المعية العامة لجميع خلقه المقتضية للعلم والإحاطة بهم.

(و) يدل على فضلها أيضًا؛ **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَوَكَّلْ﴾)** يا محمد ومن اتَّبَعك، في جميع أمورك **(﴿عَلَى الْعَزِيزِ﴾)** القوي الذي لا يغلب، **(﴿الْزَّحِيمِ﴾)** بالمؤمنين من عباده؛ فإنه مؤيدك وكافيك وحافظك، **(﴿الَّذِي يَرْفَعُ حِينَ تَقُومُ﴾)** إلى الصلاة متهجدًا في الليل وحدك، **(﴿وَتَقَلَّبَكَ﴾)** أي: ويراك في صلاتك حال تقلبك في الركوع والسجود والقيام **(﴿فِي السَّجْدَيْنِ﴾)** أي: المصلين؛ **(﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾)**، فهو معك، يسمع كلامك، ويعلم بحركاتك وسكناتك.

(و) يدل على فضل الإحسان أيضًا: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَكُونُ﴾)** يا محمد **(﴿فِي شَأْنٍ﴾)** أي: عمل من الأعمال، **(﴿وَمَا تَتَلَوُا مِنْهُ﴾)** أي: من الله تعالى، أو من شأن نزل **(﴿مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ﴾)** أنت وأمتك **(﴿مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا﴾)** أي: مشاهدين لكم، مراقبين لأعمالكم، سامعين لأقوالكم **(﴿إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾)** أي: تأخذون في ذلك العمل.

(وَالدَّلِيلُ مِنَ السَّنَةِ) على مراتب الدين الثلاث: **(حَدِيثُ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَشْهُورُ)** الذي فيه بيان الدين كله، قال ابن دقيق العيد: (علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه)، **(عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)** فيما أخرجه مسلم، وقد ورد من طرق وروايات متعددة، هذا أحدها، قال: **(«بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ»)**، وفيه استحباب الثياب البيض وتحسين الهيئة عند الدخول على العلماء والفضلاء، **(شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ)**، ولابن حبان [٣٧٧٥]: «شَدِيدُ سَوَادِ اللَّحْيَةِ»، **(لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ)**، وهذا متضمن معنى التعجب.



(فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ) أي: ركبتَي الغريب (إِلَى رُكْبَتَيْهِ) أي: ركبتَي النبي ﷺ، والمعنى: أنه جلس بين يدي النبي ﷺ كجلسة التشهد في الصلاة قريباً منه، (وَوَضَعَ) الرجل (كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ) أي: على فخذي النبي ﷺ، كما في حديث أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما عند النسائي [٤٩٩١]، ويحتمل أنه وضع كفيه على فخذي نفسه، وجزم به النووي، ولعل فعله هذا للمبالغة في تعمية أمره بتصرفه الغريب.

(فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ)، فناداه باسمه، لا بقوله: يا رسول الله أو نبي الله، خلافاً لما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم، (أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا)، وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند أحمد [٥٨٥٦]: قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: «نَعَمْ»، (قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ) أي: عجبنا من حاله، (يَسْأَلُهُ)، وعادة السائل عدم العلم، (وَيُصَدِّقُهُ)، والتصديق فرع عن العلم، قال القرطبي: (إنما عجبوا من ذلك؛ لأن ما جاء به النبي ﷺ لا يعرف إلا من جهته، وليس هذا السائل ممن عرف بقاء النبي ﷺ ولا بالسمع منه، ثم هو يسأل سؤال عارف بما يسأل عنه).

(قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ. قَالَ: صَدَقْتَ»)، ولم يقل عمر رضي الله عنه: «فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ» اكتفاءً بما تقدم، وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند أحمد [٥٨٥٦]: قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن؟ قال: «نَعَمْ».

(قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ)، وهذه المرتبة الأولى وهي أرفعهما، بأن يغلب على العبد مشاهدة الحق بقلبه كأنه يراه، (فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: صَدَقْتَ)، وهذه المرتبة الثانية وهي أدنى من الأولى، بأن يستحضر أن الله تعالى مطلع عليه ويرى ما عمله، وتقدم شرح هذه العبارة من كلام المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ.

(قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟) المراد: زمن وقوع القيامة، وفي رواية أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَتَى السَّاعَةُ؟» [البخاري ٥٠، ومسلم ٩]، (قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا) أي: عن وقتها (بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ)، فنحن متساويان في عدم العلم بذلك؛ لأن العلم بوقت وقوعها مما استأثر الله به، وفي رواية أبي هريرة السابقة، أجابه النبي ﷺ بقوله: «فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ»، ثم تلا النبي ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية.

(قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟) أي: علاماتها التي تُعرف بها، كما في رواية أبي هريرة وأبي ذر عند النسائي، والمراد: أشراط الساعة الصغرى التي تسبقها بأزمان متطولة، وأما العلامات الكبرى أو الأشراط الكبرى فهي التي تظهر قرب الساعة؛ كطلوع الشمس من مغربها وظهور الدجال ونزول عيسى عليه السلام ونحو ذلك.

(قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا) أي: سيدتها، وفي رواية: «بَعْلَهَا»، والمقصود سيدها، فقليل: المراد: الإخبار بكثرة السراري آخر الزمان، فيكون ولدها من السيد بمنزلة سيدها، ولا سيما إذا صار المال بيده يتصرف فيه، وقيل: المراد أن الإماء يلدن الملوك آخر الزمان، فتكون أمُّ

المَلِك أمةً، ويكون هو السيدَ لأمه ولغيرها من الرعية.

والمقصود: الإشارة إلى قرب الساعة عند انعكاس الأمور، بحيث يصير المرَبَّى هو المرَبَّى!

(و) علامة أخرى من علامات الساعة: (أَنْ تَرَى الْحُفَاةَ) جمع حافٍ، وهو الذي لا نعال عليه، (العُرَاةُ) جمع عارٍ، وهو الذي لا ثياب عليه، (العَالَّةُ) جمع عائل، وهو الفقير، (رِعَاءُ الشَّاءِ) بكسر الراء جمع راعٍ، ويجمع أيضًا على رُعاة بضمها، والشاء جمع شاة، وهو من الجموع التي يُفَرِّق بينها وبين واحدتها بالهاء؛ كشجر وشجرة، وجاء في رواية أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري [٥٠]: «وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ»، قال القرطبي: (إنما خص رعاء الشاء بالذكر؛ لأنهم أضعف أهل البادية)، وهذه حالة العرب قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، (يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ)، ومعناه: تكثير طبقات البنيان، ويصدق أيضًا على توسيع المنازل، وتكثير مجالسها.

وفي رواية لأبي هريرة رضي الله عنه [البخاري ٤٧٧٧، ومسلم ٩] زيادة علامة ثالثة، قال: «وَإِذَا كَانَتِ الْعُرَاةُ الْحُفَاةُ رُؤُوسَ النَّاسِ»، والمراد: أن أسافل الناس يصيرون رؤساءهم، وتكثر أموالهم حتى يتباهوا بطول البنيان وزخرفته.

والمقصود: أن هؤلاء الذين كانوا فقراء يقوى أمرهم آخر الزمان، وتكون الأموال بأيديهم، ويتفاخرون بينهم في ذلك.

(فَمَضَى، فَلَبِثْنَا مَلِيًّا) والملي: هو الزمان، وفي رواية أحمد وأبي داود عن عمر: «ثم انطلق، فلبثتُ ثلاثًا» أي: ثلاثة أيام، وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه [البخاري ٤٧٧٧، ومسلم ١٠]: «رُدُّوهُ عَلَيَّ»، فالتمس، فلم يجدوه،



فقال رسول الله ﷺ: «هَذَا جِبْرِيلُ، أَرَادَ أَنْ تَعَلَّمُوا إِذْ لَمْ تَسْأَلُوا».

وجمع الإمام النووي بينهما: بأن عمر رضي الله عنه قد يكون خرج بعد أن أدبر الرجل، ولم يحضر كلام النبي ﷺ الذي ذكره أبو هريرة رضي الله عنه، ثم أخبره النبي ﷺ بعد ذلك الخبر.

(فَقَالَ ﷺ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرُونَ مِنَ السَّائِلِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»)

من غيرهما، وفيه من الآداب: أن من سئل عن شيء لا يعلمه أن يكمل العلم إلى عالمه، ولا يتكلف في الجواب.

وقول «الله ورسوله أعلم» إن كان في الأمور الكونية، فلا يجوز؛ لأنه لا يعلم الغيب إلا الله، وأما في الأمور الشرعية؛ فيجوز ذلك في حياته ﷺ، أما بعد وفاته فيقول: «الله أعلم».

(قَالَ: «هَذَا جِبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ»)، فيه دليل على أن ما

ذكر من الإسلام والإيمان والإحسان هو الدين كله.



فَصْلٌ

(الأصل الثالث) من أصول الدين التي يجب على كل إنسان معرفتها: (مَعْرِفَةُ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ ﷺ) فهو الوساطة بيننا وبين الله تعالى، ولا يمكننا التعرف على الأصل الأول الذي هو معرفة الله تعالى، ولا على الأصل الثاني الذي هو معرفة دين الإسلام، إلا من طريقه؛ فكانت معرفته من الأصول التي يجب علينا معرفتها. قال ابن القيم: (اضطرارُّ العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول وما جاء به، وتصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر؛ فإنه لا سبيل إلى السعادة والفلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على يدي الرسل) [زاد المعاد ١/ ٥١].

ومعرفته تتنظم أشياء عديدة: منها: معرفة اسمه ونسبه وعمره، وبقائه في الدنيا ووفاته، ومعرفة ما نُبئ به وما أرسل به، وبلده ومهاجره، ومنها - وهو أعظمها -: معرفة ما بُعث به، وغير ذلك مما ذكر المصنف وغيره.

الأمر الأول: معرفة نسبه: (وَهُوَ مُحَمَّدٌ)، وله من الأسماء: أحمد، والمأحى، والحاشر، والعاقب، كما في حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه [البخاري ٣٥٣٢، ومسلم ٢٣٥٤]، ومحمد أشهرها، ومعناه: الذي يُحمد أكثر مما يحمد غيره، ولقبه: أبو القاسم، (ابن عبد الله) الذبيح الثاني، المَفْدِيّ بمائة من الإبل، (ابن عبد المطلب) واسمه: شيبة الحمد على الصحيح، وإنما سمي بعبد المطلب؛ لأن عمه المطلب قدم به مكة، وهو رديفه، وقد تغير لونه من السفر فحسبوه عبداً له، فقالوا: هذا عبد المطلب، وجماع

أمر قريش إليه، **(ابن هاشم)** واسمه: عمرو، وإنما سُمي هاشمًا؛ لهشمه الثريد مع اللحم لقومه، ولم يذكر باقي نسبه، وإنما قال اختصارًا: **(وهاشم من قريش)**، ولا خلاف بين العلماء أن هاشمًا هو ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، وما فوّه فيها خلاف، وأكثر ما قيل: إن بين عدنان وإسماعيل أربعين أبا، وأقل ما قيل: سبعة آباء، ولذا كره بعض السلف - كمالك وغيره - الانتساب إلى ما بعد عدنان.

(وقريش) هو النضر عند أكثر العلماء والمحققين، وقيل: هو فهر بن مالك، وهو **(من العرب)** بلا خلاف، والمراد بهم هنا: المستعربة، فإن العرب قسمان: عاربة وهم قحطان، ومستعربة وهم عدنان، وهم أفضل من العاربة، **(والعرب من ذرية إسماعيل)** الذبيح الأول على الصحيح من قول الصحابة والأئمة، **(ابن إبراهيم الخليل، عليه وعلى نبيّنا أفضل الصلاة والسلام)** بلا خلاف، ولا خلاف أن الخليل من ذرية سام بن نوح عليه السلام.

وفي حديث واثلة بن الأسقع عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» [مسلم ٢٢٧٦].

الأمر الثاني: معرفة عمره ومكان ولادته: **(وله)** عليه السلام **(من العمر ثلاث وستون سنة)**، عن أنس بن مالك عليه السلام قال: «قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وعمر وهو ابن ثلاث وستين» [مسلم ٢٣٤٨]، وولد يوم الاثنين كما في صحيح مسلم [١١٦٢]،



قيل: ثاني عشر ربيع الأول كما هو المشهور عند الجمهور، وقيل غير ذلك، وذلك في عام الفيل.

الأمر الثالث: معرفة حياته النبوية: و(منها) أي: من حياته (أَرْبَعُونَ) سنة (قَبْلَ النَّبُوَّةِ) كما في حديث أنس رضي الله عنه: «وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ» [البخاري ٣٥٤٧]، (وَنَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ) سنة (نَبِيًّا رَسُولًا)، ثلاث عشرة سنة بمكة، وعشر سنين بالمدينة، (نَبِيًّا) أي: أنزل عليه الوحي مأمورًا بالنبوة (بِإِقْرَأَ) أي: بصدر سورة العلق، يوم الاثنين في رمضان وهو في غار حراء، (وَأُرْسِلَ) أي: بُعث (بِ) صدر سورة (الْمُدَّثِّرِ).

والفرق بين النبي والرسول: أن النبي من أوحى الله إليه بشرع وأمره بتبليغه إلى قوم موافقين، والرسول: هو من أوحى الله إليه بشرع وأمر بتبليغه إلى قوم مخالفين، واختاره شيخ الإسلام.

والقول بأن النبي هو من أوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه، والرسول أوحى إليه بشرع وأمر بتبليغه؛ فيه نظر؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ وهذا يدل على أن كلا منهما مرسل، ولكن يقال: لا يسمى النبي رسولاً عند الإطلاق؛ لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه، بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفون أنه حق، ولهذا في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وإنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ» [أحمد ٢١٧١٥، وأبو داود ٣٦٤١، والترمذي ٢٦٨٢، وابن ماجه ٢٢٣]، ولم يجعلهم ورثة الرسل. [النبوات ٢٨٤، أضواء البيان / ٢٩٠].

(وَبَلَدُهُ) التي ولد فيها ونشأ بها (مَكَّةُ)، إلا الفترة التي نشأ فيها عند مرضعته حليلة في البرية عند بني سعد إلى أن بلغ خمس سنين، ثم رجع

إلى حضانة جده عبد المطلب ثم عمه أبي طالب إلى أن أوحى إليه، وبقي في مكة ثلاث عشرة سنة من بعد الوحي إلى أن هاجر إلى المدينة النبوية التي كان اسمها يثرب، وغلب عليها اسم المدينة، فهي عِلَمٌ بالغلبة، ويأتي الكلام على الهجرة.

الأمر الرابع: معرفة ما بُعث به: **(بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالنِّدَارَةِ عَنِ الشِّرْكِ)**، وهذا أعظم ما ينبغي أن يُعرف به، والإنذار هو الإبلاغ، ولا يكون إلا في التخويف، **(وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ)** في ربوبيته تعالى وألوهيته وأسمائه وصفاته، وقدّم النذارة عن الشرك قبل الدعوة إلى التوحيد؛ لأن هذا مدلول كلمة التوحيد «لا إله إلا الله».

(وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الْمُنِيرُ﴾) أي: المتدثر بشيابه، فأدغمت التاء في الدال لتجانسها، والمقصود: المتغشي بها من الرعب الذي حصل له من رؤية الملك أول مرة لما نزل عليه الوحي، **(﴿قُرْ﴾)** أي: انهض من دثارك، **(﴿فَأَنْذِرْ﴾)** قومك من عذاب الله إن لم يؤمنوا، وبهذا حصل الإرسال، **(﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾)** أي: عظمه عما يقوله أهل الأوثان، وصفه بالكبرياء والعظمة وأنه أكبر من أن يكون له شريك، **(﴿وَرَبَّكَ فَطَهِّرْ﴾)** أي: طهر أعمالك عن الشرك كما فسرها المصنف، أو ثيابك الملبوسة عن النجاسات، واختاره ابن جرير، واختار ابن كثير أنها تشمل الجميع؛ لأن العرب تطلق الثياب على القلب، **(﴿وَالْجِزَافَ مُهْجِرْ﴾)** أي: الأصنام والأوثان، وهجرها بتركها والإعراض عنها والبراءة منها ومن أهلها، **(﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرْ﴾)** أي: لا تعط العطية تلتمس أكثر منها، قاله ابن عباس رضي الله عنه واختاره ابن كثير، **(﴿وَلِرَبِّكَ﴾)** وحده دون ما سواه **(﴿فَأَصْبِرْ﴾)** على

ما تلقاه من أذى في سبيل الإِبلّاغ.

(و) فسر الشيخ أكثر هذه الآيات بقوله: (مَعْنَى ﴿قُلْ فَلَنَذَرُ﴾: يُنذِرُ عَنِ الشَّرِكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ)، فإن الشرك أعظم ذنب عُصي الله به، ولا يقبل معه عمل، والتوحيد أوجب الواجبات، (﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾: عَظَّمَهُ بِالتَّوْحِيدِ)، فهو الإله المستحق لأن يعبد، والشرك هضم لمقام الربوبية وتنقص للألوهية، وسوء ظن برب البرية، (﴿وَرَبَّكَ فَطَهِّرْ﴾: أَي: طَهَّرْ أَعْمَالَكَ عَنِ الشَّرِكِ، ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾، الرُّجْزُ: الأصنام، وَهَجَرُهَا: تَرَكُهَا، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهَا وَأَهْلِهَا، وَعَدَاوَتُهَا وَأَهْلِهَا، وَفِرَاقُهَا وَأَهْلِهَا)، وتقدم الكلام على ذلك.

(أَخَذَ) ﷺ (عَلَى هَذَا) أي: على هذا الحال (عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ) ويبيّنه، ويحذر من الشرك وينذر الناس شؤمه، وذلك أن المقصود الأول والأعظم من إرسال الرسل وإنزال الكتب هو توحيد الله تعالى والإنذار من الشرك، وهو أول دعوة الرسل كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾.

الأمر الخامس: معرفة حادثة الإسراء والمعراج: (وَبَعْدَ الْعَشْرِ) السنوات من بعثته ﷺ؛ أُسْرِيَ بجسده ﷺ وروحه جميعاً من المسجد الحرام على البراق إلى البيت المقدس، يقظة لا مناماً، كما أخبر الله عنه، ثم (عُرِجَ بِهِ) مع جبريل (إِلَى السَّمَاءِ)، والمعراج: هو السلم الذي عرج به ﷺ من الأرض إلى السماء، كلما مر بسماء تلقاه مقربوها حتى جاوزهم إلى سدرة المنتهى، فبلغ من الارتفاع والعلو إلى ما الله به عليم، ودنا من

الجبار ﷻ، وكَلَّمَهُ بلا واسطة، فأوحى إليه ما أوحى، **(وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ)**، وكان أول فرضها خمسين صلاة، ولم يزل يتردد بين موسى ﷺ وربه حتى وضعها إلى خمس، وقال: «هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ» من حديث أنس رضي الله عنه [البخاري ٣٤٩، ومسلم ١٦٣]، ثم هبط إلى بيت المقدس وهبط الأنبياء معه، وأمَّهم في بيت المقدس، ثم ركب البراق ورجع إلى مكة، **(وَصَلَّى فِي مَكَّةَ)** بعد فرضها عليه وعلى أمته **(ثَلَاثَ سِنِينَ)**، وقد كان يصلي قبل ذلك دون أن تكون مفروضة عليه خمس صلوات في الأوقات المعلومة.

الأمر السادس: معرفة الهجرة: **(وَبَعْدَهَا)** أي: وبعد ثلاث عشرة من مبعثه ﷺ **(أُمِرَ)** بمفارقة المشركين وأوطانهم بحيث يتمكن من إظهار دينه، والدعوة إلى الله في غير بلادهم، فأمر **(بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ)**. **(وَالْهَجْرَةُ)** لغة: الترك والخروج من بلدٍ إلى آخر، وفي الشرع: **(الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام)** إحرازاً للدين.

وبلد الشرك: هو البلد الذي تقام فيه شعائر الكفر، ولا تقام فيه شعائر الإسلام على وجه عام، وبلد الإسلام: هو البلد الذي تظهر فيه شعائر الإسلام وأحكامه على وجه عام، قاله ابن عثيمين، وأعظم تلك الشعائر الصلاة، فالبلد الذي تظهر فيه شعيرة الصلاة ظهوراً عاماً بحيث تكون من مظاهر البلد؛ فهو بلد الإسلام، بخلاف البلد الذي تُصلى فيه الصلوات في أماكن قليلة بدون إظهار للأذان ونحوه.

وفي بعض النسخ الخطية زيادة: **(وَالْهَجْرَةُ فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَلَدِ الشُّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ)**، دل على فرضيتها ووجوبها الكتاب والسنة



والإجماع، وقد حكاه غير واحد من أهل العلم؛ لما فيها من حفظ الدين ومفارقة المشركين، وقد أخبر الله تعالى أن المشركين لا يدعون أهل الإسلام الصحيح على دينهم، قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُم عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا﴾.

والهجرة من بلد الكفر على ثلاثة أقسام فيما ذكر ابن قدامة في «المغني»:

القسم الأول: واجبة، وذلك بشرطين:

الأول: القدرة على الهجرة.

والثاني: عدم التمكن من إظهار الدين.

فمن كان قادراً على الهجرة عاجزاً عن إظهار دينه في بلاد الكفر؛ فإن الهجرة واجبة عليه بالإجماع، لما سيأتي من الأدلة في كلام المصنف.

القسم الثاني: مستحبة: وذلك في حق من يقدر على الهجرة وهو قادر على إظهار دينه؛ فيستحب له الهجرة؛ لما في مخالطة الكفار من المفاسد.

القسم الثالث: من لا هجرة عليه: وهو العاجز عنها إما لمرض أو إكراه؛ للآية الآتية.

(وهي) أي: الهجرة (بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ) باتفاق من يعتد به من أهل العلم، وأما حديث ابن عباس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ» [البخاري ٢٧٨٩، ومسلم ١٣٥٣]، فالمراد: لا هجرة من مكة بعد فتحها؛ لأنها صارت دار إسلام، (وَالدَّلِيلُ) على وجوب الهجرة: (قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾) أي: ملك الموت وأعوانه، حال كونهم ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾) بالإقامة بين أظهر الكفار، وترك الهجرة الواجبة عليهم، نزلت في أناس من أهل مكة تكلموا بالإسلام ولم يهاجروا؛ ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾)، وهذا استفهام توبيخ، بمعنى: لم تركتم الهجرة الواجبة؟! وفي أي فريق كنتم؟! ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾) عاجزين عن الهجرة، لا نقدر الخروج من البلد، ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾) وتخرجوا من بين أهل الشرك، فلم تعذرهم الملائكة، ﴿قَالُوا لَيْكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ﴾) جهنم ﴿مَصِيرًا﴾)، وفيه أن من ترك الهجرة بعدما وجبت عليه فإنه مرتكبٌ لكبيرة من كبائر الذنوب، ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾) العاجزين عن الهجرة ﴿مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾) جمع وليد، وهو الغلام قبل الاحتلام، ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾) من مفارقة المشركين، فليس لهم في ذلك قوة ولا حول، ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾) أي: طريقًا، فلا يعرفون الطريق إلى الهجرة، ﴿قَالُوا لَيْكَ﴾) العاجزين وأهل الأعذار ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾)، و«عسى» من الله واجبة، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا﴾) يتجاوز عن السيئات ﴿عَفُورًا﴾) لمن تاب إليه ورجع.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره عند هذه الآية: (نزلت هذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين ظهرائي المشركين وهو قادر على الهجرة وليس متمكنًا من إقامة الدين؛ فهو ظالم لنفسه مرتكب حرامًا بالإجماع وبنص هذه الآية).

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾) بي وبرسولي ولقائي ﴿إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ﴾)، فإذا كان الإنسان في أرض لم يتمكن من إظهار الدين فيها، فإن



الله قد وسع له الأرض ليعبده فيها كما أمر، ﴿فَإِتَّبِعُوا فِئْتَهُنَّ﴾ أي: وحدوني في أرضي الواسعة التي خلقتها وما عليها لكم لتعبدوني وحدي. (قَالَ) الحافظ أبو محمد الحسين بن مسعود (البَغَوِيُّ) المتوفى سنة ٥٦١هـ (رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ: فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ لَمْ يَهَاجِرُوا نَادَاهُمُ اللهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ)، حُكي عن جماعة من التابعين، فدل على أن من ترك الهجرة الواجبة عليه ليس كافراً؛ لأن الله ناداه باسم الإيمان، وإنما هو عاصٍ ظالم لنفسه.

(وَالدَّلِيلُ عَلَى) وجوب (الهجرة من السنة) وأنها باقية؛ (قوله ﷺ) في حديث معاوية رضي الله عنه: «(لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ) من بلد الشرك إلى بلد الإسلام (حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ)، فما دامت التوبة مقبولة فالهجرة باقية، (وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» [أحمد ١٦٧١، وأبو داود ٢٤٧٩])، فإذا طلعت الشمس من مغربها؛ فهو أوان قيام الساعة، وهي أقرب علاماتها، وإذا طلعت لا تقبل توبة.

الأمر السابع: معرفة العهد المدني: (فَلَمَّا) هاجر من مكة و(اسْتَقَرَّ في المَدِينَةِ) وفشا التوحيد ودان الناس به؛ (أَمَرَ بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ) التي يُعبد الله بها على شيء من التفصيل، وإن كان بعضها قد فرض في مكة؛ (مِثْلُ: الزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَالْأَذَانِ، وَالْجِهَادِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ)، زاد في بعض النسخ الخطية: (وَعَبْرَ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ)؛ كبر الوالدين، وصلة الأرحام، وأداء الأمانات، وسائر مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، (وَأَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ) كلها يُوحى إليه بالشرائع.



(وَتُوفِّيَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ) بعد أن أكمل الله به الدين، قال أبو ذر رضي الله عنه: «لَقَدْ تَرَكْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُحَرِّكُ طَائِرٌ جَنَاحَيْهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا أَذْكَرَنَا مِنْهُ عِلْمًا» [أحمد ٢١٣٦١]، وكانت وفاته يوم الاثنين بلا خلاف، والمشهور أنه في الثاني عشر من ربيع الأول، **(وَدِينُهُ)** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **(بَاقٍ)**؛ لأنه دينٌ عام للبشرية كلها، وهو ما تضمنه الكتاب والسنة، مؤيد محفوظ إلى يوم القيامة، كافٍ لمن تمسك به، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضِ» [الحاكم ٣١٩].

الأمر الثامن: معرفة الواجب تجاهه: **(وَهَذَا دِينُهُ)** الذي ترك أمته عليه وتكفل الله بحفظه، وتوارثه العلماء، قال بعض السلف: (هذا عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا، ونحن عهدناه إليكم)، **(لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَّرَهَا عَنْهُ)**، قال تعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾، وفي حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرٍّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ» [مسلم ١٨٤٤].

(وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: التَّوْحِيدُ) الذي هو أصل كل خير، **(وَ) دَلَّهُمْ عَلَى جَمِيعِ (مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ)** من الأقوال والأعمال، الظاهرة والباطنة، **(وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ)** الذي هو أصل كل شر وأعظمه، **(وَ) حَذَرَهُمْ مِنْ (جَمِيعِ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ)** من الأقوال والأعمال، والظاهرة والباطنة.

الأمر التاسع: معرفة من بُعث إليه: **(بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً)**، عربهم



وعجمهم، ذكرهم وأنثاهم، حرهم وعبدهم، ولا نزاع في ذلك بين المسلمين، **(وَافْتَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ الْحِنِّ وَالْإِنْسِ)** بإجماع المسلمين، **(وَالدَّلِيلُ)** على عموم رسالته: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَايَأُهَا النَّاسُ﴾)** وهذا عموم ظاهر في عموم بعثته للناس كافة، **(﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾)** وهذا تأكيد للعموم، ومنه قوله تعالى: **(﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَفَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾)**، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ، وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» [مسلم ١٥٣].

(وَأَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ)، فلم يمت صلى الله عليه وسلم حتى أكمل الله به الدين، **(وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾)**، فهو كامل من جميع الوجوه، والكامل لا يزداد فيه ولا ينقص، **(﴿وَأَتَمَّمْتُ﴾)** أي: أكملت **(﴿عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾)**، ومن تمت عليه النعمة فقد أدرك الفلاح كله، **(﴿وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾)**، فارضوه لأنفسكم، فإنه الدين الذي يحبه الله تعالى، وبعث به أفضل رسله، وأنزل به أشرف كتبه، وجعله خاتم الأديان، وقد نزلت هذه الآية قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بثمانين يومًا، وهو واقف بعرفة يخطب الناس، وهذا من أتم النعم وأكمل المنن، فأهل هذا الدين لا يحتاجون إلى دين سواه، وفي حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ» [أحمد ١٧١٤٢، وابن ماجه ٤٣].

(وَالدَّلِيلُ) من الشرع المطابق للحس **(عَلَى مَوْتِهِ)** صلى الله عليه وسلم: **(قَوْلُهُ تَعَالَى:**

﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ﴾ يا محمد، وستنتقل إلى الدار الآخرة، كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾، ﴿وَلَهُمْ مَقَاتُونَ﴾ أي: سيموتون وينتقلون إلى الدار الآخرة، كما قال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾، ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ في ساحة فصل القضاء ﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ وتحتكمون إليه فيما تنازعتم فيه من أمر التوحيد والشرك وغيره ذلك.

ثم شرع المؤلف في بيان وجوب الإيمان بالبعث واليوم الآخر وما فيه، فقال: ﴿وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ﴾؛ ليجازي كل بعمله، ويقتص لبعضهم من بعض، والبعث: هو إحياء الموتى بعد الموت، وهو حق ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، وهو مقتضى الحكمة.

﴿وَالدَّلِيلُ﴾ على أن الله يخرج الموتى من قبورهم ويبعثهم: ﴿قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهَا﴾﴾ أي: الأرض ﴿خَلَقْنَكُمْ﴾، فهي مبدؤكم، فإن أباكم آدم مخلوق من تراب، ﴿وَفِيهَا﴾ أي: في الأرض ﴿نُعِيدُكُمْ﴾ بعد الموت فتدفنون بها، ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ﴾ يوم البعث والحساب ﴿تَارَةً أُخْرَى﴾ أي: مرة أخرى، ﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾﴾؛ لأن مبدأ الخلق أبوهم آدم وقد خلقه من تراب، ﴿ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا﴾ أي: في الأرض بعد موتكم ودفنكم ﴿وَنُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا﴾ للحساب.

﴿و﴾ من الإيمان باليوم الآخر: الإيمان بأن الناس ﴿بَعْدَ الْبَعثِ مُحَاسَبُونَ﴾ على الأعمال حسننها وسيئها، والحساب: هو إيقاف الله العباد على أعمالهم التي عملوها في الدنيا، ﴿وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ﴾ صغيرها وكبيرها.



(وَالدَّلِيلُ) على ذلك (قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾)، فهو تعالى تام الملك غني عما سواه، وقد حرم الظلم على نفسه فضلاً وكرماً، فقال: (﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا﴾) من الإساءة من الشرك فما دونه، إلا أن يتفضل عليهم بالمغفرة، إلا الشرك فقد حكم أنه لا يغفره، (﴿وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾) وهي الجنة، والآيات بهذا المعنى كثيرة؛ كقوله: (﴿لِيُجْزِيَ كُلَّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى﴾).

(وَمَنْ كَذَّبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ)؛ لتكذيبه الله ورسوله وإجماع المسلمين. (وَالدَّلِيلُ) على كفره؛ (قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا﴾)، فكفرهم بهذا الزعم، (﴿قُلْ﴾) يا محمد: (﴿بَلَىٰ وَرَبِّي﴾)، جواب تحقيق وقسم بالله العظيم، (﴿لَتُبْعَثُنَّ﴾) يوم القيامة، (﴿ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ﴾) أي: لتخبرنَّ (﴿بِمَا عَمِلْتُمْنَ﴾) أي: بجميع أعمالكم، صغيرها وكبيرها، (﴿وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾) أي: سهل هين عليه.

(وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ) من نوح إلى محمد صلى الله عليه وسلم يدعون إلى التوحيد وعبادة الله ومكارم الأخلاق، (مُبَشِّرِينَ) من أجابهم بمرضاة الله والجنة، والتبشير: ذكر الجزاء والثواب لمن أطاع، (وَمُنْذِرِينَ) من عصاهم من غضب الله وعقابه والنار، والإنذار: التخويف.

(وَالدَّلِيلُ) على أن وظيفة الرسل ما تقدم: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾)، ثم بين حكمة من الحكم في إرسال الرسل: (﴿لَئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ﴾) إرسال (﴿الرُّسُلِ﴾)، فلا يقولوا يوم القيامة: ما أرسلت إلينا رسولاً ولا أنزلت علينا كتاباً، فانقطعت حجة



الخلق على الله بإرسال الرسل وإنزال الكتب.

(وَأَوَّلُهُمْ) أي: أول الرسل **(نُوحٌ)** ، وكان بينه وبين آدم عشرة قرون كلهم على الإسلام، فلما حدث الشرك بسبب الغلو في الصالحين؛ أرسل إليهم، وهو أول رسول على أهل الأرض بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين، **(وَأَخْرَهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾)**. **(وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَوَّلَهُمْ نُوحٌ)** : **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾)**، وفي حديث الشفاعة الذي يرويه أنس **(ﷺ): «اتَّبَعُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ»** [البخاري ٤٤٧٦، ومسلم ١٩٣]، وأما آدم **(ﷺ)** فهو نبيٌّ فقط.

(وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا) إقامة للحجة على عباده، وإيضاحًا للمحجة؛ كما قال تعالى: **(﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾)**، وقال تعالى: **(﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾)**، **(مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ)**، فزبدة جميع ما أرسلت به الرسل هو التوحيد، وما سواه من تحريم وتحليل دونه، ولا يؤمر بها إلا بعد وجود التوحيد، ولا تقبل ولا يلتفت إليها إلا مع التوحيد الذي هو دين الرسل من أولهم إلى آخرهم، ولأجله خلقت الخليقة، وأرسلت الرسل، وأنزلت الكتب، وخلقت الجنة والنار، **(وَالدَّلِيلُ)** على ذلك: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا﴾)** أي: أرسلنا **(﴿فِي كُلِّ أُمَّةٍ﴾)** أي: طائفة وجيل من الناس **(﴿رَسُولًا﴾)**، وهذا دليل على أن الرسالة عمّت كل أمة، ودلت على أن دين الأنبياء واحد، وهو التوحيد،



فقال كل نبي لقومه: **(﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الصُّلُوعَ﴾)** ، فالتوحيد فرض واجب على جميع الأمم، **(وَافْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ الْكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ)** ، ولأجل ذلك أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، بل الدين أمران: كفر بالطاغوت، وإيمان بالله، ومن كفر بالطاغوت وآمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها.

(قَالَ) الإمام محمد بن أبي بكر الدمشقي المعروف بـ **(ابن القيم)** المتوفى سنة ٧٥١هـ **(رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: مَعْنَى الطَّاغُوتِ: مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ)؛ كالأصنام، (أَوْ مَتَّبِعٍ)؛ كالكهان، (أَوْ مُطَاعٍ)؛ كالحكام الذين يحرمون ما أحل الله أو يحلون ما حرم الله.**

وأصل الطاغوت في اللغة: من الطغيان، وهو مجاوزة الحد، فكل من يتجاوز الحد الذي يحد له يعدُّ في اللغة طاغوتاً، ومنه قوله تعالى: **(﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلَتُكُمُ فِي الْجَارِيَةِ﴾)** ، وطاغوت من أبنية المبالغة، مثل جبروت وملكوت.

(وَالطَّوَاعِثُ) باعتبار تعريف ابن القيم **(كَثِيرٌ)؛** لأنه يدخل فيهم كل من عبد أو اتبع أو أطيع، **(وَ)** لكن **(رُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ)** بالتبع والاستقراء، وما عداهم فهو متفرع عنه:

الطاغوت الأول: (إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ)، وهو رأسهم الأكبر؛ لأنه الداعي إلى عبادة غير الله تعالى، واللعن: هو الطرد والإبعاد، وإبليس مطرود من رحمة الله تعالى.

(وَ) **الطاغوت الثاني: (مَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ)** بتلك العبادة الصادرة من العابد بأي نوع من أنواعها.

(و) الطاغوت الثالث: (مَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ)؛ كالمنجّمين والعرافين.

(و) الطاغوت الرابع: (مَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ) ممن يُقرّ الغلو والتعظيم بغير حق؛ كفرعون ومشايخ الضلال الذين غرضهم العلو في الأرض والفساد.

(و) الطاغوت الخامس: (مَنْ حَكَّمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ)، وهو على قسمين في الجملة:

الأول: من حكم بغير ما أنزل الله معتقداً أن حكمه أصلح أو أنه مثل حكم الله تعالى؛ فهذا كافر كفراً يخرج من الملة، وهو من أكبر الطواغيت.

الثاني: من حكم بغير ما أنزل الله معتقداً أن حكم الله أحسن وأنفع، وأنه لا يجوز أن يحكم بغير ما أنزل الله، وإنما حكم بغيره لهوى في نفسه أو من أجل دنيا: فهذا كافر كفراً أصغر لا يخرج من الملة؛ كما قال ابن عباس رضي الله عنه وأصحابه في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يُحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾: «ليس بكفر ينقل عن الملة»، وقال: «هو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وملائكته وكتبه ورسله»، وقال عطاء بن أبي رباح: «كفر دون كفر» [تفسير الطبري ٤٦٥ / ٨].

(وَالدَّلِيلُ) على وجوب الكفر بالطاغوت والإيمان بالله تعالى:

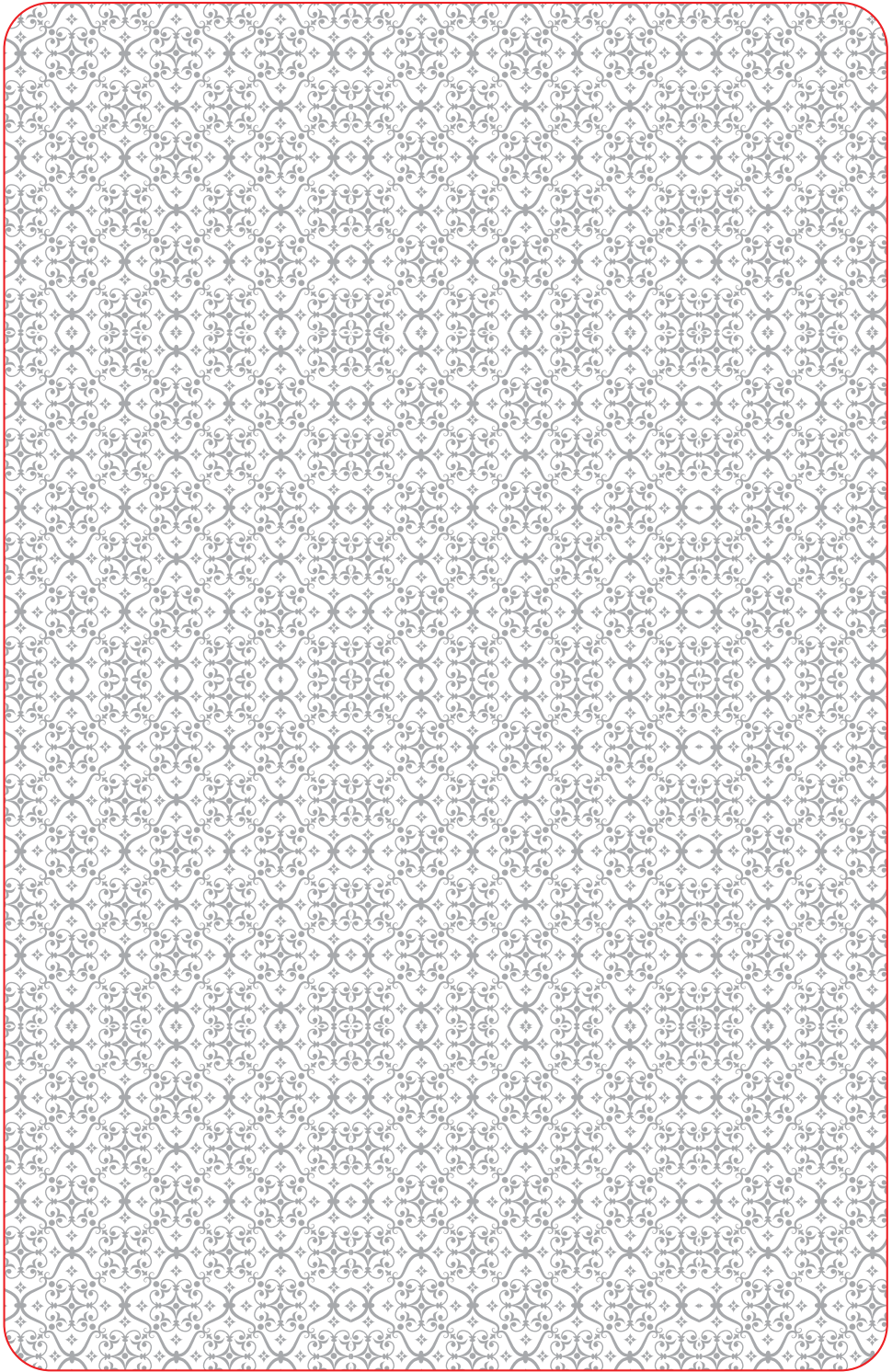
(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾)؛ لظهور أدلته وبراهينه، فلا يُكره أحد على الدخول فيه، فمن دخله إنما يدخله على نور وبيّنة، ومن أعمى الله قلبه؛ فلا يفيد الدخول في الدين بالإكراه، ولا منافاة بين هذه الآية والآيات الدالة على وجوب القتال والجهاد؛ لأن الجهاد المراد به إزالة



العوائق في وجه الإسلام، فإذا وقف أناس في وجه الإسلام؛ فيجب الجهاد والقتال في هذه الحالة لإزالة هذه العوائق، لكن لا يُلزم أحد في الدخول في الإسلام، **(قَدْ تَبَيَّنَ)** أي: ظهر وتميز **(الرُّشْدُ)** وهو الهدى **(مِنَ الْغَيِّ)** وهو الضلال، **(فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ)**، وهذا هو معنى التوحيد؛ **(فَقَدْ اسْتَمْسَكَ)** أي: أخذ وتعلق واستعصم **(بِالْعُرْوَةِ)**، وهي في الأصل: موضع شد اليد، **(الْوُثْقَى)** تأنيث الأوثق، أي: القوية، **(لَا انفِصَامَ لَهَا)** أي: التي لا تنفك، والمعنى: فقد استمسك بالعقد المحكم الذي لا ينفك ولا ينفصم، **(وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)**، **(وَهَذَا)** أي: الكفر بالطاغوت والإيمان بالله **(مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»)**.

(وَفِي الْحَدِيثِ) حديث معاذ رضي الله عنه: **(رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ)**، فإن لكل شيء رأساً، ورأس الأمر الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم هو الإسلام، وهو التوحيد، وقد جاء تفسيره في رواية أخرى عند أحمد [٢٢١٢٢]: **(إِنَّ رَأْسَ هَذَا الْأَمْرِ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ)**، **(وَعَمُودُهُ)** أي: قوام هذا الدين الذي لا يقوم إلا به **(الصَّلَاةُ)**، فمن تركها فقد كفر، كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث جابر رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ)** [مسلم ٨٢]، **(وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ)** بكسر الذال وضمها وفتحها، وذروة الشيء أعلاه؛ **(الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)** [أحمد ٢٢٠٦٨، والترمذي ٢٦١٦، والنسائي ٢٢٢٤، وابن ماجه ٣٩٧٣]، وهذا يفيد أن الجهاد هو أعلى وأرفع خصال الدين، والجهاد يدخل فيه العلم بالشرعية والدعوة إليها، **(تَمَّتْ ثَلَاثَةُ الْأُصُولِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ)**.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ابتدأ المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بالبسملة؛ اقتداء بكتاب الله تعالى، وتأسياً بالنبي ﷺ، كما في كتابه لهرقل في صحيح البخاري.

قوله: (بِسْمِ) متعلق بفعل محذوف مؤخر مناسب للمقام، وتقديره هنا: بسم الله أؤلف، والمعنى: أؤلف مستعيناً بجميع أسماء الله الحسنى المتضمنة لصفاته العليا، متبركاً بذكرها حال تأليف هذا المختصر.

و(اللهُ): عَلَّمَ على الباري ﷻ، أصله (الإله)، حُذفت الهمزة، وأُدغمت اللام في اللام، فصارتا لاماً واحدة مشددة مفخمة، و (الإله) هو المألوه، أي: المعبود، من أَلِه يألِه: إذا تعبد، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هُوَ الَّذِي يَأْلَهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَيَعْبُدُهُ كُلُّ خَلْقٍ» أخرجه الطبري في التفسير.

و(الرَّحْمَنُ): اسم من أسماء الله المختصة به، لا يُطلق على غيره، ومعناه: المتصف بالرحمة الواسعة.

و(الرَّحِيمُ): من أسماء الله أيضاً، ومعناه: ذو الرحمة الواصلة.

ومضمون هذه «القَوَاعِدُ الأَرْبَعَةُ» التي ذكرها الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: معرفة التوحيد ومعرفة الشرك، فمن عرف هذه القواعد وفهمها؛ سهل عليك معرفة التوحيد الذي بعث الله به رُسُلَه وأنزل به كتبه، ومعرفة الشرك الذي حذَّر الله تعالى منه وبين خطره.



وقد ابتدأ المصنف هذه القواعد بالدعاء لطالب العلم كما هي عادته في رسائله ، وهذا من شفقتة وحرصه على الخير للناس ، وهذا ما ينبغي أن يكون عليه الدعاة إلى الله تعالى ، فقال :

(أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ) ، وهذا توسل إلى الله بكرمه وربوبيته للعرش الذي هو أعظم المخلوقات وأعلاها ، **(أَنْ يَتَوَلَّاكَ)** أي : يلي أمرك ، وكلُّ من ولي أمر واحد فهو وليه **(فِي الدُّنْيَا)** ، بأن يتولاك بالهداية والتوفيق ، ويحفظك من المكاره والضلال ، ويخرجك من الظلمات إلى النور ويرعاك ويهديك ويوفقك ، **(وَ) يَتَوَلَّاكَ فِي (الْآخِرَةِ)** ، بأن يدخلك الجنة وينجيك من النار ، ومن تولاه الله في الدنيا والآخرة ؛ حفظه من كل شر ، وعصمه من كل فتنة ، ويسر له أمره ، وكفاه ما يهمله ، قال تعالى عن يوسف عليه السلام : ﴿رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ وَعَلَّمَتْنِي مِمَّنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ ، وقال تعالى على لسان الملائكة : ﴿مَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ .

(وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيَّمَا كُنْتَ) ؛ في عمرك ، ورزقك ، وعلمك ، وعملك ، وذريتك ، قال سفيان بن عيينة في قول الله تعالى عن عيسى عليه السلام : ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ : (مُعَلِّمًا لِلخَيْرِ) ، قال ابن القيم في «شفاء العليل» : (فالعبد مطروح بين الله وبين عدوه إبليس ، فإن تولاه الله لم يظفر به عدوه ، وإن خذله وأعرض عنه افترسه الشيطان كما يفترس الذئب الشاة إذا خلى الراعي بينه وبينها) .

(وَأَنْ يَجْعَلَكَ) الله تعالى (مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ) نعمة من النعم (شَكَرَ)

تلك النعمة ولم يكفرها، وشكرها يكون بالقلب واللسان والعمل، فيقرُّ ويعترف بقلبه أنها من الله تعالى ولا ينسبها إلى غيره، وينطق بذلك لسانه، فيحمد الله ويشكره على نعمائه، ويعمل بتلك النعمة في مرضاته، فلا يعصي الله تعالى بها ولا يصرفها فيما يغضب الله، وقد وعد الله من شكره بالزيادة فقال: ﴿لَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾.

(و) يجعلك ممن (إِذَا ابْتُلِيَ) بلاء، أو وقع في مصيبة؛ (صَبَرَ) على

ذلك البلاء وتلك المصيبة، فلم يسخط ولم يجزع، والصبر على المصائب واجب، وهو حبس القلب واللسان والجوارح عن التسخط، وأما الرضا فمستحب.

(و) يجعلك ممن (إِذَا أَذْنَبَ) ذنباً صغيراً أو كبيراً (اسْتَغْفَرَ) الله تعالى

من ذلك الذنب وتاب إليه وأناب، قال الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾.

(فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثُ) وهي الشكر والصبر والاستغفار (عُنَوَانُ

السَّعَادَةِ) في الدنيا والآخرة، من وُفِّق لها نال السعادة، ومن حُرِم منها - أو

من بعضها - فهو الشقي، قال مُطَرِّفُ بن عبد الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي

ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾: (نعم العبدُ الصَّابِرُ الشَّكُورُ، الذي إذا

أُعْطِيَ شَكَرَ، وإذا ابْتُلِيَ صَبَرَ) رواه الطبري في التفسير.

(اعْلَمْ) فعل أمر من العلم، أي: كن متهيئاً ومتفهماً لما يُلقَى إليك

من العلوم، وهي كلمة يؤتى بها عند ذكر الأشياء المهمة التي ينبغي



للمتعلم أن يصغي إليها، **(أَرْشَدَكَ اللهُ)** أي: دَلَّكَ وهداك **(لِطَاعَتِهِ)** والطاعة: موافقة أمر الشرع بفعل المأمور واجتناب المحذور، والرشد: الاستقامة على طريق الحق، وضده الغي، **(أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ)** التي هي **(مِلَّةُ)** أي: دين **(إِبْرَاهِيمَ)** ﷺ، والحنيفية مشتقة من الحنف، وهو الميل، والحنيف: هو المقبل على الله المعرض المائل عما سواه، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، وقال: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، فدين إبراهيم الحنيف؛ **(أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ)**، و«أَنْ» وما دخلت عليه من الفعل في تأويل مصدر، أي: عبادة الله وحده بإخلاص.

وأصل العبادة: التذلل والخضوع، تقول العرب: طريق معبد، أي: مذل.

والعبادة باعتبار المتعبّد به: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال، الظاهرة والباطنة، كالصلاة والزكاة والمحبة والخوف والتوكل ونحو ذلك.

(كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ﴾) لغاية من الغايات **(إِلَّا)** لغاية واحدة، **(﴿لِيَعْبُدُونِ﴾)** ومعنى يعبدون: يُوحِّدون، وتوحيد الله في العبادة: إفراده بعبادته دون ما سواه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حَقَّاقًا﴾.

(فَإِذَا عَرَفْتَ) من قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ **(أَنَّ اللهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ)** لدخولك في جملة الإنس، وأن الله تعالى لم

يخلقك هملاً أو عبثاً؛ **(فَاعْلَمْ)** وجوباً **(أَنَّ الْعِبَادَةَ)** الشرعية التي أمر الله بها ورضيها لعباده **(لَا تُسَمَّى عِبَادَةً)** في الشرع **(إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ)** والإخلاص، وإفراد الله تعالى بتلك العبادة وحده، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «كل موضع في القرآن ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ فمعناه: وحدوا الله» أخرجه ابن جرير في التفسير؛ **(كَمَا أَنَّ)** أي: ونظير ذلك **(الصَّلَاةُ)** التي شرعها الله تعالى وجعل لها شروطاً وأركاناً وواجبات؛ فإنها **(لَا تُسَمَّى صَلَاةً)** شرعية تبرأ بها الذمة **(إِلَّا مَعَ)** توفر شروطها وانتفاء موانعها، ومن أعظم تلك الشروط **(الطَّهَارَةُ)**، فلو ترك شرط الطهارة وأتى بالصلاة، فإنها لا تسمى صلاة شرعية تبرأ بها الذمة، بل تكون صلاة باطلة غير مقبولة؛ لاختلال شرط من شروطها، كذلك العبادة الشرعية لا تكون عبادة مقبولة إلا باجتماع شروطها، وهما شرطان:

الأول: التوحيد والإخلاص، وضده: الشرك.

والثاني: متابعة الرسول ﷺ، وضده: البدعة.

(فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ)

فإنها تفسد أيضاً، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنْهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

والشرك في الأصل بمعنى: النصيب، فمن أشرك مع الله غيره فقد جعل لغيره نصيباً من حقوقه وخصائصه ﷻ.

وفي الشرع: صرف شيء من خصائص الله تعالى في ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته.



فمن اعتقد أن غير الله تعالى له شيء من الخلق أو الرزق أو التدبير وأنه يستقل بذلك من دون الله تعالى فهو مشرك شركاً أكبر؛ لأن ذلك من خصائص الله تعالى.

ومن صرف عبادة من العبادات لغير الله تعالى فقد أشرك شركاً أكبر؛ كمن دعا غير الله أو صلى لغير الله أو ذبح لغير الله، ونحو ذلك؛ لأن العبادة محض حق الله تعالى وخصيصة من خصائصه، فمن صرفها لغيره فقد أشرك شركاً أكبر.

والشرك أعظم ذنب عصى الله به؛ وقد ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الذنب عند الله أعظم؟ فقال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» متفق عليه.

واعلم أن الشرك نوعان:

الأول: شرك أكبر يخرج من الملة: ومنه صرف شيء من العبادة لغير الله تعالى؛ كدعاء غير الله، أو الاستغاثة به، أو الذبح له، أو النذر له، أو السجود والركوع له، ونحو ذلك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾.

والثاني: شرك أصغر لا يخرج من الملة: كسير الرياء، وقول: ما شاء الله وشئت، والحلف بغير الله، ونحو ذلك.

(فَإِذَا عَرَفْتَ) أيها المسلم الذي يخاف على دينه وعقيدته؛ **(أَنَّ الشِّرْكَ)** الأكبر **(إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا)**؛ لفقد شرط صحتها، كما أن الصلاة تفسد إذا فُقد شرط من شروط صحتها كالطهارة، **(وَأَحْبَطَ)** ذلك

الشرك (الْعَمَلُ)، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَ عَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ، (وَصَارَ صَاحِبُهُ) الذي وقع في الشرك الأكبر (مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ) بإجماع العلماء؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ .

إذا عرفت ذلك؛ (عَرَفْتَ) خطورة الشرك وعظيم ضرره، و(أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ) أن تعرفه (مَعْرِفَةُ ذَلِكَ) الشرك الذي يحبط العمل ويخلد صاحبه في النار، وأن أوجب ما عليك معرفته؛ معرفة التوحيد الذي ينجي صاحبه، ويدخله الجنة، فإنك إذا عرفت الشرك وأنواعه ومداخله وأسبابه وصغيره وكبيره؛ ف(لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ) التي تُردي صاحبها في نار جهنم، (وَهِيَ الشَّرْكُ بِاللَّهِ) تعالى، الذي هو أعظم ذنب عُصِي الله به، و(الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾)، و«أَنَّ» وما دخلت عليه من الفعل في تأويل مصدر، والمعنى: لا يغفر إشراكًا به، وهو في سياق النفي، فيعم جميع أنواع الشرك، الأصغر والأكبر.

أما الشرك الأكبر؛ فلا يغفره الله تعالى بإجماع أهل العلم.

وأما الشرك الأصغر فمحل خلاف، هل هو داخل تحت المشيئة، أم لا بد أن يعذب الله تعالى صاحبه بسبب ذلك الشرك إذا لم يتب منه؟ قولان لأهل العلم، اختار شيخ الإسلام والمصنف وجماعة من أئمة الدعوة وابن باز: أنه لا يغفر أيضًا، بل لا بد أن يُعَذَّب عليه؛ لعموم الآية، وهذا مما يدل



على خطورة الشرك بالله بنوعيه الأصغر والأكبر، **(وَيَغْفِرُ)** الله تعالى الغفور الرحيم **(مَا دُونَ ذَلِكَ)** أي: ما دون الشرك من المعاصي، فأما الصلاة، فتركها كفر بالله تعالى، فليس تركها بدون الشرك بالله، بل هو مساوٍ له؛ لحديث جابر رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة» رواه مسلم، **(لِمَنْ يَشَاءُ)** الله أن يغفر له بفضلته، ومن شاء أن يعذبه بذنبه؛ عَذَّبَهُ بعدله.

(و) يتحقق للمسلم **(ذَلِكَ)** أي: معرفة الشرك حتى يتمكن من الحذر منه **(بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ)** تبين للمسلم حقيقة الشرك، **(ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ)**، فليس مصدرها الهوى، أو العقل، أو كلام الناس.



(القاعدة الأولى)

أن توحيد الربوبية بمجرد لا يدخل الإسلام.



وتوضيحها: (أَنْ تَعْلَمَ) أيها الموفق (أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) وهم كفار قريش، ومن في حكمهم ممن قاتلهم الصحابة والتابعون، (مُقَرَّنَ) أي: مصدقون عالمون مؤمنون (بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى) وحده (هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُدَبِّرُ)، فهم يوحدون الله في ربوبيته وأفعاله في الجملة، (وَ) تعلم أيها الموفق (أَنَّ ذَلِكَ) الإقرار بتوحيد الربوبية (لَمْ يَدْخُلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ)، بل قاتلهم النبي ﷺ واستحل دماءهم وأموالهم.

(وَالدَّلِيلُ) على إقرارهم بأفراد الربوبية وانفراد الله تعالى بأفعاله من الخلق والرزق والتدبير؛ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ﴾) يا محمد لهؤلاء الناس مستفهمًا استفهام توبيخ وتقرير: (﴿مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ﴾)، من المتفرد بهذه الصفات الدالة على عظمته وعلمه وحكمته؟ (فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ)، فإذا كانوا يقولون بأن ذلك لله وحده؛ (﴿فَقُلْ﴾) لهم يا محمد محتجًا عليهم بما يُقَرُّون به: (﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾) الله في الإشراف به في ألوهيته وعبادته؟! وكيف تصرفون لغيره شيئًا من خصائصه التي لا يستحقها غيره؟!



والأدلة على إقرارهم بتوحيد الربوبية في الجملة كثيرة، منها أيضًا:
 قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾، وقوله: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّعْيِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ۖ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾، وقوله: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾.

فدل ذلك: أنه ليس معنى «لا إله إلا الله»: لا خالق إلا الله، ولا: لا قادر على الاختراع إلا الله، وإن كان معناه صحيحًا؛ لأنه لا يثبت إلا توحيد الربوبية، وهذا يقر به المشركون، بل معناها: لا معبود بحق إلا الله؛ لأن المقصود بها إثبات الألوهية والعبودية لله ونفيها عن سواه، وهو الذي كان ينكره المشركون.



(القاعدةُ الثانيةُ)

أن المشركين الذين بُعث فيهم النبي ﷺ إنما اتخذوا آلهة ليكونوا شفعاء
ووسائط بينهم وبين الله ، لا لكونهم آلهة استقلالاً



وتوضيحها: (أنهم) أي: المشركين الذين حكم عليهم النبي ﷺ
بالكفر واستحل دماءهم وأموالهم؛ كانوا (يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا
إِلَيْهِمْ) لكونهم يخلقون أو يرزقون، أو أن لهم شيئاً من التدبير، بل ما
دعوناهم (إِلَّا لَطَلَبِ الْقُرْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ) منهم إلى الله تعالى.

(فَدَلِيلُ الْقُرْبَةِ) أي: أنهم إنما دعوهم ليقربوهم إلى الله تعالى فقط:
(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾) أي: شركاء وأنداداً،
يقولون: (﴿مَا نَعْبُدُهُمْ﴾) أي: ما نعبد هؤلاء الأولياء لسبب من الأسباب،
ولا لكونهم خلقونا أو رزقونا، بل ما نعبدهم (﴿إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾)
أي: منزلةً، فما حملهم على عبادتهم والتقرب إليهم إلا ليقربوهم عند الله
منزلةً، فقال الله تعالى حاكماً فيهم: (﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾) يوم القيامة
(﴿فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾) أي: سيفصل بين الخلائق يوم معادهم،
ويجزئ كل عامل بعمله، (﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي﴾) أي: لا يُوفِّق للهداية (﴿مَنْ
هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ﴾) أي: ممن قصَّده الكذب والكفر بآيات الله والجحود
بها، فسمى الله تعالى من اتخذ ولياً ليقربه إلى الله منزلة ومكانة فيدعوه
ويتقرب إليه، سماه الله: كافراً.



(وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ) أي: أنهم إنما يدعونهم ويعبدونهم ليكونوا لهم شفعاء ووسائط بينهم وبين الله؛ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾)، فهم مقرون بأنهم لا يلحقونهم بضرر ولا نفع، (﴿وَيَقُولُونَ﴾) في الاعتذار لأنفسهم في عبادتهم واتخاذهم آلهة مع الله: (﴿هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾) فقط، ولسنا نعتقد فيهم الخلق والرزق والتدبير، وهي مقالة كثير من المشركين على مرّ الأزمان، حتى من ينتسب إلى الإسلام منهم.

(وَالشَّفَاعَةُ) في اللغة: الطلب، وهي: كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها لغيره.

وطلب الشفاعة أي: الدعاء من الحي الحاضر القادر جائز في الجملة، فإن الصحابة رضي الله عنهم سألوا النبي ﷺ أن يدعو لهم في مواطن كثيرة، والكلام هنا عن طلب الشفاعة عند الله تعالى من الأموات.

والشفاعة يوم القيامة - كما دلت عليها النصوص - (شَفَاعَتَانِ): الأولى: (شَفَاعَةُ مَنْفِيَّةٍ. وَ) الثانية: (شَفَاعَةُ مُثَبَّتَةٍ).

(ف) الأولى: (الشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ): هي (مَا كَانَتْ تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ)، وهي الشفاعة التي كان يطلبها المشركون، وسبب اعتقادهم لها: أنهم قاسوا الله بخلقه، فكما أن الإنسان يطلب من غيره الشفاعة له عند الملوك لقضاء حوائجه، جعلوا بينهم وبين الله وسطاء عند الله في قضاء حوائجهم، فشبهاوا الخالق بالمخلوق، وهذا من الأقيسة الباطلة، بل هو أفسد الأقيسة، لتضمنه تسوية الخالق بالمخلوق، مع ثبوت الفرق العظيم، عقلاً ونقلاً وفطرةً.



فإن الملوك إنما احتاجوا للوساطة؛ لضعف علمهم بأحوال رعاياهم، أو لضعف رحمتهم بهم، فيحتاجون إلى من يُعَلِّمُهُم أو يسترحمهم برعاياهم، وقد يحتاجون إلى الشفعاء من ضعف قوة أو رأي؛ فيستجيون للشفعاء خوفاً منهم أو طمعاً بما عندهم ومراعاة لهم، وأما الرب تعالى، فهو العليم الرحيم الغني العزيز، لا يحتاج إلى أحد من خلقه، فكيف يقاس المخلوق بالخالق؟! وكيف يحتاج إلى الشفعاء من كان أعلم بحال المشفوع له وأرحم به منه، وهو لا يحتاج إلى أحد لعزته وجبروته سبحانه، ولذا كانت الشفاعة التي يظنها الكفار بسبب هذا القياس الفاسد شفاعَةً باطلةً منفيّةً في الشرع.

(وَالدَّلِيلُ) على بطلان هذه الشفاعة يوم القيامة، وأنها منفية: **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ﴾)** وهو يوم القيامة **(﴿لَا بَيْعَ فِيهِ﴾)**، فلو أراد أحد أن يفتدي بنفسه ما استطاع، فضلاً عن أن يفتدي بأمواله، **(﴿وَلَا حُلَّةٌ﴾)** أي: لا صداقة تنفع في ذلك اليوم، **(﴿وَلَا شَفَعَةٌ﴾)** مقبولة عند الله تعالى مما يظن الكفار في الدنيا أنها نافعة، **(﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾)** أي: هم الذين ثبت لهم الظلم التام.

(و) الثانية: (الشفاعةُ المُثبتةُ)، و(هي التي تُطلبُ من الله) تعالى؛ كأن يقول القائل: اللهم شفع فيَّ رسولك ﷺ.

وأما من طلبها من الأموات؛ فقد دعا وطلب غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، وهذا من الشرك به، والشرك مانع من موانع الشفاعة، وهو داخل في الشفاعة المنفية.



(و) المقصود من الشفاعة يوم القيامة: أن (الشَّافِعَ مُكْرَّمٌ بِالشَّفَاعَةِ)، فيُظهر الله إكرامه بأن يجعله شفيعاً لبعض خلقه، تظهر مكانته ومنزلته عليهم، ولذلك سمي الله تعالى الشفاعة العظمى يوم القيامة: مقاماً محموداً، فقال لرسول الله ﷺ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾.

(وَالْمَشْفُوعُ لَهُ): هو (مَنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ)، وهم أهل الإخلاص والتوحيد، وهذا الشرط الأول لثبوت الشفاعة، (بَعْدَ الْإِذْنِ) من الله للشافع في أن يشفع، وهذا الشرط الثاني؛ (كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾).

والدليل على هذين الشرطين أيضاً: قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾.

والله تعالى لا يرضى إلا عن أهل التوحيد كما قال: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» رواه البخاري، وقوله ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ» أي: السعيد من الناس، وليس التفضيل هنا على بابيه.

والخلاصة: أن الشفاعة المنفية هي التي فقدت شروط الشفاعة المثبتة، وهي التي تطلب بغير إذن الله، أو تطلب للمشرك.

والشفاعة المثبتة: هي التي توفر فيها الشرطان، وهي التي تكون بعد إذن الله، ولمن رضي عنه من أهل التوحيد.



والمقصود من القاعدة: بيان أن الذين بُعث فيهم النبي ﷺ لم يعبدوا
غير الله استقلالاً، وإنما عبدوهم ليقربوهم إلى الله منزلة وليشفعوا لهم
عند الله، وهذا هو حال المشركين بعدهم.



(القاعدة الثالثة)

في بيان كفر كل من أشرك بالله تعالى ، ولو عبد نبياً أو صالحاً .



وهذه القاعدة مشتملة على مقدمة ونتيجة:

أما المقدمة: فهي (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَهَرَ) أي: خرج (عَلَى أَنَاسٍ) من العرب وغيرهم (مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَتِهِمْ) ، كل طائفة منهم لها معبودها: (مِنْهُمْ) أي: من هؤلاء الذين بُعث فيهم النبي ﷺ (مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ) كما سيأتي ذكرهم في الآية ، (وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ) ؛ كالنصارى الذين عبدوا عيسى عليه السلام ، (وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الصَّالِحِينَ) ؛ كاليهود الذين عبدوا عزيزاً - على القول بأنه ليس بنبي - ، وكالنصارى الذين عبدوا مريم بنت عمران ، (وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ) ؛ كالذين عبدوا اللات والعزى ومناة ، (وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ) ؛ كالصابئة من العرب وغيرهم ، ومنهم من كان يعبد الجن ، ومنهم من كان يعبد الشياطين ، ومنهم من كان يعبد النار ، وغير ذلك من المعبودات الموجودة في زمن النبي ﷺ .

(و) النتيجة: أن هؤلاء جميعاً (قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ) في التكفير والقتال ؛ لأن مدار العبودية على التوحيد ونفي الشرك ، دون نظر إلى المشرك به ، فمتى قام بالقلب أو بالجوارح الإشراك والتنديد فقد وقع في الشرك ، سواء كان المشرك به صالحاً أو غير صالح ، مقرباً

إلى الله أو غير مقرب، فالواجب أن يكون القلب عابداً لله وحده، والجوارح تبع لهذا القلب.

(وَالدَّلِيلُ) على أنه ﷺ لم يفرق بينهم وعاملهم معاملة واحدة في الكفر والقتال؛ **(قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَتْلُوهُمْ﴾)** أي: المشركين، وهذا عام لكل المشركين، لم يستثن أحداً، **(﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾)** والفتنة: الشرك، أي: حتى لا يوجد شرك، وهذا عام؛ سواء كان الشرك بالأولياء والصالحين أو بالأحجار أو بالأشجار أو بالشمس أو بالقمر، **(﴿وَيَكُونَ الَّذِينَ﴾)** أي: وحتى يكون الدين ﴿كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ أي: العبادة كلها لله، ليس فيها شركة لأحد كائناً من كان.

(وَدَلِيلُ) ما ذكر من كون بعض العرب كان يعبد **(الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ آتِلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾)**، فدل على أنه هناك من كان يسجد للشمس والقمر ويعبدها، حتى نهاهم الله تعالى عن ذلك.

(وَدَلِيلُ) ما ذكر من كون بعض العرب كان يعبد **(الْمَلَائِكَةَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ الآية)** وتماها: **(﴿أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾)**، فدل على أن هناك من اتخذ الملائكة والنبيين معبودات يتقربون إليهم بأنواع العبادات من الدعاء وغيره.

(وَدَلِيلُ) ما ذكر من كون بعض العرب كان يعبد **(الْأَنْبِيَاءَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يُعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ مِنَ**



دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّكَ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَالِمُ الْغُيُوبِ ﴿١٠١﴾ (الآية) ، فدلّت الآية على أن هناك من كان يعبد الأنبياء ، كالذين عبدوا عيسى ﷺ .

(وَدَلِيلُ) ما ذكر من كون بعض العرب كان يعبد (الصَّالِحِينَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾) من الأنبياء والصالحين والملائكة ، قال ابن عباس ؓ: «كَانَ أَهْلُ الشِّرْكِ يَقُولُونَ: نَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ وَعُزَيْرًا ، وَهُمْ (الَّذِينَ يَدْعُونَ) ، يعني: الْمَلَائِكَةَ وَالْمَسِيحَ وَعُزَيْرًا» متفق عليه ، فإن هؤلاء المعبودين حالهم أنهم ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ وهي كل ما يُتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى من الواجبات والمستحبات ، ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ أي: يتنافسون في القرب من ربهم ، ويبدلون ما يقدرُون عليه من الأعمال الصالحة المقربة إلى الله تعالى ، ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ (الآية) وتماهما: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ ، ولا تتم العبادة إلا بالخوف والرجاء ، فدل على أن هناك من كان يعبد الصالحين ؛ كمريم بنت عمران وعزير وغيرهم . وعن ابن مسعود ؓ في هذه الآية: «كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا ، وَكَانُوا يُعْبُدُونَ ، فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ» متفق عليه ، وعلى هذا التفسير ؛ فإن من العرب من كان يعبد الجن أيضًا .

قال شيخ الإسلام: (وهذه الأقوال كلها حق ، فإن الآية تعم كل من كان معبوده عابداً لله تعالى ، سواء كان من الملائكة أو من الجن أو من البشر).

(وَدَلِيلُ) ما ذُكر من كون بعض العرب كان يعبد **(الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ)**: **قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ﴾** وهذا استفهام إنكار، أي: أخبرونا عن هذه التي تعبدون من دون الله؛ مثل اللات، وهي بتخفيف التاء، اسم صنم في الطائف، وهو صخرة منقوشة، عليها بيت مبني، وعليه ستائر، وقرئ بتشديد التاء، اسم فاعل من (لَتَّ يُلْتُ)، قال ابن عباس رضي الله عنه: «كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يُلْتُ سَوِيْقَ الْحَاجِّ» [البخاري: ٤٨٥٩]، فلما مات عكفوا على قبره، ولا تخالف بين القولين، فيكون المراد: صخرة على قبر الرجل؛ فَعُظِّمَتْ وَعُبدت تبعًا لا قصدًا، وأرادوا بالعبادة صاحب القبر؛ قال مجاهد: «كان رجل في الجاهلية على صخرة بالطائف؛ فلما مات عبده» [أخبار مكة للفاكهي: ٧٥]، وقد بعث رسول الله ﷺ المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بعد أن أسلمت ثقيف، فهدمها وحرَّقها بالنار، **﴿وَالْمَرْيَ﴾** شجرة عليها بناء وأستار، بنخلة بين مكة والطائف، كانت قريش يعظمونها. قاله ابن جرير، واشتقاقها من العزيز، وقد هدمها خالد بن الوليد رضي الله عنه عام الفتح، **﴿وَمَنْعَةُ الثَّلَاثَةِ الْأُخْرَى﴾** ومناة: أقدم صنم للعرب، منصوب على جبل المشلل عند وادي قُديد - وهو وادٍ معروف إلى اليوم -، كان طريق المدينة إلى مكة، وكانت خزاعة والأوس والخزرج يعظمونها، بل كانت العرب جميعًا تعظمه وتذبح حوله، واشتقاقها من المنان، أو لكثرة ما يُمنى عندها من الدماء، وقد هدمها علي رضي الله عنه عام الفتح.

وقد كانت بجزيرة العرب وغيرها طواغيت أخر تعظمها العرب كتعظيم الكعبة غير هذه الثلاثة التي ذكرها الله تعالى في كتابه العزيز، وإنما أفرد هذه بالذكر لأنها أشهر من غيرها.



والمراد: هل نفعتم هذه الآلهة شيئاً؟ وهل رزقتكم أو خلقتكم؟ وهذا استفهام إنكاري، فإذا كنتم تقرون بأنها لا تنفع ولا تضر، فلم تعبدونها من دون الله تعالى؟!

(وَحَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ) واسمه الحارث بن عوف، أسلم في فتح مكة، (قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ)، وهي وادٍ بين مكة والطائف، (وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ) أي: قريبٌ عهدنا بالكفر، يشير إلى أهل مكة الذين أسلموا قريباً، يعتذر لهم، (وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ) وهي شجرة معروفة، ثمرها النِّبَق، (يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا)، أي: يقيمون عندها ويعظمونها، والعكوف: هو اللبث والإقامة على الشيء عبادة وتعظيماً وتبركاً؛ وإنما عكفوا عندها لما كانوا يأملونه فيها من البركة، وقوله: «يعكفون عندها» من رواية أحمد [٢١٨٩٧]، وليست عند الترمذي، (وَيَتَوَطَّوْنَ بِهَا) أي: يعلّقون عليها (أَسْلِحَتَهُمْ)؛ لتناهلهم بركتها، فعبادتهم لها بثلاثة أمور: التعظيم والعكوف والتبرك، وبهذه الثلاثة عبدت الأوثان من دون الله، (يُقَالُ لَهَا «ذَاتُ أَنْوَاطٍ»)، جمع نَوَاطٍ وهو مصدر، سميت بذلك؛ لكثرة ما يناط بها من السلاح، (فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ) أي: للمشرّكين (ذَاتُ أَنْوَاطٍ) أي: شجرة مثلها نعلق عليها ونعكف حواليتها، ظناً منهم أن هذا أمر محبوب عند الله، (الْحَدِيثُ)، وفيه: فقال النبي ﷺ متعجباً من قولهم: «سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾»، والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم» رواه الترمذي وصححه.



والمقصود من إيراد الحديث: أن منهم من كان يعبد الأشجار ويتبرك بها ويتوجه إليها؛ كهؤلاء القوم الذين مرَّ بهم الصحابة رضي الله عنهم. وفي هذه القاعدة رد على من يقول: إن الذي يتقرب للصنم ليس مثل الذي يتقرب لرجل صالح أو ملك من الملائكة؛ لأن هؤلاء يعبدون أحجاراً وأشجاراً، ونحن لا نفعل ذلك؛ فيقال لهم: إن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفرّق بينهم، بل قاتلهم كلهم، وكفرهم، واستحل دماءهم وأموالهم.



(القاعدةُ الرَّابِعَةُ)

في بيان غلط شرك المتأخرين ، وأن الشرك بعضه أغلط من بعض



لما قرر الشيخ وبين فيما تقدم من القواعد أن شرك المتأخرين هو شرك المتقدمين لا فرق، وإنما الاختلاف في الزمان والأسماء، وأما الحقائق فهي واحدة؛ زادهم الشيخ في هذه القاعدة لبيان أن شرك المتأخرين أعظم وأبلغ من شرك المتقدمين، وبيان ذلك:

(أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَطُوا) وأعظم (شِرْكَاً مِنَ الْأَوَّلِينَ، لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي) حال (الرَّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ) العبادة والدعاء لله تعالى (فِي) حال (الشَّدَّةِ، وَ) أما (مُشْرِكُو زَمَانِنَا) فـ (شِرْكُهُمْ دَائِمٌ فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَّةِ)، فإذا مسهم الضر توجهوا إلى الصالحين والأولياء من دون الله، وكلما اشتد الأمر اشتد شركهم وتوجههم إلى غير الله تعالى!

(وَالدَّلِيلُ) على حال المشركين الأولين: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾).

ويدل على ذلك أيضاً: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَّتْ بِهَمِّمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهَهُ فَلَمَّا نَجَّيْكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾.

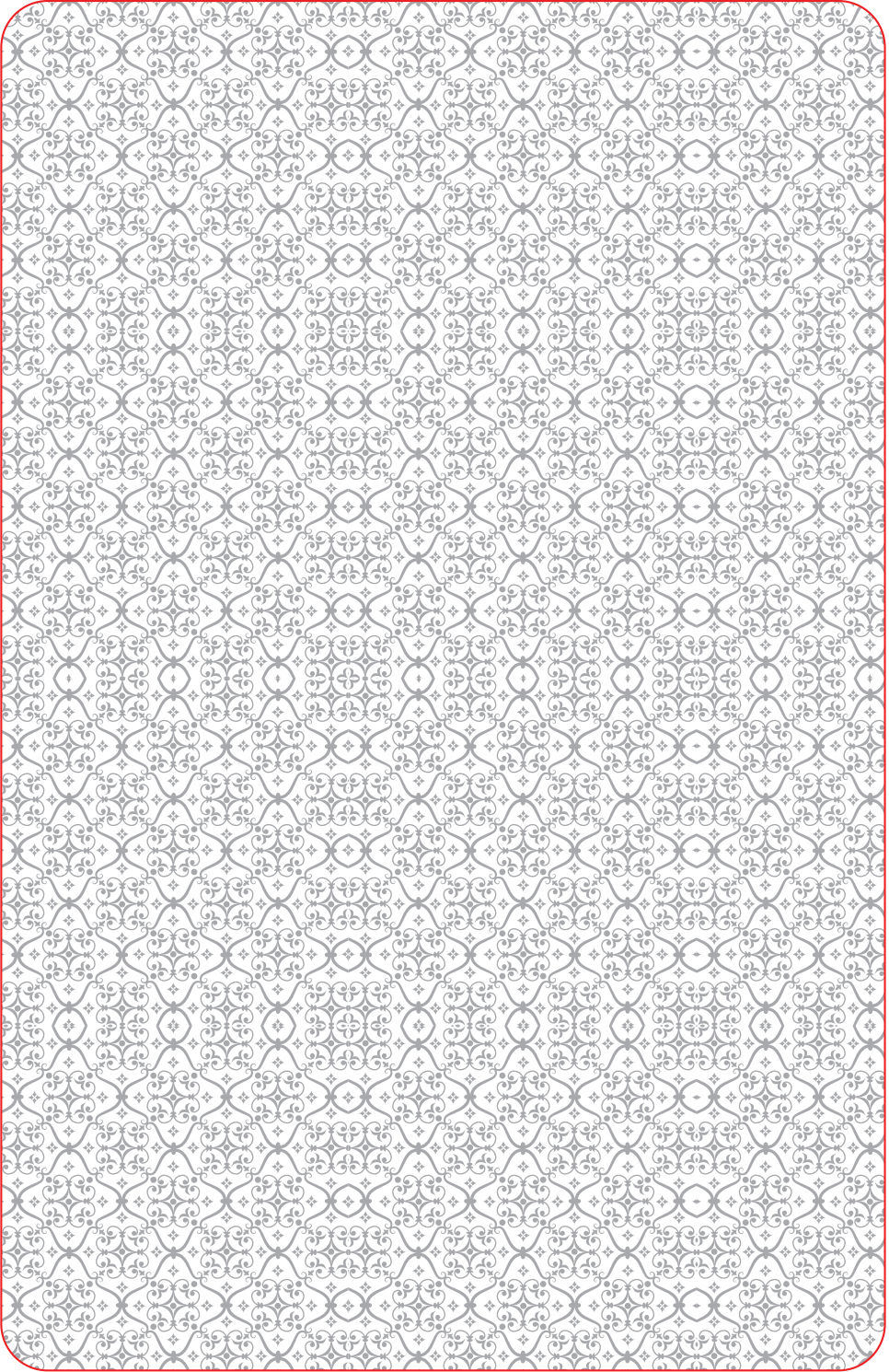


وذكر الشيخ رَحِمَهُ اللهُ فِي رسالته: «كشف الشبهات» وجهًا آخر من غِلَظ شرك المتأخرين، فقال: (إن الأولين يدعون مع الله أناسًا مقربين عند الله؛ إما أنبياء وإما أولياء وإما ملائكة، أو يدعون أشجارًا أو أحجارًا مطيعة لله وليست عاصية، وأهل زماننا يدعون مع الله أناسًا من أفسق الناس، والذين يدعونهم هم الذين يحكون عنهم الفجور من الزنى والسرقة وترك الصلاة وغير ذلك، والذي يعتقد في الصالح أو الذي لا يعصي مثل الخشب والحجر؛ أهون ممن يعتقد فيمن يشاهد فسقه وفساده ويشهد به).

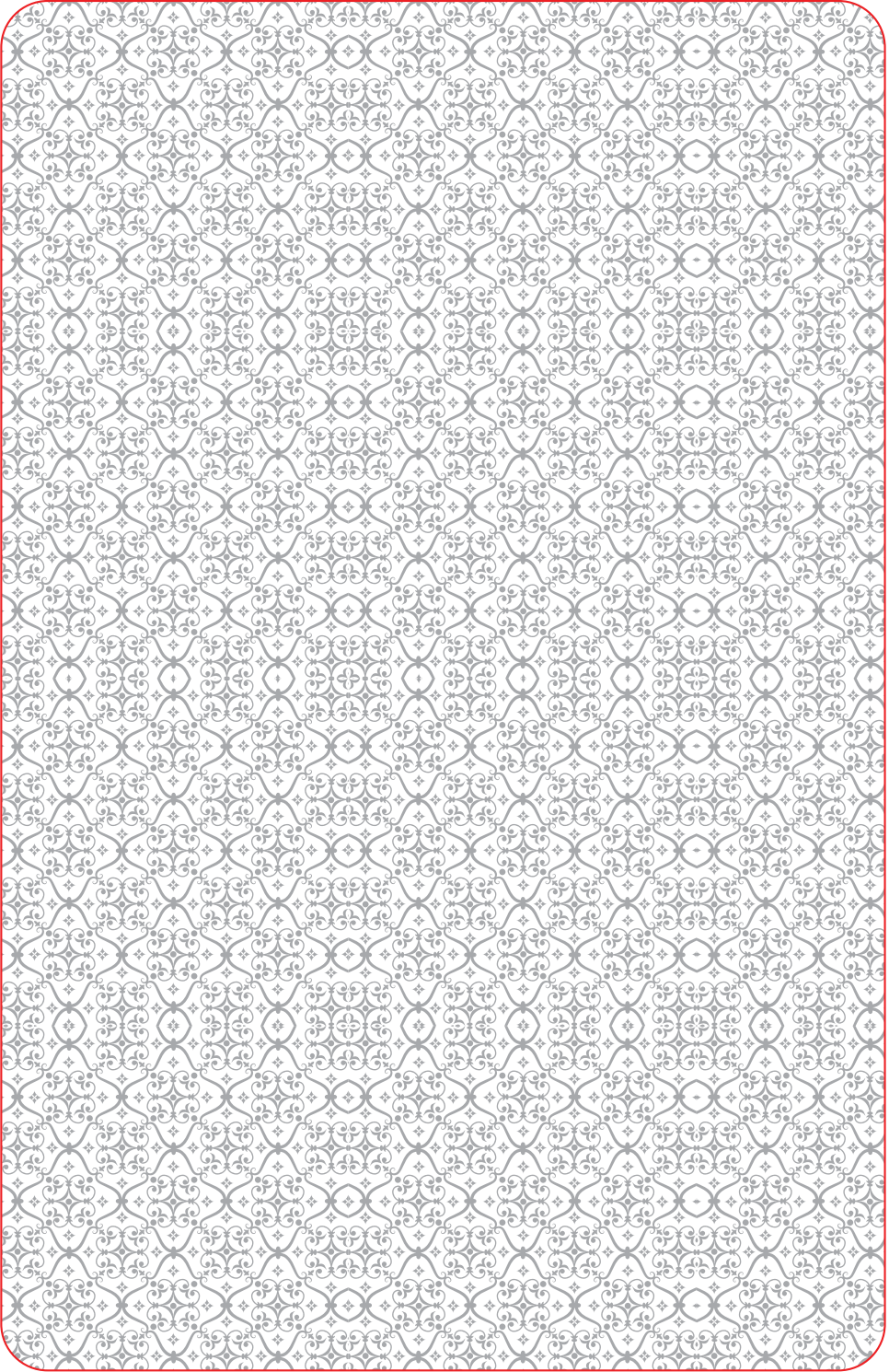
(وَاللهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ)، والصَّلَاةُ عَلَيْهِ هِيَ ثناء الله عليه في الملائكة الأُعلى، (وَعَلَى آلِهِ) وهم أتباعه على دينه، (وَ) على (صَحْبِهِ)، وهم من اجتمع بالنبي ﷺ مؤمنًا به ومات على ذلك، (وَسَلَّمَ)، دعاء له ﷺ بالسلامة من النقائص والردائل.

والحمد لله أولاً وآخراً





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





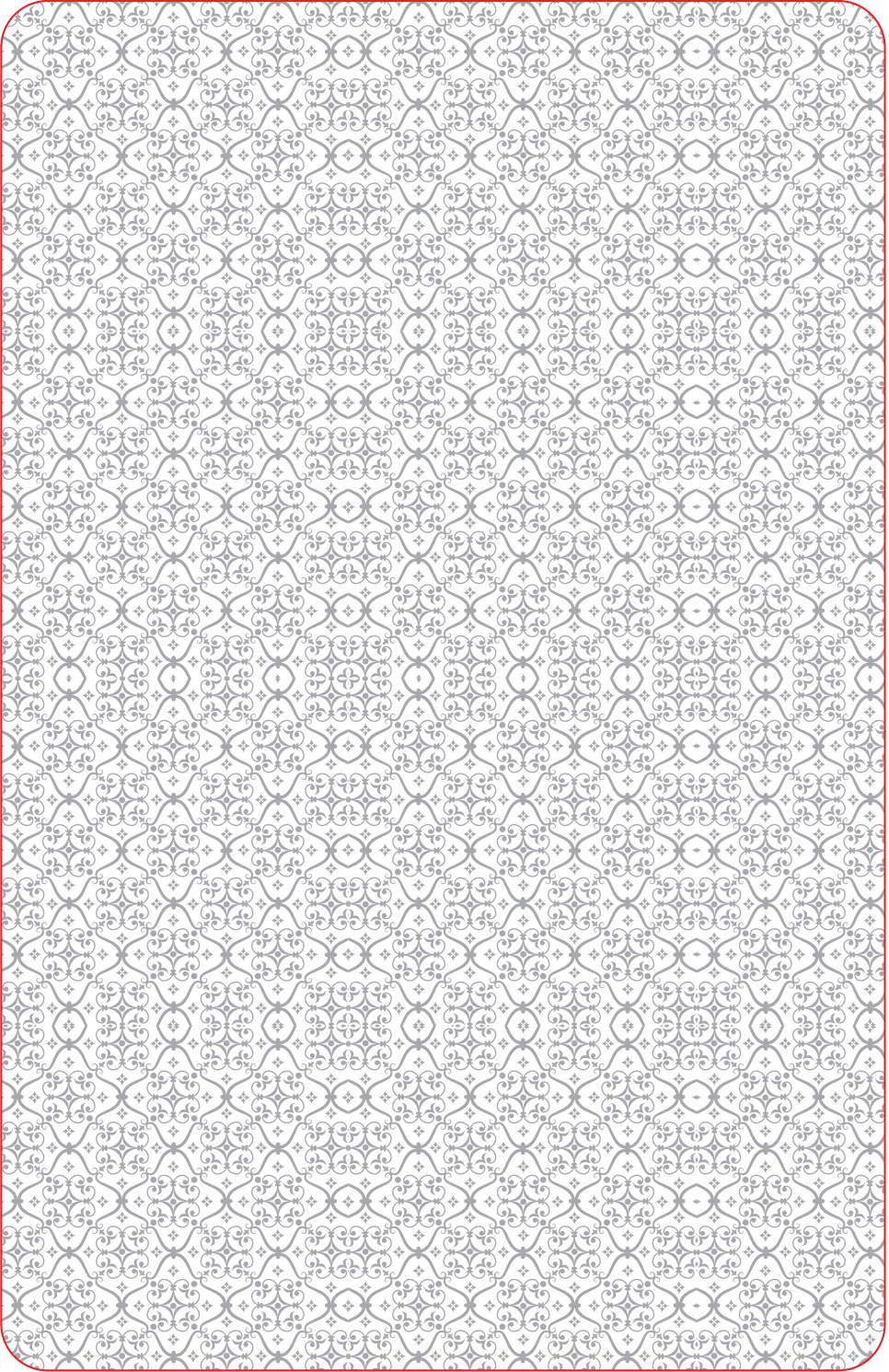
إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
 أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا
 هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
 عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ
 تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أما بعد:

فإن رسالة نواقض الإسلام للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب
 رَحِمَهُ اللَّهُ، رسالة عظيمة في ألفاظها، مفيدة مع اختصارها، اعتنت بذكر ما
 يحفظ الإسلام ويشيده، وبيان ما ينقض بنيانه ويهدمه، فالحاجة لها
 متأكدة، والضرورة إليها ملجئة، ولا سيما في زمان اشتدت به الغربة،
 وانتشرت فيه البدعة، والمعصوم من عصمه الله.

فتوجهت ركبنا إلى حل ألفاظها، وبيان مسائلها، بعبارات وجيزة،
 ونقولات مفيدة، وجعلنا بين يدي الشرح ضوابط وقواعد في التكفير،
 سائلين المولى تعالى أن يجعله شرحًا مباركًا، ولوجهه خالصًا، ولقارئيه
 والناظرين فيه نافعًا.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آلِهِ وصحبه أجمعين، ومن
 سار على هديهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.



(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)



ابتدأ رَحْمَةُ اللَّهِ بِالْبِسْمَةِ؛ تَأْسِيًّا بِالْكِتَابِ الْعَظِيمِ، وَاقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ، وَالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ فِي قَوْلِهِ: (بِسْمِ) مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلِ مُحذُوفٍ مُؤَخَّرٍ مُنَاسِبٍ، وَتَقْدِيرُهُ هُنَا: بِاسْمِ اللَّهِ أُؤَلِّفُ، وَالْمَعْنَى: أُؤَلِّفُ مُسْتَعِينًا بِأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى، مُتَبَرِّكًا بِذِكْرِهَا حَالِ التَّأْلِيفِ.

و(اللَّهُ) عَلَّمَ عَلَى الْبَارِي، أَصْلُهُ (الْإِلَه)، حُذِفَتِ الْهَمْزَةُ، وَأُدْغِمَتِ اللَّامَانِ فَصَارَتِ وَاحِدَةً مُشَدَّدةً مَفْخَمَةً، وَالْإِلَهُ هُوَ الْمَأْلُوهُ، أَيِ: الْمَعْبُودُ، مِنْ آلِهِ يَأَلُّهُ: إِذَا تَعَبَّدَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «هُوَ الَّذِي يَأَلُّهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَيَعْبُدُهُ كُلُّ خَلْقٍ» [تفسير الطبري ١ / ١٢١].

و(الرَّحْمَنُ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ، لَا يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ، وَمَعْنَاهُ: الْمُتَّصِفُ بِالرَّحْمَةِ الْوَاسِعَةِ، وَ(الرَّحِيمُ) ذُو الرَّحْمَةِ الْوَاصِلَةِ.

قوله: (اعْلَمُ أَنَّ نَوَاقِضَ الْإِسْلَامِ عَشْرَةٌ نَوَاقِضَ).

النواقض: جمع ناقض، وهو اسم فاعل من نقض الشيء إذا أفسده، فنواقض الإسلام، مفسداته.

ويذكر الفقهاء أحكامها في باب حكم المرتد.

وهي: ما يزيل الإسلام ويفسده، قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً أو شكاً.

فالردة تحصل بأربعة أمور:



الأول: الاعتقاد؛ كتكذيب النبي ﷺ، أو بغضه، أو اعتقاد حلّ الزنى أو الخمر، أو اعتقاد أن أحداً يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ.

والثاني: الأقوال؛ كالاستهزاء بالدين وسبّ الله ورسوله، ودعاء غير الله تعالى من الأموات والغائبين.

والثالث: الأفعال؛ كالسجود أو الذبح لغير الله تعالى، أو إلقاء مصحف في القاذورات.

ومن الأفعال التروك: ترك الصلاة.

والرابع: الشك؛ كمن شك في وجود الله تعالى أو في صحة الرسالة. والإسلام: عرفه المصنف رَحِمَهُ اللهُ فِي «ثلاثة الأصول» بقوله: (الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك).

❀ مسألة: الإسلام والإيمان: لفظان إن اجتماعاً افتراقاً، فإذا قيل: (الإسلام) فقط، أو (الإيمان) فقط؛ فإنه يراد به: الدين كله، فيشمل الأعمال الظاهرة والباطنة؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾، وقوله تعالى: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾.

وأما إذا اجتمعاً في موطن واحد، بأن قيل: (الإيمان والإسلام)؛ فالإسلام يراد به: الأعمال الظاهرة، والإيمان يراد به: الأعمال الباطنة، كما في حديث جبريل عليه السلام الطويل.

قال شيخ الإسلام: (التحقيق ابتداءً هو ما بينه النبي ﷺ لما سئل عن الإسلام والإيمان، ففسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالإيمان



بالأصول الخمسة، فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام والإيمان أن نجيب بغير ما أجاب به النبي ﷺ، وأما إذا أُفرد اسم الإيمان فإنه يتضمن الإسلام؛ وإذا أُفرد الإسلام؛ فقد يكون مع الإسلام مؤمناً بلا نزاع؛ وهذا هو الواجب [مجموع الفتاوى ٢٦/٧].

❁ مسألة: ليست النواقض محصورة في هذه النواقض العشر، فهناك نواقض أخرى كثيرة لم يذكرها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ، يذكرها أصحاب المذاهب في أبواب حكم المرتد، وقد ذكر بعض أهل العلم أنها تصل إلى أكثر من أربعمائة.

والسبب في ذكر هذه النواقض والاختصار عليها أمور:

- الأول: أن جملة النواقض ترجع إليها، فهي تُعتبر أصول النواقض.
- والثاني: أنها تُعتبر أهم نواقض الإسلام؛ لكثرة وقوع الناس فيها.
- والثالث: أنها كلها محل إجماع بين العلماء.

❁ مسألة: أهمية معرفة نواقض الإسلام تتضح من أمور:

الأمر الأول: أن من أعظم أسباب العلم بالتوحيد والإسلام، معرفة ما يضاد ذلك، فعن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي» [البخاري ٣٦٠٦، ومسلم ١٨٤٧].

وعن المُسْتَظِلَّ بنِ حُصَيْنٍ، قال: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال: «قَدْ عَلِمْتُ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ مَتَى تَهْلِكُ الْعَرَبُ»، فقام إليه رجلٌ من المسلمين فقال: متى يهلكون يا أمير المؤمنين؟ قال: «حِينَ يَسُوسَ أَمْرَهُمْ مَنْ لَمْ



يُعَالِجُ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَمْ يَصْحَبِ الرَّسُولَ ﷺ» [ابن أبي شيبه ٣٢٤٧٢].
 قال شيخ الإسلام: (من عرف الشر وذاقه، ثم عرف الخير وذاقه،
 فقد تكون معرفته بالخير ومحبته له ومعرفته بالشر وبغضه له أكمل ممن
 لم يعرف الخير والشر ويذقهما كما ذاقهما؛ بل من لم يعرف إلا الخير فقد
 يأتيه الشر فلا يعرف أنه شر، فإما أن يقع فيه، وإما أن لا ينكره كما أنكره
 الذي عرفه) [مجموع الفتاوى ٣٠٠/١٠].

قال المتنبي:

ونذمهم وبهم عرفنا فضله وبضدّها تبين الأشياء.
 الأمر الثاني: انتشار كثير من البدع والشركيات في بلاد المسلمين،
 فقد يقع الإنسان فيها وهو لا يشعر.

قال العلامة ابن باز: (وهو باب جدير بالعناية، لا سيما في هذا العصر
 الذي كثرت فيه أنواع الردة والتبس الأمر في ذلك على كثير من الناس).
 الأمر الثالث: وجود بعض الدعوات الضالة التي هي ردة عن دين
 الإسلام، كالدعوة إلى توحيد الأديان وغير ذلك.

❁ فرع: القوادح في العقيدة على قسمين:

الأول: ما تنقض أصل الإسلام، فتخرج الإنسان من الملة، ويكون
 صاحبها كافرًا.

والثاني: ما تضعف الإسلام وتنقصه، ولا يخرج الإنسان بها من
 الملة، كالشرك الأصغر والبدع والمعاصي، إلا أنها سبب للوقوع في
 الشرك الأكبر وبريد إليه.

قوله: (الأَوَّلُ: الشِّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾).

بدأ المؤلف بالشرك؛ لأنه أعظم ذنب عُصي الله به؛ لما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: أيُّ الذنب عند الله أعظم؟ فقال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» [البخاري: ٤٤٧٧، ومسلم: ٨٦].

فالشرك في العبادة ناقض من نواقض الإسلام، والعبادة فسرّها العلماء بمعانٍ متقاربة، من أجمعها تعريف شيخ الإسلام إذ يقول: (العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال، الظاهرة والباطنة)، وعرفها بعضهم بقوله: (هي توحيده وطاعته بامتثال أوامره وترك نواهيه).

وأما تفسير العبادة بالطاعة؛ فاعترضه ابن باز وقال: (الطاعة أوسع من العبادة، فكل عبادة لله موافقة لشريعته تسمى طاعة، وليس كل طاعة بالنسبة إلى غير الله تسمى عبادة).

❖ فرع: الأدلة على أن الشرك من نواقض الإسلام:

١- قول الله ﷻ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾.

٢- وقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾.



٣- وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

٤- وقوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لِنِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٦٧﴾ إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

٥- وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾.

❖ مسألة: أقسام الشرك:

القسم الأول: شرك أكبر يُخرج من الملة: كتسوية غير الله ﷻ بالله في شيء من خصائص الله، سواء في الربوبية أم الألوهية أم الأسماء والصفات. والشرك الأكبر في الألوهية؛ كصرف شيء من العبادة لغير الله تعالى؛ كدعاء غير الله، أو الذبح له ونحو ذلك.

وفي الربوبية؛ كاعتقاد أن ثَمَّ خالقًا غير الله.

وفي الأسماء والصفات؛ كاعتقاد أن مخلوقًا يسمع كسمع الله، بحيث يسمع سمعه جميع الأصوات.

والقسم الثاني: شرك أصغر لا يخرج من الملة: كيسيير الرياء، وقول: ما شاء الله وشئت، والحلف بغير الله، ونحو ذلك.

واختلف في تعريفه:

ف قيل: ليس له تعريف، قال عبد الرحمن بن حسن: (إنما يتبين بالتمثيل والعد لا بالحد)؛ كيسيير الرياء، والتصنع لمخلوق، والحلف به، وهو ظاهر صنيع ابن القيم، وتبعه سليمان بن عبد الله.



وقيل: هو كل قول أو فعل جاء تسميته في النصوص شركاً ولم يصل إلى حد الشرك الأكبر.

وقد يُعترض عليه: بأن بعض أفراد الشرك الأصغر لم يرد تسميتها في النصوص شركاً، وإنما حُكم عليها بالشرك قياساً على ما ورد.

وقيل: كل وسيلة إلى الشرك الأكبر ولم تبلغ رتبة العبادة.

وقد يُعترض عليه: بأنه تعريف ينطبق على الكبائر.

وقيل: كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة إلى الشرك الأكبر ووسيلة للوقوع فيه، وجاء في النصوص تسميته شركاً.

وهذا تعريف جامع للتعريفين السابقين، ويمكن أن يضاف عليه: أو كان في معنى ما جاءت تسميته في النصوص شركاً.

❀ فرع: قسم بعض العلماء الشرك إلى ثلاثة أقسام: أكبر وأصغر وخفي، وهو صنيع بعض أئمة الدعوة.

وذكر العلامة ابن باز: أن الخفي قد يكون أكبر وقد يكون أصغر، فليس هو قسماً لهما، وإنما هو داخل في أحدهما.

❀ فرع: الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر:

١- أن الشرك الأكبر يُخرج صاحبه من الإسلام، بخلاف الشرك الأصغر.

٢- أن الشرك الأكبر يوجب الخلود في النار؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾، بخلاف الشرك الأصغر.



٣- أن الشرك الأكبر يحبط جميع الأعمال؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، وقال: ﴿لَيْتَ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾، بخلاف الشرك الأصغر.

٤- أن الشرك الأكبر لا يغفره الله تعالى، لقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، وأما الشرك الأصغر فمحل خلاف يأتي.

٥- أن الشرك الأكبر يُحِلُّ الأموال والأنفس؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» [البخاري: ٢٥، ومسلم: ٢٢]، بخلاف الشرك الأصغر؛ فإنه صاحبه معصوم الدم والمال.

❁ فرع: الشرك الأصغر أكبر من الكبائر؛ كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لَأَنْ أَحْلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلَفَ بغيره وأنا صادق» [ابن أبي شيبة: ١٢٢٨١]، ولأن الشرك الأصغر يُخِلُّ بالاعتقاد؛ لما فيه من سوء الظن بالله، واتخاذ نِدٍّ مع الله، ولكونه لا يغفر على قول، بخلاف الكبائر.

قال ابن رجب: (الذنوب المتعلقة بالشرك أعظم من المتعلقة بغيره). والمقصود بالكبائر: الكبائر العملية التي لا يصاحبها اعتقاد؛ كالزنى وشرب الخمر ونحوها؛ لأن الشرك الأصغر والأكبر نوع من كبائر الذنوب، ولكنها من الكبائر الاعتقادية.

وقال الشيخ عبد الرحمن البراك: المراد بذلك أن الشرك الأصغر أكبر مما هو من جنسها من الكبائر؛ فالحلف بغير الله أكبر من الحلف بالله كذبًا، ولا يلزم من ذلك أن يكون كل ما قيل إنه شرك أصغر أن يكون أكبر من كل الكبائر.

❁ فرع: الشرك الأكبر لا يغفره الله تعالى باتفاق، وأما الشرك الأصغر، فمحل خلاف:

القول الأول: وهو اختيار شيخ الإسلام^(١) والمصنف وجمهور أئمة الدعوة وابن باز وابن عثيمين: أنه لا يغفر أيضًا؛ لعموم الآية السابقة، لأن قوله: (أن) وما دخلت عليه من الفعل المضارع (يشرك) في تأويل مصدر، والمعنى: إن الله لا يغفر إشراكًا به، فيشمل الشرك الأكبر، والشرك الأصغر.

القول الثاني: وهو اختيار الشيخ سليمان بن عبد الله وظاهر كلام ابن القيم: أن الشرك الأصغر داخل تحت المشيئة كالكبائر؛ لأن المراد بالآية هو الشرك الأكبر؛ لأنها في سياق الكلام على الكفار، وكما أن قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَرَّمَ السَّمَاءَ فَتَخَطَّفُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾، يراد بها الشرك الأكبر، ولأن المعاصي إنما تفعل بنوع من الشرك،

(١) نقل عنه في الفروع (٦/٦٦) أنه قال: (والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر)، وقال في تلخيص كتاب الاستغاثة ص ١٤٦: (وقد يقال: الشرك لا يغفر منه شيء لا أكبر ولا أصغر على مقتضى القرآن، وإن كان صاحب الشرك الأصغر يموت مسلمًا، لكن شركه لا يغفر له بل يعاقب عليه، وإن دخل بعد ذلك الجنة).



إذ يقدّم العاصي مراده على مراد الله، فتكون جميع المعاصي لا تغفر، وهذا مخالف للإجماع وصريح القرآن، ولأن مشاركة الشرك الأصغر للكبائر في أحكامها الدنيوية والأخروية أكثر من مشاركته للشرك الأكبر.

الخامسة: اختلف العلماء في معنى كون الشرك الأصغر لا يغفره الله:

قيل: المراد أن صاحبه لا بد أن يُعذب، ويُفهم من كلام السعدي رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ تعذبه بالشرك الأصغر قد يكون قبل الموازنة؛ كالبرزخ وعَرَصات القيامة، وقد يكون بعدها^(١).

وقيل: المراد أن الشرك الأصغر داخل في الموازنة، ولا يغفر إلا إذا رجحت الحسنات على السيئات التي معها الشرك الأصغر، وإلا دخل النار، ويدل عليه كلام شيخ الإسلام وعبد الرحمن بن حسن وابن باز.

(١) قال شيخ الإسلام في الرد على البكري ص ١٤٦: (وإن كان صاحب الشرك الأصغر يموت مسلمًا، لكن شركه لا يغفر له بل يعاقب عليه، وإن دخل بعد ذلك الجنة)، مفهومه أنه لا بد أن يعاقب عليه، وسيأتي له تفصيل خلاف ذلك.

قال السعدي كما في المرجع السابق: (من لحظ إلى عموم الآية، وأنه لم يخص شركًا دون شرك أدخل فيها الشرك الأصغر وقال إنه لا يغفر بل لا بد أن يعذب صاحبه، لأن من لم يغفر له لا بد أن يعاقب، ولكن القائلين بهذا لا يحكمون بكفره ولا بخلوده في النار وأنه يعذب عذابًا أبدًا - لأن هذا مذهب الخوارج المنحرفين - وإنما يقولون: يعذب عذابًا بقدر شركه ثم بعد ذلك مآله إلى الجنة).

وقال ابن عثيمين في القول المفيد ٢/ ٢٦: (ومن أهل العلم من قال: إنه ليس بداخل تحت المشيئة، وإنه لا بد أن يعاقب).

وقال صالح الفوزان في إعانة المستفيد ص ١٣٩: (فيه دليل على أن الشرك لا يُغفر حتى ولو كان شركًا أصغر، يُعَذَّب به، وإن كان لا يُعَذَّب تعذيب المشرك الأكبر؛ فلا يخلد في النار، لكن يُعَذَّب بها بقدره).



❁ مسألة: الخوف من الشرك:

يجب على الإنسان أن يحذر من الشرك، فإذا كان إبراهيم عليه السلام إمام الحنفاء يقول في دعائه: ﴿وَأَجْبُنِي وَيْنِي أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾، فكيف يأمن الوقوع فيه من هو دونه بمراتب؟! قال إبراهيم التيمي: «من يأمن من البلاء بعد خليل الله إبراهيم!» [تفسير ابن جرير ١٣/٦٨٧]، فمن تمام التوحيد أن يخاف المسلم على نفسه الشرك، وأن يكون دائماً وأبداً معلقاً قلبه بالله ﷻ.

❁ مسألة: ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ أَنْ من صور الشرك الأكبر الذي هو ناقض من نواقض الإسلام: الذبح لغير الله تعالى، وإنما نص المؤلف رَحِمَهُ اللهُ هنا على الذبح دون بقية العبادات؛ لكثرة وقوعه في زمنه فنبه عليه. **الدليل على أن الذبح عبادة، وصرفها لغير الله شرك:**

قال الله ﷻ: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾، وقال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾، وعن علي عليه السلام: أن النبي ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ» [مسلم ١٩٧٨].

❁ مسألة: أقسام الذبح:

الأول: عبادة: وهو إراقة الدم تقرباً إلى الله بما شرع؛ كذبح الأضحية والعقيقة والهدي والإيفاء بالنذر، وهذا يكون لله ﷻ.

الثاني: بدعة: وهو التقرب إلى الله تعالى بالذبح بغير ما شرع؛ كإراقة ما لم ترد به الشريعة؛ كذبح الدجاج تقرباً إلى الله، أو أن يذبح لله عند قبر أو بقعة يعتقد فيها البركة؛ فهذا أمر محرم وبدعة.



الثالث: شرك أكبر: وهو أن يتقرب إلى غير الله بعبادة الذبح؛ كالذبح تقرباً للجن، أو للأموات؛ تقرباً إليها وتعظيماً: فهذا من الشرك الأكبر المخرج عن الملة، كما أشار إليه المصنف.

ويدخل في ذلك: الذبح لقدم معظم من سلطان أو غيره تقرباً إليه وتعظيماً له، وعلامته: أن يريق الدم ساعة حضوره في وجهه، فإن هذا مقصوده تعظيم هذا المخلوق بإراقة الدم أمامه.

الرابع: مباح: وهو الذبح إكراماً للضيف، أو للتمتع بالأكل، أو للاتجار بلحمه، أو نحو ذلك: فهذا جائز، وقد يكون مأموراً به أمر استحباب، كما فعل إبراهيم الخليل ﷺ لضيوفه.

❖ مسألة: الذبح من أجل قدوم سلطان أو معظم، فلا يخلو من ثلاثة أمور:

الأول: أن يُقصد به الإكرام والضيافة: فلا إشكال في جوازه.

الثاني: أن يُقصد به التقرب والتعظيم: فهو من الشرك الأكبر؛ قال النووي: (اعلم أن الذبح للمعبود وباسمه، نازل منزلة السجود له، وكل واحد منهما نوع من أنواع التعظيم والعبادة المخصوصة بالله تعالى الذي هو المستحق للعبادة، فمن ذبح لغيره من حيوان أو جماد كالصنم على وجه التعظيم والعبادة؛ لم تحل ذبيحته، وكان فعله كفراً).

وقال في «شرح مسلم»: (أفتى أهل بخارى بتحريمه؛ لأنه مما أهل به لغير الله تعالى).

قال ابن عثيمين: (وعلاوة ذلك: أننا نذبحها في وجهه ثم ندعها).



وبعض العلماء نص على تحريمها ولم يطلق عليها بأنها شرك؛ لأنه لم يقصد بذلك تعظيم المذبح له كتعظيم الله تعالى.

الثالث: أن يُقصد به الاستبشار بقدومه وليس تعظيمًا له، واختلف أهل العلم فيه على قولين:

القول الأول: الإباحة، نص عليه بعض الشافعية؛ كالرافعي والنووي.
القول الثاني: التحريم؛ واختاره عبد الله بن حميد وابن باز؛ حسماً لمادة الشرك؛ لأنه وسيلة للشرك، ولما فيه من التشبه بأهل الجاهلية من عقرهم الذبائح لعظمائهم، وقد صح عن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ» [أحمد: ١٣٠٣٢، وأبو داود: ٣٢٢٢].





قوله: (الثاني: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطَ؛ يَدْعُوهُمْ، وَيَسْأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ؛ كَفَرَ إجماعًا).

هذا الناقض داخل في الناقض الأول، وإنما أفرد المؤلف لأهميته وكثرة وقوعه، وقد ذكر المصنف هذه المسألة في القاعدة الثانية من القواعد الأربعة.

فالمشركون لم يكن شركهم باعتقاد أن آلهتهم تخلق أو ترزق أو تحيي أو تميت، أو أن لها تصرفاً في الكون، وإنما كان من جهة جعلهم وسائط بينهم وبين الله تعالى، وقالوا: نحن مذبنون، والصالحون لهم جاه عند الله تعالى، ونحن نطلب من الله بهم، أو نقصدهم نرجو من الله شفاعتهم.

وهذا هو عين قول الكفار الذين كفرهم النبي ﷺ واستحل دماءهم وأموالهم، فهم مقرون أن أوثانهم لا تدبر شيئاً، وإنما أرادوا الجاه والشفاعة، والأدلة على ذلك:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ﴾، فسامهم الله كذبة وكفرة، مما يدل على أن اتخاذ الشفعاء كفر وردة.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَدْعُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

قال شيخ الإسلام: (فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط، يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات؛ فهو كافر بإجماع المسلمين) [مجموع الفتاوى ١/ ١٢٤].

❁ تنبيه: قول المتأخرين نحن لا نعبد الأولياء وإنما نتبرك بهم، جوابه: أن الاعتبار بالحقائق والمعاني لا بالألفاظ والمباني، فإذا فعلوا فعل المشركين فقد عبدوهم، وإن سموه تبركاً أو توسلاً أو خدمة أو غير ذلك، فدعاء الأموات والاستغاثة بهم والتعلق بهم عبادة ولو سُمّي بغير اسم العبادة.

❁ مسألة الدعاء: الطلب ممن هو أعلى منك.

وهو أقسام:

الأول: دعاء الله تعالى: وهو من أجل العبادات، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾، وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» [أحمد ١٨٣٨٦، وأبو داود ١٤٧٩].

الثاني: دعاء غير الله تعالى فيما لا يقدر عليه إلا الله، سواء كان حياً أو ميتاً؛ كسؤال مغفرة الذنوب وإنزال المطر: فهذا شرك أكبر؛ لصرفه شيئاً من خصائص الله تعالى لغيره؛ فإن الله حصر الدعاء به فقال: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾.

الثالث: دعاء المخلوق الحي الحاضر الذي يسمع، في أمرٍ يقدر



عليه، كأن تقول للمخلوق الحي: أعطني كتابًا، ونحو ذلك؛ فهذا جائز، والدليل: قول رسول الله ﷺ: «وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ» [مسلم ١٦٢].

الرابع: دعاء الميت أو الغائب: وهذا شرك أكبر، وإن كان ما طلب منه يقدر عليه المخلوق الحي؛ لاعتقاده أن للأموات أو الغائبين قدرة خاصة على تحقيق المطلوب، وإيجاد الأشياء دون أسبابها من خصائص الله تعالى.

الخامس: أن يدعو الله تعالى بجاه النبي ﷺ أو جاه أحد الصالحين، أو يخصص دعاء الله تعالى في مكان أو زمان لم يرد في فضل خاص؛ اعتقادًا بفضيلته؛ كدعاء الله تعالى عند قبر رجل صالح، أو في ليلة النصف من شعبان: فهذا بدعة؛ لتعبده الله تعالى بما لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن صحابته التابعين به.

❁ فرع: إن قيل: إنما حكم الله تعالى بالشرك على من عبد الشفعاء، أما من طلب منهم للشفاعة له عند الله فقط؛ فهو لم يعبدهم، فلا يكون بذلك شركًا.

فيقال: مجرد اتخاذ الشفعاء ملزوم للشرك، والشرك لازم له، كما أن الشرك ملزوم لتقص الرب تعالى، والتقص لازم له ضرورة، شاء المشرك أم أبى، وعلى هذا فالسؤال باطل من أصله، لا وجود له في الخارج، وإنما هو شيء قدروه في أذهانهم، فإن الدعاء عبادة، فإذا دعاهم للشفاعة؛ فقد عبدتهم وأشرك في عبادة الله شاء أم أبى. قاله الشيخ سليمان بن عبد الله.

❖ مسألة: ذكر المصنف أن مما يفعله المشركون سؤال الشفاعة؛ وهي أن يقول للميت مثلاً: اشفع لي عند الله تعالى .
والشفاعة اللغة: الطلب، وهي: كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها غيره .

وطلب الشفاعة من الحي القادر الحاضر جائز في الجملة بإجماع المسلمين، فإن الصحابة رضي الله عنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو لهم في مواطن كثيرة، والكلام هنا عن طلب الشفاعة عند الله من الأموات .
والشفاعة حق لله تعالى، لا تطلب إلا منه، لذلك قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ .

❖ فرع: الشفاعة من حيث ثبوتها وعدمها قسمان:
الأول: شفاعة منفية: وهي التي تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، وهي الشفاعة التي كان يظنها المشركون .
وسبب اعتقادهم لها: أنهم قاسوا الله بخلقه، فكما أن الإنسان يطلب من غيره الشفاعة له عند الملوك لقضاء حوائجه، جعلوا بينهم وبين الله وسطاء عند الله في قضاء حوائجهم، فشبهاوا الخالق بالمخلوق، وهذا من الأقيسة الباطلة، بل هو أفسد الأقيسة، لتضمنه تسوية الخالق بالمخلوق، مع ثبوت الفرق العظيم، عقلاً ونقلاً وفطرةً .

والدليل على أنها منفية:

١- قول الله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ .



٢- وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُم مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا حُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

ومن الشفاعة المنفية: الشفاعة للكافر والمشرک، قال تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾.

الثانية: شفاعة مثبتة: وهي التي أذن الله فيها، ولا تطلب إلا من الله وحده، كأن يقول القائل: اللهم شفع في رسولك ﷺ.

وقد أثبتها الله تعالى بشرطين:

الشرط الأول: إذن الله تعالى للشافع أن يشفع، قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾.

والشرط الثاني: رضا الله تعالى عن المشفوع له، قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾.

وقال تعالى مبيناً هذين الشرطين: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمٰوٰتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مَن بَعَدَ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾.

والله تعالى لا يرضى إلا عن أهل التوحيد كما قال: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» رواه البخاري، وقوله ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ» أي: السعيد من الناس، وليس التفضيل هنا على بابه.

❀ مسألة: يدخل في هذا الناقض: طلب الشفاعة أو الدعاء من الأموات، فإنه شرك أكبر؛ لأنه دعاء لغير الله تعالى، وهو من جنس طلب



الرزق وطلب الغوث، بجامع أن كلاً لا يُقدَّر عليه ولا يملكه المسؤول. قال شيخ الإسلام: (وقد يخاطبون الميت عند قبره: سل لي ربك، أو يخاطبون الحي وهو غائب كما يخاطبونه لو كان حاضراً حياً وينشدون قصائد يقول أحدهم فيها: يا سيدي فلان أنا في حسبك أنا في جوارك اشفع لي إلى الله، سل الله لنا أن ينصرنا... أو يقول أحدهم: سل الله أن يغفر لي... فهذه الأنواع من خطاب الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم وفي مغيبهم وخطاب تماثيلهم هو من أعظم أنواع الشرك الموجود في المشركين من غير أهل الكتاب) [مجموع الفتاوى ١/١٥٨].

وقال ابن القيم: (ومن أنواعه: طلبُ الحوائج من الموتى، والاستغاثةُ بهم، والتَّوجُّهُ إليهم، وهذا أصلُ شرك العالم، فإنَّ الميِّتَ قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، فضلاً لمن استغاث به وسأله قضاء حاجته، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها) [مدارج السالكين ١/٥٣٣].

وقال ابن باز عن طلب الشفاعة: (هو شرك؛ لأنه طلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله، ثم هو وسيلة لما هو أكبر؛ كطلب الغوث والنصر على الأعداء وشفاء المرضى، وبعض الفقهاء يقتصر على قوله: بدعة ووسيلة إلى الشرك، لكن هو في الحقيقة مثل ما صرح أئمة الدعوة كالشيخ عبد الرحمن بن حسن وغيره؛ أنه شرك أكبر).

❁ مسألة: ذكر المصنف أن مما يفعله المشركون التوكل على آلهتهم.



والتوكل لغة: إظهار العجز والاعتماد على الغير.

وفي الشرع: هو صدق التفويض والاعتماد على الله في جميع الأمور، وإظهار العجز والاستسلام له، مع فعل الأسباب المأذون فيها. فالتوكل: (اعتقاد، واعتماد، وعمل)، فيعتقد أن الأمر كله بيد الله تعالى، ثم يعتمد على الله تعالى في تحقيقه ويثق به، ثم يعمل الأسباب المأذون فيها شرعاً.

والتوكل على أقسام:

القسم الأول: التوكل على الله تعالى في تحصيل مرضاته، أو في تحصيل حظوظ الدنيا؛ من الرزق والعافية والولد ونحوه: فهذا عبادة من أجل العبادات، قال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾.

القسم الثاني: التوكل على غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله؛ كالاعتماد على الأموات أو الأصنام في جلب المنافع ودفع المضار: فهذا شرك أكبر؛ لأنه صرف ما هو من خصائص الله لغير الله.

القسم الثالث: التوكل على غير الله فيما يقدر عليه؛ كأن يعتمد على الأحياء الحاضرين والسلاطين ونحوهم فيما أقدرهم الله عليه، من جلب رزق أو دفع أذى ونحوه: فهو شرك أصغر؛ لأن التوكل عبادة قلبية، فالمخلوق وإن كان له نوع قدرة، لكن لا يُعتمد عليه ولو فيما أقدره الله عليه، بل يعتمد على الله وحده.



ولهذا لا يجوز أن يقول: توكلت على الله ثم عليك؛ لأن التوكل عبادة قلبية، قال الإمام أحمد: (التوكل عمل القلب).

القسم الرابع: التوكيل: وليس من التوكل في شيء، وإنما هو إنابة الغير في الفعل؛ كالبيع والشراء؛ وهذا جائز بالإجماع إذا لم يكن معه اعتماد للقلب عليه؛ وقد فعله النبي ﷺ، فقد وكل علياً رضي الله عنه في ذبح بقية البدن في حجة الوداع [مسلم ١٢١٨].





قوله: (الثَّالِثُ: مَنْ لَمْ يُكْفِرِ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ شَكَ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ؛ كَفَرَ إِجْمَاعًا).

فمن حَكَمَ الله تعالى بكفره فإنه يجب على المسلم أن يقطع بكفره ولا يشك في ذلك، وهذا من لوازم التوحيد.

والتكفير حق لله تعالى، فمن كفره الله ﷻ أو كفره الرسول ﷺ عينا؛ كأبي لهب وفرعون، أو جنسا؛ كاليهود والنصارى، أو وصفا؛ كالمشركين فإننا نكفرهم، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَنُكِرْتُمْ كَافِرًا وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾، فمن لم يكفر من كفره الله تعالى في القرآن، أو كفره النبي ﷺ في السنة؛ فهو مكذب للكتاب والسنة، وتكذيبهما من الكفر بالله تعالى.

والكفر بالطاغوت من مقتضيات كلمة «لا إله إلا الله»، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾، وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُكُمْ وَأَنْتُمْ بُرَاءُكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كُفْرًا بِكُمْ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾، وعن طارق بن أشيم رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» [مسلم ٢٣].

والكفر بالطاغوت: هو اعتقاد بطلان عبادة غير الله ﷻ، وبغضها وتركها، وبغض أهلها وتكفيرهم ومعاداتهم.

وذكر المصنف رحمه الله في هذا الناقض ثلاث مسائل، كلها كفر وردة:



الأولى: من لم يكفر المشركين ، وقال: إن اليهود ليسوا كفاراً ، أو إن النصارى ليسوا كفاراً ، أو إن المجوس أو الوثنيين أو البوذيين ليسوا كفاراً.

الثانية: من شك في كفر اليهود أو النصارى أو الوثنيين وغيرهم من الكفار والمشركين .

قال القاضي عياض: (ولهذا نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل ، أو وقف فيهم ، أو شك أو صحح مذهبهم ، وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) [الشفاء ٢/ ٢٨٦].

الثالثة: من صحح مذهبهم ، أو طريقتهما وما هم عليه ، وهذا أعظم مما سبق .

ومن الأدلة على كونه من نواقض الإسلام:

١- أن الله تعالى حصر الدين كله في الإسلام ، فقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ ، وأخبر أن لا يقبل ديناً سواه ، فقال: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ ، فمن ادعى أن الله يقبل دين اليهود أو النصارى أو غيرها من الأديان فهو مكذب لله تعالى .

ولا يقال: المراد بالإسلام هو الإسلام العام ؛ لأن الله تعالى سمي دين اليهود والنصارى هو ، فقال: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ أُتِيتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ ، ولا يكون الهوى ديناً مقبولاً عند الله .

٢- أن الله تعالى نص على تكفير اليهود والنصارى والمشركين ، قال



تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ﴾ ، فمن لم يكفرهم فهو مكذب لله تعالى .

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ، وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» [مسلم ١٥٣].

٤- إجماع الأمة على ذلك ، قال شيخ الإسلام: (ومن لم يقر بأن بعد مبعث محمد ﷺ لن يكون مسلم إلا من آمن به واتبعه باطنًا وظاهرًا؛ فليس بمسلم ، ومن لم يُحرّم التدين بعد مبعثه ﷺ بدين اليهود والنصارى ، بل من لم يُكفرهم ويُبغضهم ؛ فليس بمسلم باتفاق المسلمين) [مجموع الفتاوى ٤٦٤/٢٧].

❁ مسألة: يتبين بهذا الناقض خطر الدعوة إلى توحيد الأديان ، وزعمهم أن الأديان السماوية كلها سواء ، والمناداة إلى تقاربها ومزج دين الإسلام واليهودية والنصرانية ، أو القول بأنها كلها أديان سماوية صحيحة مقبولة .

جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة» ٢٨١/١٢: (الدعوة إلى وحدة الأديان إن صدرت من مسلم ؛ فهي تعتبر ردة صريحة عن دين الإسلام ، ولا يجوز لمسلم طباعة التوراة والإنجيل منفردين ، فكيف مع القرآن الكريم في غلاف واحد؟ كما لا يجوز لمسلم الاستجابة لدعوة بناء مسجد وكنيسة ومعبد في مجمع واحد؛ لما في ذلك من الاعتراف بدين يعبد الله به غير دين الإسلام ، وإنكار ظهوره على الدين كله).



❁ مسألة: تكفير من وقع في الكفر على مراتب:

المرتبة الأولى: من أجمع المسلمون على كفرهم ممن ليس من أهل القبلة؛ كاليهود والنصارى والمجوس والوثنيين: هؤلاء يجب تكفيرهم، ولا يجوز الشك في كفرهم، ومن لم يكفرهم فهو خارج عن الملة.

وهؤلاء الكفار الأصليون من اليهود والنصارى وغيرهم؛ كفارٌ ولو اجتهدوا في إصابة الحق، قال شيخ الإسلام: (قد ثبت في الكتاب والسنة والإجماع: أن من بلغته رسالته ﷺ فلم يؤمن به فهو كافر، لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد؛ لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) [مجموع الفتاوى ٤٩٦/١٢].

المرتبة الثانية: من هو مسلم في الأصل ووقع في ناقض صريح من نواقض الإسلام؛ كمن استهزأ بالنبي ﷺ أو سبه، أو جحد ما هو معلوم من الدين بالضرورة ونحو ذلك: فالواجب اعتقاد أن ذلك كفر ومن نواقض الإسلام، ومن قال: إنه ليس بناقض فهو كافر.

قال شيخ الإسلام عن الباطنية: (من شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام؛ فهو كافر؛ كمن يشك في كفر اليهود والنصارى والمشركين) [مجموع فتاوى ٣٦٨/٢].

وقد يمتنع الإنسان من تكفير الواقع في شيء من هذه النواقض لكونه معذوراً، فمثل هذا لا يكفر.

المرتبة الثالثة: من هو مسلم في الأصل وارتكب شيئاً مما وقع



الخلاف في الكفر به؛ كتارك الصلاة، وعوام أهل البدع الذين يكفّر أهل السنة علماءهم كالرافضة، فمن رأى كفرهم بما قام عليهم من الدليل؛ وجب عليه أن يكفرهم؛ كالمرتبة الثانية، ومن رأى عدم كفرهم؛ لم يجب عليه أن يكفرهم، ولا يُحكم بكفره بناء على هذا الناقض؛ لأنه من مواطن الاجتهاد.



قوله: (الرَّابِعُ: مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلُ مِنْ هَذِيهِ، أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ، كَالَّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّاغُوتِ عَلَى حُكْمِهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ).

الهدى: الطريقة والسيرة، فيدخل في ذلك سنن النبي ﷺ وأخلاقه وأحكامه وآدابه وغير ذلك.

فالواجب على المسلم أن يعتقد أن هدى النبي ﷺ أكمل الهدى في جميع الأبواب، في العبادات والمعاملات والأنكحة والعبادات وفي كل شيء، وأفضل الطرائق وأكمل السير، والدليل على ذلك:

١- أنه وحي من الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾، قال الشافعي: (السنة وحي يُتلى).

٢- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب قال: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» [مسلم ٨٦٧].

٣- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتب، فقرأه على النبي ﷺ، فغضب فقال: «أَمْتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقِّ فَتَكْذِبُوا بِهِ أَوْ بِاطِلَ فَتَصَدَّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ مُوسَى ﷺ كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»

[أحمد ١٥١٥٦].



كما أن الواجب على المسلم أن يعتقد وجوب تحكيم شرع الله تعالى وأنه لا يجوز الحكم بغيره، وأن حكم النبي ﷺ أحسن الأحكام، وأتمها وأشملها لكل ما يحتاجه الناس عند النزاع، مهما تطور الزمان وتغيرت الأحوال، والدليل على ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ ، وهذا استفهام إنكاري، أي: لا أحد أحسن حكماً من الله تعالى.

٢- وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ، فدلّت الآية على تحريم التحاكم إلى غير ما أنزل الله تعالى، وأن الواجب هو الكفر بكل ما يُتّحاكم إليه سوى ما أنزل الله.

٣- وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ، دلت الآية على أن من لم يُحكم شريعة النبي ﷺ فهو ناقص الإيمان، فتحكيم شريعته حيثنذ واجب.

٤- وقال تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ، وهذا أمر وهو يفيد الوجوب.

فالتحاكم إلى شرع الله تعالى من مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وهو من مقتضى رحمته وحكمته تعالى، فالعبد إذا علم أن الحكم الصادر في قضية يخاصم فيها؛ هو حكم الله العليم الخبير

قَبْلَ وَرَضِي وَسَلَّمَ، بخلاف ما لو كان الحكم صادراً من بشر مثله لهم شهوات وأهواء، فإنه لا يرضى لو خالف هواه، فيدوم الخلاف بين الناس.

❁ مسألة: الحكم بغير ما أنزل الله تعالى أقسام:

القسم الأول: أن يجحد حكم الله ﷻ، ومعنى الجحد أن يكذب وينكر أن هذا حكم الله تعالى: وهذا كفر بالاتفاق، قال تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾.

قال العلامة ابن باز: (وهكذا الحكم في حق من جحد شيئاً مما أوجبه الله أو استحل شيئاً مما حرمه الله، من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة، كمن جحد وجوب الصلاة... أو استحل الربا، أو نحو ذلك من المحرمات المعلومة من الدين بالضرورة وبإجماع سلف الأمة، فإنه كافر مرتد عن الإسلام - إن كان يدعي الإسلام - بإجماع أهل العلم).

القسم الثاني: أن يعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله تعالى، سواء كان ذلك في العبادات أو في المعاملات أو في الأنكحة أو في الحدود أو غيرها: فهذا كفر بالاتفاق وإن لم يعمل به؛ لأنه كفر اعتقادي، ولذلك قال المصنف: (مَنْ عَتَقَدَ).

قال شيخ الإسلام: (والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه، أو حرّم الحلال المجمع عليه، أو بدّل الشرع المجمع عليه؛ كان كافراً مرتدّاً باتفاق الفقهاء، وفي مثل هذا نزل قوله تعالى - على أحد القولين -: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَخُصِرْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ أي: هو المستحل للحكم

بغير ما أنزل الله) [مجموع الفتاوى ٣/ ٢٦٧].

القسم الثالث: أن يعتقد أن حكم غير الله أفضل أو مساو لحكم الله: فهذا كفر بالاتفاق وإن لم يعمل به؛ لأنه كفر اعتقادي أيضًا؛ لأنه مكذب لكتاب الله تعالى، كما في الآيات السابقة، ولأنه سوى غير الله بالله تعالى في شيء من خصائصه، فإن الذي له الحكم هو الله تعالى كما قال: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾.

قال العلامة ابن باز: (أجمع العلماء على أن من زعم أن حكم غير الله أحسن من حكم الله أو أن هدي غير الرسول ﷺ أحسن من هدي الرسول ﷺ فهو كافر).

القسم الرابع: أن يحكم بغير ما أنزل الله لهوى أو لشهوة، مع اعتقاده وجوب الحكم بما أنزل الله تعالى، وأن غيره لا يساويه ولا يفضلته: فهذا من الكفر الأصغر، وليس من الكفر الأكبر المخرج عن الملة، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، قال ابن عباس ؓ في تفسيرها: «كفر دون كفر» [الحاكم ٣٢١٩]، وقال أيضًا: «ليس بالكفر الذي تذهبون إليه»، قال سفيان بن عيينة: أي ليس كفرًا ينقل عن ملة [السنة للخلال ١٤١٩].

ولحديث عبد الله بن الزبير ؓ: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله في شراج الحرة... وفيه أن الأنصاري غضب، وقال للنبي ﷺ: «أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ!»، فَتَلَوْنَ وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ... الحديث، فقال الزبير: وَاللَّهِ، إِنِّي لِأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

يُحْكَمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٢٣٥٩﴾ [البخاري ٢٣٥٩].

ووجه الدلالة: أن الأنصاري لم يرض بحكم النبي ﷺ، ومع ذلك لم يحكم النبي ﷺ بكفره.

القسم الخامس: أن يحكم بغير ما أنزل الله تعالى اجتهاداً ليصيب حكم الله تعالى، ثم يخطئ فيه؛ كالقاضي الشرعي: فله أجر بذلك؛ لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» [البخاري: ٧٣٥٢، ومسلم: ١٧١٦].

✽ **مسألة:** في معنى الطاغوت: أصل الطاغوت في اللغة: من الطغيان، وهو مجاوزة الحد، فكل من يتجاوز الحد الذي يحد له يعدّ في اللغة طاغوتاً، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلَتُكُمُ فِي الْجَارِيَةِ﴾، وطاغوت من أبنية المبالغة، مثل جبروت وملكوت.

وأما في الشرع، فقد فُسر بتفسير متنوعة: قال عمر رضي الله عنه وغيره: «الشيطان»، وقواه ابن كثير، وقال أبو العالية وابن سيرين: «الساحر»، وقال جابر بن عبد الله وابن جبير: «الكاهن»، وقال مالك والواحدي: «هو كل ما يعبد من دون الله ﷻ».

وهذا كله من التفسير بالمثل، قال ابن القيم في تفسير جامع: (الطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع؛ فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله، أو يعبدونه من



دون الله، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله).

❁ فرع: الطاغوت تارة يكون طاغوتاً أصغر، وتارة يكون طاغوتاً أكبر.

فمن حكم بغير ما أنزل الله فهو طاغوت، فإن كان مع إقراره واعترافه بأنه عاصٍ؛ فهو طاغوت أصغر، وإن كان يستحل ذلك صار طاغوتاً أكبر. قاله ابن باز.

❁ فرع: كل قانون ينفع المسلمين ولا يخالف شريعة الله تعالى فلا بأس به، سواء سمي قانوناً أو نظاماً أو غيره؛ لأن شريعة الله تعالى تنظم أمور الناس ولا تهملها، وهذه الأنظمة والقوانين من ذلك.



قوله: (الْخَامِسُ: مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَلَوْ عَمِلَ بِهِ؛ كَفَرَ إجماعًا، والدليل قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فَاحْطَبُوا أَعْمَالَهُمْ﴾).

الواجب على المسلم أن يحب ما شرعه الله وينقاد له؛ فإنه تشريع من حكيم خبير، وضد هذه المحبة: البغض والكراهة، فمن أبغض شيئًا من الأوامر التي جاءت بها الشريعة، أو أبغض تحريم شيء مما نهى الله عنه، من المحرمات أو المكروهات أو أبغض شيئًا من الأقوال أو الأفعال التي جاء بها النبي ﷺ؛ كفر بذلك ولو عمل به؛ لأنه ينافي المحبة والتعظيم لله تعالى، وفيه عدم الانقياد والتسليم لأوامر الشرع.

قال شيخ الإسلام: (فمن النفاق ما هو أكبر، يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار، كنفاق عبد الله بن أبي وغيره، بأن يظهر تكذيب الرسول، أو جحود بعض ما جاء به، أو بغضه، أو عدم اعتقاد وجوب اتباعه، أو المسرّة بانخفاض دينه، أو المساءة بظهور دينه، ونحو ذلك مما لا يكون صاحبه إلا عدوًّا لله ورسوله) [مجموع الفتاوى ٢٨/٤٣٤].

والدليل على ذلك:

١- قول الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَصْلَ أَعْمَالَهُمْ﴾ ٥ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فَاحْطَبُوا أَعْمَالَهُمْ﴾، ولا يكون إحباط العمل إلا بالكفر، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾.



٢- قول الله ﷻ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَاحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾، فبين الله تعالى أن كراهية رضوان الله من صفات الكفار، وأنه أحبط أعمالهم بسبب ذلك.

٣- وقال تعالى عن الكفار: ﴿بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْرَهُهُمُ لِلْحَقِّ كِرْهُونَ﴾.

٤- وقال تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾.

٥- وذكر الله تعالى من صفات المنافقين كراهيتهم للجهاد، قال تعالى: ﴿وَكِرَهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

٦- ونقل شيخ الإسلام الاتفاق على ذلك [مجموع الفتاوى ٩٧/٢٠، الفروع ١٨٦/١٠].

❀ مسألة: كراهة ما جاء به الرسول ﷺ قسماً:

القسم الأول: أن يبغض ما جاء به الرسول ﷺ لأن الله تعالى شرعه، أو أنه لا خير فيه، أو أن فيه الفساد والضلال، ونحو ذلك: فهذا كفر بالإجماع؛ كمن أبغض تشريع الحجاب، أو أن للذكر مثل حظ الأنثيين في الميراث، أو أبغض تحريم الزنى والخمر، ونحو ذلك.

والقسم الثاني: البغض الطبيعي، بأن لا يبغض ما جاء به الرسول لأن الله شرعه، بل يكره المشقة المترتبة عليه، مع رضاه بالشرع وإذعانه له: فليس بكفر؛ كمن كره الوضوء بالماء البارد، أو كره القتال في سبيل الله لمشقته، أو كره دفع الزكاة بخلاً، ونحو ذلك، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ



الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ^١، وعن عبادة بن الصَّامِتِ رضي الله عنه، قال: «بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ» [مسلم ٧١٩٩]، قال البغوي: (وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ^٢) أي: شاق عليكم، قال بعض أهل المعاني: هذا الكره من حيث نفور الطبع عنه؛ لما فيه من مؤنة المال ومشقة النفس وخطر الروح، لا أنهم كرهوا أمر الله تعالى).





قوله: (السَّادُسُ: مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ اللَّهِ، أَوْ ثَوَابِهِ، أَوْ عِقَابِهِ؛ كَفَرَ، وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ١٦ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾).

الاستهزاء: هو السخرية، وهو حمل الأقوال والأفعال على الهزل واللعب، لا على الجد والحقيقة. قاله شيخ الإسلام.

فمن استهزأ بالله تعالى أو برسوله أو بالجنة والنار أو بالقرآن، أو استهزأ بشيء من الواجبات كالصلاة، أو المستحبات كالسواك، أو المحرمات كتحريم الخمر، أو المكروهات ككراهة السفر منفرداً، أو بثواب الله كالجنة، أو عقابه كالنار؛ كفر بالإجماع؛ لأن أصل الدين مبني على تعظيم الله وتعظيم دينه ورسله، والاستهزاء بشيء من ذلك منافٍ لهذا الأصل ومناقض له أشد المناقضة.

قال القاضي عياض: (جميع من سب النبي ﷺ، أو عابه، أو ألحق به نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه، أو خصلة من خصاله، أو عرض به، أو شبّهه بشيء على طريق السب له، أو الإزراء عليه أو التصغير لشأنه، أو الغض منه والعيب له؛ فهو سَابٌّ له، والحكم فيه حكم الساب؛ يقتل، ولا نستثني فصلاً من فصول هذا الباب على هذا المقصد ولا يُمتري فيه، تصريحاً كان أو تلويحاً، وكذلك من لعنه أو دعا عليه، أو تمنى مضرة له، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور، أو غيرَه بشيء مما جرى

من البلاء والمحنة عليه، أو غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه، وهذا كله إجماع من العلماء وأئمة الفتوى، من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جرًّا [الشفاء ٢/٢١٥].

وقال شيخ الإسلام: (فإننا نعلم أنَّ من سبَّ الله ورسوله طوعًا بغير كره، بل من تكلم بكلمات الكفر طائعا غير مُكره، ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله فهو كافر باطنًا وظاهرًا، وأنَّ من قال: إنَّ مثل هذا قد يكون في الباطن مؤمنًا بالله وإنَّما هو كافر في الظاهر، فإنَّه قال قولًا معلوم الفساد بالضرورة من الدين) [مجموع الفتاوى ٧/٧٥٧].

والدليل على هذا الناقض:

١- قوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١﴾، قال شيخ الإسلام: (وهذا نص في أن الاستهزاء بالله وبآياته وبرسوله كفر) [الصارم المسلول ص ٣١]، وقال: (فبين أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه، فدل على أنه كان عندهم إيمان ضعيف ففعلوا هذا المحرم الذي عرفوا أنه محرم، ولكن لم يظنوه كفرًا، وكان كفرًا كفروا به، فإنهم لم يعتقدوا جوازه) [مجموع الفتاوى ٧/٢٧٤].

وسبب نزول هذه الآية: ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رجل في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء! فقال رجل في المجلس: كذبت!، ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك النبي ﷺ، ونزل القرآن،



قال عبد الله بن عمر: فأنا رأيته مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَنْكُبُهُ الْحِجَارَةُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخَوْضُ وَنَلْعَبُ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿أَيُّ اللَّهِ وَآيَتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ ٥٥ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿[تفسير الطبري ١١/٥٤٣].

٢- قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ٥٦ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ٥٧ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ٥٨، قال شيخ الإسلام: (فَعَلِمَ أَنَّ إِيْذَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَادَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ الْإِيْذَاءِ هُوَ الَّذِي اقْتَضَى ذِكْرَ الْمُحَادَّةِ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِيهِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنِ الْكَلَامُ مُؤْتَلَفًا، إِذْ أَمَكُنَ أَنْ يَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِمُحَادَّةٍ، وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْإِيْذَاءَ وَالْمُحَادَّةَ كُفْرٌ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَهُ نَارُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا) [الصارم المسلول ص ٢٧].

٣- قال إسحاق بن راهويه: (أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ سَبَّ اللَّهَ ﷻ، أَوْ سَبَّ رَسُولَهُ ﷺ أَوْ دَفَعَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَافِرٌ بِذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُقَرَّرًا بِكُلِّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ) [الاستذكار ٢/١٥٠].

❁ مسألة: الاستهزاء والسب نوعان: صريح وغير صريح، كالغمز بالعين وإخراج اللسان ونحو ذلك.

قال شيخ الإسلام: (إِذَا لَمْ يَكُنِ لِلْسَبِّ حَدٌّ مَعْرُوفٌ فِي اللُّغَةِ وَلَا فِي الشَّرْعِ؛ فَالْمَرْجِعُ فِيهِ إِلَى عُرْفِ النَّاسِ، فَمَا كَانَ فِي الْعُرْفِ سَبًّا لِلنَّبِيِّ فَهُوَ

الذي يجب أن ننزل عليه كلام الصحابة والعلماء، وما لا فلا) [الصارم المسلمون ص ٥٤٠].

❖ **مسألة:** لا تقبل التوبة ظاهراً - أي: في أحكام الدنيا؛ كترك قتل، وثبوت أحكام توريث، ونحوها - ممن سبَّ الله، أو سبَّ رُسوله، أو ملكاً لله تعالى، صريحاً، أو تنقَّص واحداً منهم؛ لأن ذنبه عظيم جداً، يدل منه على فساد عقيدته.

وعن الإمام أحمد، واختاره ابن عثيمين: أن توبته مقبولة؛ لقول الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾، ولأن من زعم أن الله ولدًا فقد سبَّ الله تعالى، بدليل قول النبي ﷺ إخباراً عن ربه تعالى أنه قال: «كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ... وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا» [البخاري ٤٤٨٢]، وتوبته مقبولة بغير خلاف، وإذا قبلت توبة من سبَّ الله تعالى، فمن سبَّ نبيه ﷺ أولى أن تقبل توبته.

لكن قال شيخ الإسلام: تقبل توبة ساب الرسول، ولكن يجب قتله؛ لأن قتله حق له ﷺ، والرسول ﷺ لا نعلم هل عفا عن حقه، أو لم يعف؟ بخلاف من سبَّ الله ﷻ فإن قتله حق لله، والله تعالى أعلمنا بأنه يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب، فيسقط عمن سبَّ الله القتل.

وقال شيخ الإسلام: (والحكم في سب سائر الأنبياء كالحكم في سب نبينا) [الصارم المسلمون ص ٥٦٥].

❖ **مسألة:** الاستهزاء بالعلماء والصالحين قسمان:



الأول: الاستهزاء بأشخاصهم؛ كمن يستهزئ بأوصافهم الخلقية أو الخلقية، بقطع النظر عما هم عليه من الدين والسنة: فهذا محرم؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

الثاني: الاستهزاء بأهل الصلاح لتمسكهم بدينهم، وبأهل العلم لعلمهم، ولما هم عليه من الدين والعلم الشرعي: فهذا كفر؛ لأنه في حقيقته استهزاء بدين الله تعالى وشريعته.



قوله: (السَّابِعُ: السَّحَرُ؛ وَمِنْهُ الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ، فَمَنْ فَعَلَهُ، أَوْ رَضِيَ بِهِ؛ كَفَرَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾).

السَّحَرُ في اللغة: ما لَطَفَ وَخَفِيَ سَبَبُهُ، ولهذا جاء في الحديث: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» [البخاري ٥٧٦٧]، وسمي السحور سحوراً لكونه يقع خفياً آخر الليل.

وفي الاصطلاح: السحر على قسمين:

الأول: عَقْدٌ وَرُقَى وكلام يتكلم به، أو يكتبه، أو يعمل شيئاً يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله، من غير مباشرة له.

الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر في بدن المسحور وعقله وإرادته؛ فتجده ينصرف ويميل، وهو ما يسمى بـ «الصَّرْفِ وَالْعَطْفِ».

❀ مسألة: السحر قسمان:

القسم الأول: سحر حقيقي؛ فالسحر منه ما يقتل ويمرض ويؤثر، ومنه ما يأخذ الرجل عن زوجته، فيمنعه وطأها، أو يفرق بين المرء وزوجه أو يبغض أحدهما إلى الآخر، أو يحبب بين اثنين ونحو ذلك.

والأدلة على وجوده:

١- قوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾، قال ابن قدامة:

(ولولا أن السحر له حقيقة لما أمر الله تعالى بالاستعاذة منه) [المغني ٩/٢٧].



٢- قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ ، والتعلم لا يكون إلا لشيء له حقيقة.

٣- أن النبي ﷺ سُحِرَ ؛ حتى إنه لِيُخَيَّلَ إليه أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ ، وهو لم يفعله [البخاري ٥٧٦٦ ، ومسلم ٢١٨٩] ، وفيه : أن النبي ﷺ قال لما حل السحر : «إن الله شفاني» ، والشفاء إنما يكون برفع العلة وزوال المرض .

القسم الثاني : سحر تخيلي ؛ لقوله تعالى : ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ .

وذهب عامة المعتزلة : إلى أن السحر لا حقيقة له ، وإنما هو تمويه وتخيل وإيهام لكون الشيء على غير ما هو به ، وأنه ضرب من الخفة والشعوذة .

والجواب على ذلك ما تقدم من الأدلة على ثبوت السحر الحقيقي .
 ❀ فرع : لا يقدر على قلب حقيقة الأعيان إلى عين أخرى إلا الله تعالى ، وليس ذلك من مقدور السحرة .

قال شيخ الإسلام : (وأما قلب الأعيان إلى ما ليس في طبعها الانقلاب إليه ؛ كمصير الخشب حيواناً حساساً متحركاً بالإرادة ، يبلع عَصِيّاً وحبالاً ولا يتغير ، فليس هذا من جنس مقدور البشر لا معتاداً ولا نادراً ، ولا يحصل بقوى نفس أصلاً ؛ ولهذا لما رأى سحرة فرعون ذلك ، علموا أنه خارج عن طريقة السحر : ﴿قَالَتِ السَّحَرَةُ سَجِدِينَ﴾ ٥٦ قَالُوا ءَامَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ٥٧ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴿﴾) [الصفدية ١/ ١٣٨] .

❁ مسألة: اختلف أهل العلم في الساحر: هل يكفر أم لا على قولين:
 القول الأول: أَنَّ الساحر يكفر؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا﴾، وهذا يدل على أنه لو كان ساحراً - وحاشاه -
 لكان كافراً، وقوله: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ﴾
 صريح في كفر معلم السحر، وقوله تعالى عن هاروت وماروت مقررًا له:
 ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، وقوله:
 ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ أي من نصيب، ونفي النصيب في الآخرة بالكلية لا يكون إلا
 للكافر، والغالب أنه لا يتوصل إلى السحر إلا بعبادة الجن والاستغاثة بهم
 والتَّقَرُّبُ إِلَيْهِمْ.

القول الثاني: أن حكم الساحر يختلف باختلاف سحره:

١- فما كان بواسطة الشياطين فهذا كفر؛ لأنَّ الساحر يتقَرَّبُ
 للشياطين بما يريدون من الكفر غالبًا.

٢- ما كان بواسطة العقاقير والأدوية، فلا يكفر، بل هو من كبائر
 الذنوب؛ لما ورد عن عائشة ؓ أنها لم تقتل جارية لها سحرتها [عبد الرزاق
 ١٨٧٤٩]، فعدم قتلها يدل على عدم كفرها، ولأنَّ الله تعالى وصف
 الساحرين الكافرين بأن سحرهم من نحو ما يفرقون به بين المرء وزوجه،
 فيختص الكفر بهم، ويبقى من سواهم من السحرة على أصل العصمة.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: (وعند التحقيق: ليس بين القولين
 اختلاف، فإن من لم يكفر لظنه أنه يتأتى بدون الشرك وليس كذلك، وأما

سحر الأدوية والتدخين ونحوه فليس بسحر، وإن سمي سحراً فعلى سبيل المجاز).

❁ مسألة: اختلف العلماء في عقوبة الساحر:

القول الأول: أنه يُقتل بكل حال، سواء كان باستخدام الشياطين أو بالأدوية والعقاقير؛ لما صح عن عمر [أحمد ١٦٥٧] وجُنْدُب [الدارقطني ٣٢٠٤] وحفصة [عبد الرزاق ١٨٧٤٧] رضي الله عنه في قتل الساحر، ولعظم شره وفساده في الأرض.

القول الثاني: أنه لا يُقتل بل يعزر؛ لما تقدم عن عائشة رضي الله عنها.

القول الثالث: أنه يُقتل إن كان سحره باستخدام الجن، ولا يقتل إن كان بأدوية ونحوها، ولكن يعزر؛ لأنه لم يصل إلى حد الكفر.

مسألة: اختلف أهل العلم هل يستتاب الساحر إن قلنا بقتله؟

القول الأول: لا يستتاب، بل يقتل مباشرة؛ لظاهر ما ورد عن عمر وحفصة وجندب رضي الله عنه، ولأنَّ توبته أمرٌ خفيٌّ لا يكاد يُعلم، وقد يكون كاذباً في ذلك.

وعلى هذا لو ادَّعى التوبة والرجوع إلى الله تعالى، فتوبته غير مقبولة، ويعامل على الظاهر، وتقام عليه العقوبة فيقتل، وأما الباطن، فهذا بينه وبين الله تعالى.

القول الثاني: يستتاب؛ لعموم أدلة التوبة من الكتاب والسنة، ولأنه أخف من الشرك، والمشرك يستتاب، ولقبول توبة ساحر أهل الكتاب، فالمسلم من باب أولى.

❁ مسألة: حل السحر عن المسحور قسمان:

القسم الأول: أن يكون ذلك بالقرآن والأدعية المباحة: فهذا جائز ولا بأس به، لعمومات أدلة الرقية؛ كقوله ﷺ: «لَا بَأْسَ بِالرُّقَى، مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكَاءَ» [مسلم ٢٢٠٠].

القسم الثاني: أن يكون بسحر مثله، فقد اختلف فيه السلف على أقوال:

القول الأول: جائز، وهو رواية عن أحمد، فعن عائشة ؓ أنها قالت للنبي ﷺ لما سحره ليبد بن الأعصم اليهودي: «فَهَلَّا تَنْشُرَتْ؟» [البخاري ٥٧٦٥]، ولأن المنهي عنه هو الضار؛ لقوله تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾.

القول الثاني: لا يجوز مطلقاً؛ لعموم أدلة تحريم السحر، فلم تفرق بين نوع ونوع، ومنه حديث جابر ؓ: سئل النبي ﷺ عن النشرة فقال: «مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» [أحمد ١٤١٣٥، وأبو داود ٣٨٦٨]، ولقول ابن مسعود ؓ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيَمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ» [البخاري تعليقاً ١١٠/٧].

القول الثالث: جائز عند الضرورة، وهو مذهب الحنابلة؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرُ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِذْ أَتَى اللَّهَ عَفْوَراً رَجِئاً﴾.





قوله: (الثَّامِنُ: مُظَاهَرَةُ الْمُشْرِكِينَ، وَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ،
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾).

من أوثق عرى الإيمان: الولاء والبراء، وهو الحب والبغض في الله تعالى، ويدل على ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية.

٢- وقوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾.

٣- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ أَوْثَقَ عَرَى الْإِيمَانِ: أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ» [أحمد: ١٨٥٢٤].

قال شيخ الإسلام: (إذا قوي ما في القلب من التصديق والمعرفة والمحبة لله ورسوله؛ أوجب بغض أعداء الله، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾) [مجموع الفتاوى ٥٢٢/٧].

❀ مسألة: موالاة الكفار قسمان:

القسم الأول: ما هو كفر أكبر مخرج من الملة: ويدخل في ذلك:

١ - الرضا بكفر الكفار، أو عدم تكفيرهم، أو الشك في كفرهم، أو

تصحيح مذاهبهم، ومن ذلك اليهود والنصارى؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَن شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾، ولما فيه من تكذيب الكتاب والسنة الصريحة في تكفير الكافرين.

٢ - محبة الشرك وأهله، أو محبة غير دين الإسلام؛ للآية السابقة.

٣ - مظاهرتهم ومناصرتهم على المسلمين، ومساعدتهم بالمال والبدن، وحماية ظهورهم والذب عنهم، فيكون معهم في قتالهم ضد المسلمين، فهذا من الكفر والردة عن دين الله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، وهو الذي أراده المصنف هنا.

أما مطلق إعانة الكفار على المسلمين؛ فلا يكون كفرًا إلا إذا قصد ظهور الكفر على الإسلام؛ لأن حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه كتب إلى الكفار بمسير رسول الله ﷺ إليهم في فتح مكة [البخاري ٣٠٠٧، ومسلم ٢٤٩٤]، ولم يكفره النبي ﷺ، بل استفصل منه، فدل على أن الإعانة تحتاج إلى استفصال، بخلاف المظاهرة، ويدل له أيضًا: الإجماع على أن الجاسوس المسلم لا يُباح دمه، نقله الطحاوي [فتح الباري ٣٧٨/١٢].

القسم الثاني: ما كان محرماً ولا يُخرج صاحبه من الملة: ويدخل في ذلك:

١ - محبتهم لأجل دنياهم، ومودتهم، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾.

٢ - التشبه بعاداتهم وتقاليدهم في الملبس والهيئة والكلام ونحوه،



والتسمي بأسمائهم؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ» [أحمد: ٥١١٤، أبو داود: ٤٠٣١].

٣ - الاستغفار والترحم على ميتهم؛ وهذا محرم أيضاً؛ لقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

٤ - الركون إليهم والاعتماد عليهم وجعلهم سنداً وظهيراً، واتخاذهم بطانة من دون المؤمنين وجعلهم مستشارين، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾، وقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾.

٥ - مشاركتهم في أعيادهم، أو تهنئتهم بها؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾، قال جماعة من المفسرين منهم ابن عباس رضي الله عنهما: «هي أعياد المشركين» [الدر المنثور ٦/ ٢٨٢].

٦ - مدحهم والإشادة بما هم عليه من المدنية والحضارة، والإعجاب بأخلاقهم ومهاراتهم، دون نظر إلى عقائدهم الباطلة ودينهم الفاسد؛ قال تعالى: ﴿وَلَا تَمَدَّنْ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرَزَقُ رِبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾.

وسئل الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن: عن الفرق بين الموالاة، والتولي؟

فأجاب: التولي كفر يخرج من الملة، وهو كالذب عنهم، وإعانتهم بالمال والبدن والرأي، والموالاة كبيرة من كبائر الذنوب، كبل الدواة، أو بري القلم، أو التبشيش لهم، أو رفع السوط لهم) [الدر السنية ٨/ ٤٢١].



مسألة: معاداة الكفار لا تمنع من معاملتهم بالمعروف، والإحسان إليهم في دعوتهم إلى الله تعالى، وبذل المعروف لهم تأليفاً لقلوبهم، ولا تمنع مهادنتهم وعقد الصلح والأمان معهم؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.





قوله: (التَّاسِعُ: مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُ يَسْعُهُ الْخُرُوجُ مِنْ شَرِيعَتِهِ كَمَا وَسَّعَ الْخَضِرَ الْخُرُوجُ مِنْ شَرِيعَةِ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ).

الواجب على المسلم أن يعتقد أن الله تعالى أرسل رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برسالة عامة للجن والإنس، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ» [مسلم ٥٢٣].

فمن اعتقد أنه يسوغ له أو لغيره الخروج عن الشريعة المحمدية، أو أن التكاليف أو بعضها تسقط عنه؛ فقد أتى ناقضًا من نواقض الإسلام بإجماع العلماء؛ لأنه تكذيب للكتاب والسنة الدالة على عموم بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال شيخ الإسلام: (فإن من هؤلاء من يظن أن من الأولياء من يسوغ له الخروج عن الشريعة النبوية، كما ساغ للخضر الخروج عن متابعة موسى، وأنه قد يكون للولي في المكاشفة والمخاطبة ما يستغني به عن متابعة الرسل في عموم أحواله أو بعضها، وكثير منهم يُفَضِّلُ الوليَّ في زعمه، إما مطلقًا، وإما من بعض الوجوه على النبي! زاعمين أن في قصة

الخضر حُجَّةٌ لهم، وكلُّ هذه المقالات من أعظم الجهالات والضلالات، بل من أعظم أنواع النفاق والإلحاد والكفر [مجموع الفتاوى ١١/٤٢٢].

❖ مسألة: احتج بعض الصوفية وأهل الخرافة بجواز الخروج عن شريعة النبي ﷺ: بأن الخضر جاز له الخروج عن شريعة موسى ﷺ.

قال شيخ الإسلام: (ومن احتج في ذلك بقصة موسى مع الخضر كان غلطاً من وجهين:

أحدهما: أن موسى لم يكن مبعوثاً إلى الخضر، ولا كان على الخضر اتباعه؛ فإن موسى كان مبعوثاً إلى بني إسرائيل، وأما محمد ﷺ فرسالته عامة لجميع الثقلين الجن والإنس ولو أدركه من هو أفضل من الخضر؛ كإبراهيم وموسى وعيسى؛ وجب عليهم اتباعه، فكيف بالخضر سواء كان نبياً أو ولياً؛ ولهذا قال الخضر لموسى: «إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَ لَا أَعْلَمُهُ» [البخاري ١٢٢، ومسلم ٢٣٨٠]، وليس لأحد من الثقلين الذين بلغتهم رسالة محمد ﷺ أن يقول مثل هذا.

الثاني: أن ما فعله الخضر لم يكن مخالفاً لشريعة موسى ﷺ، وموسى لم يكن علم الأسباب التي تبيح ذلك، فلما بينها له وافقه على ذلك [مجموع الفتاوى ١١/٢٦٣].





قوله: (الْعَاشِرُ: الْإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ،
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ
الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾).

الإعراض عن دين الله تعالى ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الإعراض عن أصل الدين الذي يكون به مسلماً، لا يتعلمه ولا يعمل به: فهذا كفر مخرج من الملة بالإجماع، والدليل على ذلك:

١- قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾، قال ابن كثير: (أي: تناساها وأعرض عنها، ولم يصغ لها ولا ألقى إليها بالاً).

٢- وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾.

٣- وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فِرْقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾، قال شيخ الإسلام: (فنفى الإيمان عمن تولى عن العمل وإن كان قد أتى بالقول) [مجموع الفتاوى ١٤٢/٧].

قال ابن القيم: (وأما كفر الإعراض فإن يُعرض بسمعه وقلبه عن الرسول، لا يصدقه ولا يكذبه، ولا يواليه ولا يعاديه، ولا يصغي إلى ما جاء به البتة، كما قال أحد بني عبد ياليل للنبي ﷺ: والله، لا أقول لك كلمة، إن كنت صادقاً، فأنت أجل في عيني من أن أردد عليك. وإن كنت



كاذبًا، فأنتَ أحقرُّ من أن أكلمك) [مدارج السالكين ١/ ٥٢١].

القسم الثاني: الإعراض عن بعض الواجبات والمستحبات: فليس بكفر، ثم لا يخلو من أمرين:

الأول: أن يعرض عن تعلم ما يجب عليه تعلمه، كمن أعرض عن تعلم أحكام الزكاة أو الصيام: فهذا محرم.

والثاني: أن يعرض عن تعلم بعض المستحبات؛ كمن أعرض عن تعلم بعض علوم الشريعة المستحبة: فهذا ترك الكمال المستحب.





قوله: (وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ النَّوَاقِضِ بَيْنَ الْهَازِلِ وَالْجَادِّ وَالْخَائِفِ، إِلَّا الْمُكْرَةَ).

قوله: «الهازل»: هو الذي قصدَ الفعلَ أو اللفظَ، ظاهراً لا باطناً.

وقوله: «الجاد»: هو الذي قصدَ الفعلَ أو اللفظَ، ظاهراً وباطناً.

فمن أتى ناقضاً من النواقض هازلاً أو جاداً؛ كفر؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۚ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ۚ﴾.

وقوله: (وَالْخَائِفِ) مراده به: الخائف من نقص مالٍ أو جاهٍ، لا عدم العذر بالإكراه، بدلالة قوله بعد ذلك: (إِلَّا الْمُكْرَةَ)، ويوضح مراده رَحِمَهُ اللَّهُ ما جاء في «كشف الشبهات» فإنه قال: (ولكن عليك بفهم آيتين من كتاب الله:

أولاهما: ما تقدم من قوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ۚ﴾، فإذا تحققت أَنَّ بعضَ الصحابة الذين غزوا الرومَ مع الرسول ﷺ كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه المزح واللعب، تبين لك أَنَّ الذي يتكلم بالكفر، أو يعمل به؛ خوفاً من نقص مالٍ أو جاهٍ، أو مُداراةً لأحدٍ، أعظم ممن تكلم بكلمة يمزح بها.

والآية الثانية: قوله تعالى: ﴿كَفَرَ بِاللَّهِ مَنْ بَعَدَ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى



الْآخِرَةَ ﴿١٧٥﴾ ، فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره، مع كون قلبه مطمئناً بالإيمان).

وقوله: (إِلَّا الْمُكْرَهَ) يشير إلى شروط وموانع التكفير، وسندكر ضوابط وقواعد في التكفير.





قوله: (وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا، وَمِنْ أَكْثَرِ مَا يَكُونُ وَقُوعًا، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَهَا، وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ).

صدق رَحِمَهُ اللَّهُ، فهذه النواقض من أعظم ما يكون خطرًا؛ لأنها تهدم العقيدة، وتفسد دين المرء من أصله، وقد وقع كثير من الناس في هذه النواقض، والمعصوم من عصمه الله.

فحري بطالب العلم والمربي أن يحفظها، وأن يعلمها الناس، وأن يشرحها لهم ويبينها؛ لكي يحذروها ويتجنبوها؛ فأعلى ما يملكه المسلم في هذه الحياة هي عقيدته، فإذا ذهبت العقيدة خسر الدنيا والآخرة.

كُلُّ الذُّنُوبِ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُهَا إِنْ شَيعَ الْمَرْءَ إِخْلَاصٌ وَإِيمَانٌ
وَكُلُّ كَسْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَجْبِرُهُ وَمَا لِكَسْرِ قَنَاةِ الدِّينِ جُبْرَانٌ
(نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ وَأَلِيمِ عِقَابِهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ،
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ).

والحمد لله رب العالمين.



مسألة ضوابط وقواعد في التكفير



الضابط الأول: يحرم التكفير بغير مسوغ شرعي.

رتب الله تعالى على التكفير بغير علم الوعيد الشديد، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا» [البخاري ٦١٠٣].

الضابط الثاني: التكفير حق لله تعالى ورسوله ﷺ، فلا يُكفَّر إلا بما دل الدليل على التكفير به، ولا يكفر باللوازم إلا إن التزمها.

قال ابن عبد البر: (كل من ثبت له عقد الإسلام في وقتٍ بإجماعٍ من المسلمين، ثم أذنب ذنباً أو تأوَّل تأويلاً، فاختلفوا بعدُ في خروجه من الإسلام؛ لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنى يوجب حجة، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها) [التمهيد ٢١/١٧].

وقال شيخ الإسلام: (الصواب أن لازم مذهب الإنسان ليس بمذهب إذا لم يلتزمه، فإنه إذا كان قد أنكره ونفاه، كانت إضافته إليه كذباً عليه، بل ذلك يدل على فساد قوله وتناقضه في المقال، ولو كان لازم المذهب مذهباً؛ للزم تكفير كل من قال عن الاستواء وغيره من الصفات إنه مجاز ليس بحقيقة، فإن لازم هذا القول يقتضي أن لا يكون شيء من أسمائه



وصفاته حقيقة) [مجموع الفتاوى ٢٠/٢١٧].

الضابط الثالث: الفرق بين تكفير المعين والتكفير المطلق.

قال شيخ الإسلام: (قد يكون الفعل أو المقالة كفرًا، ويطلق القول بتكفير من قال تلك المقالة، أو فعل ذلك الفعل، ويقال: من قال كذا فهو كافر، أو من فعل ذلك فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قال ذلك القول، أو فعل ذلك الفعل؛ لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا الأمر مطرد في نصوص الوعيد عند أهل السنة والجماعة، فلا يشهد على معين من أهل القبلة بأنه من أهل النار، لجواز أن لا يلحقه، لفوات شرط أو لثبوت مانع) [مجموع الفتاوى ٣٥/١٦٥].

الضابط الرابع: لا يثبت تكفير المعين إلا بتحقيق شروط التكفير وانتفاء موانعه.

قال شيخ الإسلام: (التكفير له شروط وموانع قد تتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، يُبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات؛ لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه) [مجموع الفتاوى ٣٥/١٦٥].

وشروط تكفير المعين وموانعه:

الأول: العقل، فلا تصح ردة المجنون، ومن زال عقله بنوم أو إغماء أو شرب مباح؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ

حَتَّى يَعْقَلَ أَوْ يُفِيقَ» [أحمد ٢٤٦٩٤، وأبو داود ٤٤٠٣، والنسائي ٣٤٣٢، وابن ماجه ٢٠٤١].

الثاني: التمييز، فلا تصح ردة الطفل قبل التمييز؛ لحديث عائشة رضي الله عنها السابق.

وأما المميز: فتصح رده، لكن لا يقتل حتى يُسْتَتَابَ بعد البلوغ.
الثالث: الإكراه، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾، فمن أكرهه على قول الكفر أو فعل الكفر، فقال له أو فعله؛ لم يحكم عليه بالكفر.

الرابع: عدم التأويل، فمن عرضت له شبهة فقال الكفر أو فعله متأولاً؛ لم يكفر، والدليل على ذلك: ما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صباناً صباناً، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يومٌ أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرناه، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يده فقال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ» مرتين [البخاري ٤٣٣٩]، قال شيخ الإسلام: (لم يعاقبه لتأويله) [منهاج السنة ٦/٨٩].

وقال شيخ الإسلام أيضاً: (المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر، بل ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ، وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية، وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفر المخطئين فيها، وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا



عن أحد من أئمة المسلمين ، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع)
[منهاج السنة ٥ / ٢٣٩].

الخامس: القصد، فلا يكفر المخطئ، وهو من قصد بفعله شيئاً، فصادف فعله غير ما قصده، والدليل على العذر به: قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾، ولحديث أنس رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ، فَأَيَسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيَسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخَطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ» [مسلم: ٢٧٤٧].

السادس: العلم بالتحريم، فإن كان جاهلاً غير مفرط لم يكفر، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ، لِأَهْلِهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نَصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنَصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ! فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ! وَأَنْتَ

أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ» [البخاري ٣٤٧٨، ومسلم ٢٧٥٦].

قال شيخ الإسلام: (فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا دُرِّي، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك). [مجموع الفتاوى ٢٣١/٣].

فرع: الجهل الذي يعذر به هو الذي لم يفرط فيه صاحبه ولم يكن العلم فيه ظاهراً منتشراً، فأما المفرط فيه والمتهاون مع ظهور العلم وانتشاره فلا يعذر صاحبه، وهذا يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، واختلاف المسائل وضوحاً وخفاءً، وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفاً، فيفرق بين حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة وغيرهما، وبين ما هو معلوم من الدين بالضرورة وما هو دون ذلك.

قال ابن القيم: (قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إمّا لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإمّا لعدم فهمه كمن لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمانٌ يُترجم له، فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئاً ولا يتمكن من الفهم). [طريق الهجرتين ٩٠٢/٢] (١).

(١) سئل ابن عثيمين: هل هناك فرق بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية؟

فأجاب: الخفية تُبين، مثل هذه المسألة، لو فرضنا أنه يقول: أنا أعيش في قوم يذبحون للأولياء، ولا أعلم أن هذا حرام: فهذه تكون خفية؛ لأن الخفاء والظهور أمر نسبي، قد يكون ظاهراً عندي ما هو خفيٌّ عليك، وظاهرٌ عندك ما هو خفيٌّ عليّ. لقاء الباب المفتوح (٤٨).



فرع: نُسب لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب أنه لا يعذر بالجهل، والشيخ رَحِمَهُ اللهُ بين بطلان هذه الدعوى بقوله: (وأما الكذب والبهتان، فمثل قولهم: إنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قَدَر على إظهار دينه، وإنا نكفر من لم يكفر، ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه، فكل هذا من الكذب والبهتان، الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله.

وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهما، لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا، أو لم يكفر ويقاتل؟ ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ [الدرر السنية ١/ ١٠٤].



فهرس المحتويات



٥	مقدمة الكتاب
٩	مقدمة شرح ثلاثة الأصول
١١	شرح المتن
١٩	فصل: اَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ
٣١	فصل: فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ
٥٤	فصل: الْأَصْلُ الثَّانِي: مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ
٧٤	فصل: الْأَصْلُ الثَّالِثُ مَعْرِفَةُ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ ﷺ
٩٣	مقدمة شرح القواعد الأربع
١٠١	القاعدة الأولى
١٠٣	القاعدة الثانية
١٠٨	القاعدة الثالثة
١١٤	القاعدة الرابعة
١١٩	مقدمة شرح نواقض الإسلام
١٢١	مقدمة الشرح
١٢٥	الناقض الأول



١٣٤	الناقض الثاني
١٤٢	الناقض الثالث
١٤٧	الناقض الرابع
١٥٣	الناقض الخامس
١٥٦	الناقض السادس
١٦١	الناقض السابع
١٦٦	الناقض الثامن
١٧٠	الناقض التاسع
١٧٢	الناقض العاشر
١٧٧	مسألة ضوابط وقواعد في التكفير

